

وَضِيفَةُ كَاشِفِ الْقَبْضِ بِمَنْفَلُوطِ زَمَنِ الْمَمَالِيكِ
(٦٤٨ - ٩٢٣ هـ / ١٢٥٠ - ١٥١٧ م)

إِعْدَادُ

د/ مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ الْكَرْدُوسِي
أَسْتَاذُ التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ الْمُسَاعِدِ
كُلِّيَّةُ الْأَدَابِ - جَامِعَةُ أَسْيُوطِ

Email: ma_alkardousi@aun.edu.eg

DOI: 10.21608/aakj.2025.390801.2089

تَارِيخُ الْإِسْتِلَامِ: ٣١/٥/٢٠٢٥ م

تَارِيخُ الْقَبُولِ: ٢/٧/٢٠٢٥ م

مُلَخَّص:

يَتَنَاوَلُ هَذَا الْبَحْثُ وَظِيفَةَ اسْتِثْنَائِيَّةً مِنَ الْوُظَائِفِ الْإِدَارِيَّةِ الْعَسْكَرِيَّةِ زَمَنِ الْمَمَالِيكِ (٦٤٨-٩٢٣هـ / ١٢٥٠-١٥١٧م)، هِيَ وَظِيفَةُ "كَاشِفِ الْقَبْضِ" الَّتِي اخْتَصَّتْ بِهَا مَنْقَلُوطُ النَّابِعَةِ حَالِيًا لِمُحَافَظَةِ أُسْيُوطِ. وَيُعَالِجُ الْبَحْثُ مَوْضُوعَ هَذِهِ الْوُظِيفَةِ تَارِيخِيًّا؛ لِاسْتِكْنَاهِ طَبِيعَتِهَا، وَاسْتِجْلَاءِ النَّقَائِصِ الْمَعْلُومَاتِيَّةِ ذَاتِ الصِّلَةِ بِهَا، مُخَاوِلًا رَسْمَ صُورَةٍ وَاضِحَةٍ لِمَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَصْرِهَا. وَقَدْ اشْتَمَلَتْ مَخَاوِرُ الْبَحْثِ الرَّئِيسَةِ وَفَقًا لِحُطَّتِهِ عَلَى: تَعْرِيفِ كَاشِفِ الْقَبْضِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا، وَأَسْبَابِ اخْتِصَاصِ مَنْقَلُوطِ بِوُظِيفَتِهِ، وَطَرِيقَةِ تَعْيِينِهِ وَرُتْبَتِهِ، وَالْخَلْعِ عَلَيْهِ قَبْلَ سَفَرِهِ، وَمَهَامِهِ الْمَنُوطِ بِهِ تَنْفِيزَهَا، وَإِقَامَتِهِ بِمَنْقَلُوطِ وَمُدَّتِهَا، ثُمَّ عَوْدَتِهِ إِلَى الْقَاهِرَةِ بَعْدَ انْجَازِ مَهَامَتِهِ، وَالْخَلْعِ عَلَيْهِ عِنْدَ وُضُوعِهِ، وَمَصِيرِهِ الْوُظِيفِيِّ بَعْدَ ذَلِكَ.

الكَلِمَاتُ الْمُفْتَاخِيَّةُ: كَاشِفِ الْقَبْضِ، الْكَاشِفِ، مَنْقَلُوطِ، الْمَمَالِيكِ

Abstract:

The position of Kashif al-Qabd in Manfalut during the Mamluk era (648–923 AH/1250–1517 AD)

This research deals with an exceptional administrative military position during the Mamluk era (648-923 AH/1250-1517 AD), namely the position of Kashif al-Qabd "inspector of the sultan's grain collection" which was unique to Manfalut, now part of Asyut Governorate. The research examines this position historically to discern its nature and explore the informational details related to it, in an attempt to draw a clear picture of what it was like in its era. According to the research plan its main themes included the definition of the "Kashif al-Qabd" linguistically and terminologically, Manfalut's specialization in this position and the reasons for it, as well as the method of assigning its holder and his rank, bestowing a robe of honor upon him before traveling, the duties he was assigned to carry out, his stay in Manfalut and its duration, his return to Cairo after completing his duties, bestowing a robe of honor upon arrival, and his career fate thereafter.

Keywords: Kashif al-Qabdh, al-Kashif, Manfalut, Mamluks

توطئة:

صَادَفْتَنَا فِي مَصَادِرِ عَصْرِ سَلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ إِشَارَاتٌ عَارِضَةٌ إِلَى وَظِيفَةٍ فِي جِهَازِ دَوْلَتِهِمُ الْإِدَارِي أُطْلِقَ عَلَى مُتَوَلِّيهَا اسْمُ "كَاشِفِ الْقَبْضِ"، فَسَعَيْنَا لِلتَّنْقِيبِ عَنْهَا فِي الْمَوْرُوثِ التَّارِيخِي؛ لِمَعْرِفَةِ طَبِيعَتِهَا، وَاسْتِجْلَاءِ تَفَاصِيلِهَا. وَبَعْدَ تَتَبُّعِ مَطَائِنِهَا لَاحَ لَنَا أَنَّهَا وَظِيفَةٌ مُسْتَحْدَثَةٌ عَصْرُنَا، اخْتَصَّتْ بِهَا مَنَقْلُوطٌ أَوْ الْأَعْمَالُ الْمَنَقْلُوطِيَّةُ الْوَاقِعَةُ عَلَى الشَّاطِئِ الْعَرَبِيِّ لِنَهْرِ النَّيْلِ بِصَعِيدِ مِصْرَ الْأَوْسَطِ، وَهِيَ حَالِيًا مَدِينَةُ وَمَرْكَزُ بِمُحَافَظَةِ أَسْيُوطِ، وَاسْمُهَا مَاخُودٌ مِنْ اسْمِهَا الْقِبْطِيِّ Manpalout (منبألوت) وَقِيلَ: إِنَّ مَعْنَاهَا مَحَطُّ الْفِرَاءِ، أَيْ الْحُمْرُ الْوَحْشِيَّةُ، حَيْثُ كَانَتْ تُقْتَلُ بِهَا قَدِيمًا؛ فَعُرِفَتْ بِذَلِكَ^(١).

وَلَمَّا تَتَبَّعْنَا، بَعْدَ قِرَاءَاتٍ حَثِيثَةٍ فِي الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ، مِنْ إِخْتِصَاصِ مَنَقْلُوطِ بِنَاكِ الْوِظِيفَةِ عَصْرُنَا زَادَتْ رَغْبَتُنَا الْبَحْثِيَّةُ فِي الْكَشْفِ عَنْهَا، وَعَنْ تَفَاصِيلِهَا، وَجَاءَ ذَلِكَ مُعَزِّزًا بِنُصُوبِ الدِّرَاسَاتِ وَالْبُحُوثِ بِشَأْنِهَا؛ حَتَّى إِنَّ مِنْ الْبَاحِثِينَ مَنْ تَنَاولَ الْكُشَافَ وَالْكَشُوفِيَّةَ -بصِفَةِ عَامَّةٍ- فِي عَصْرِ سَلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ، فِي بَحْثٍ بِعُنْوَانِ: "الْكَشُوفِيَّةُ فِي مِصْرَ عَصْرِ سَلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ وَأَثَرُهَا الْاِقْتِصَادِي"^(٢). لَكِنْ هَذَا الْبَحْثُ -عَلَى مَا بِهِ مِنْ جَهْدٍ مَبْدُولٍ يُشْكُرُ عَلَيْهِ بَاحِثُهُ- لَمْ يُشْرَفِ فِيهِ إِلَى وَظِيفَةِ كَاشِفِ الْقَبْضِ.

وَتَمَّةُ دِرَاسَةٍ وَجِيدَةٍ -فِيهَا أَطَّلَعْنَا عَلَيْهِ- تَتَبَّعَ مُؤَلَّفُهَا إِلَى وُجُودِ وَظِيفَةِ كَاشِفِ الْقَبْضِ فِي مَنَقْلُوطِ فِي الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ، وَهِيَ رِسَالَةٌ مَا جِسْتِيرَ أَعْدَاهَا حَمْرَةَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَدْرٍ، بِعُنْوَانِ: "الْأَثَارُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِمَنَقْلُوطِ مِنَ الْفَتْحِ الْعَرَبِيِّ حَتَّى الْعَصْرِ الْعُثْمَانِيِّ"^(٣)، وَهِيَ مِنَ الرَّسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ ذَوَاتِ الْقِيَمَةِ الْإِثَارِيَّةِ وَالتَّارِيخِيَّةِ فِي مَضْمُونِهَا. وَقَدْ أُورِدَ مُؤَلَّفُهَا الْوِظِيفَةَ الْمَذْكُورَةَ ضِمْنَ الْوُظَائِفِ الْإِدَارِيَّةِ بِمَنَقْلُوطِ فِي الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ، لَكِنْ مَا خَطَّهُ بِخُصُوصِهَا لَا يَتَجَاوَزُ عَشْرَةَ أَسْطُرٍ، بَعْضُهُمْ بِحَاجَةٍ إِلَى تَدْقِيقِ وَإِعَادَةِ نَظَرٍ^(٤).

وَتَأْسِيسًا عَلَى هَذَا، وَعَلَى شُغُورِنَا بِأَهْمِيَّةِ دِرَاسَةِ وَظِيفَةِ "كَاشِفِ الْقَبْضِ" وَمُعَالَجَةِ مَوْضُوعِهَا تَارِيخِيًّا وَحَضَارِيًّا؛ لِإِبْرَازِ الْجَوَانِبِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَا، وَرَسْمِ صُورَةٍ وَاضِحَةٍ لِمَا

كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَصْرِهَا؛ تَنَامَتْ لَدَيْنَا دَافِعِيَّةٌ لِكِتَابَةِ الطَّرْحِ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا، بِعُنْوَانٍ:
"وِظِيفَةُ كَاشِفِ الْقَبْضِ بِمَنْقُلُوطِ زَمَنِ الْمَمَالِيكِ" (٦٤٨-٩٢٣هـ / ١٢٥٠-١٥١٧م)،
وَهُوَ -حَسَبَ ظَنِّي- مِنْ الْمَوْضُوعَاتِ الْجَدِيدَةِ بِالْعِنَايَةِ الْبَحْثِيَّةِ فِي حَقْلِ الدِّرَاسَاتِ
التَّارِيخِيَّةِ. أَمَّا عَنْ مَحَاوِرِهِ، فَقَدْ اشْتَمَلَتْ، وَفَقًّا لِحُطَّتِهِ، عَلَى: تَعْرِيفِ كَاشِفِ الْقَبْضِ لُغَةً
وَاصْطِلَاحًا، وَأَسْبَابِ إِخْتِصَاصِ مَنْقُلُوطِ بَوْظِيفَتِهِ، وَطَرِيقَةِ تَعْيِينِهِ وَرُتْبَتِهِ، وَالخَلْعِ عَلَيْهِ
قَبْلَ سَفَرِهِ، وَمَهَامِهِ الْمَنُوطِ بِهِ تَنْفِيدِهَا، وَإِقَامَتِهِ بِمَنْقُلُوطِ وَمُدَّتِهَا، ثُمَّ عَوْدَتِهِ إِلَى الْقَاهِرَةِ
بَعْدَ انْجَازِ مَهَامِهِ، وَالخَلْعِ عَلَيْهِ، وَمَصِيرِهِ الْوِظِيفِيِّ بَعْدَ ذَلِكَ.

والله من وراء القصد،

أَوَّلًا: تَعْرِيفُ كَاشِفِ الْقَبْضِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا

"كَاشِفُ الْقَبْضِ" اسْمٌ وَظِيْفَةٌ مُرَكَّبٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ؛ الْأُولَى كَلِمَةٌ "كَاشِفٌ" وَهِيَ اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ كَشَفَ يَكْشِفُ، كَشْفًا. وَالْكَشْفُ فِي اللُّغَةِ: رَفْعُ شَيْءٍ عَمَّا يُوَارِيهِ وَيُعْطِيهِ^(٥)، فَيُقَالُ كَشَفَ الشَّيْءَ أَوْ كَشَفَ عَنْهُ أَي أَظْهَرَهُ وَبَيَّنَّهُ^(٦). وَلِلْكَشْفِ مَعَانٍ عَدِيدَةٌ، ذَكَرَهَا رَيْنَهَارْت دُوزِي^(٧) تَحْتَ مَادَّةِ (ك ش ف)، مِنْهَا مَثَلًا: الْإِحْصَاءُ، وَالْعَدُّ، وَالتَّحْقُّقُ، وَالْمُرَاجَعَةُ، وَالْفَحْصُ، وَالِاسْتِقْصَاءُ، وَالْجَرْدُ، وَالِاسْتِخْلَاصُ الرَّصِيدِ، وَالِاسْتِخْرَاجُ الْحِسَابِ، وَإِعَادَةُ النَّظَرِ مَرَّةً أُخْرَى، وَالتَّفْتِيْشُ، وَالْمُرَاقَبَةُ، وَالتَّحْرِيْ، وَالِاسْتِعْلَامُ عَنْ شَخْصٍ أَوْ عَنْ شَيْءٍ وَجَمْعُ مَعْلُومَاتٍ عَنْهُ.

وَقَدْ اسْتَعْمَلَتْ كَلِمَةُ "كَاشِفٍ" فِي مَعْنَاهَا الْاصْطِلَاحِي - فِي نَظْمِ الْحُكْمِ وَالِإِدَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ - بِمَعْنَى رَئِيسٍ يَخْتَصُّ بِالْكَشْفِ عَمَّا يَقَعُ تَحْتَ إِمْرَتِهِ مِنْ أُمُورٍ^(٨). وَلَيْسَ لَدَيْنَا فِي وَقَعِ الْأَمْرِ إِحَاطَةٌ مَعْلُومَاتِيَّةً بِبِدَايَةِ اسْتِعْمَالِهَا بِهَذَا الْمَعْنَى الْاصْطِلَاحِي، لَكِنْ الْمُتَعَارَفُ عَلَيْهِ أَنَّ "الْكَاشِفَ" كَاسْمٍ وَظِيْفَةٍ يَنْطَوِي عَلَى لَقَبٍ تَرَسَّخَ اسْتِعْمَالُهُ وَظَهَرَ بِمَعْنَى وَاضِحٍ فِي عَصْرِ سَلْطِينِ الْمَمَالِيكِ، حَتَّى صَارَ مِنْ إِفْرَازَاتِ نَظْمِهِمُ الْإِدَارِيَّةِ، وَمِنْ هُنَا رَأَيْنَاهُ - هُوَ أَوْ الْكُشُوفِيَّةُ^(٩) - مِنَ الْأَلْفَازِ الْاصْطِلَاحِيَّةِ الْمُتَدَاوِلَةِ بِكَثْرَةٍ فِي مَصَادِرِ عَصْرِهِمْ.

وَالْمُنْتَبِعُ لَوْظِيْفَةِ الْكَشْفِ فِي تِلْكَ الْمَصَادِرِ يَجِدُهَا تُشِيرُ فِي الْعُمُومِ إِلَى مَنْصِبِ إِدَارِيٍّ عَسْكَرِيٍّ يَأْتِي ضِمْنَ الْوُظَائِفِ الَّتِي كَانَ يَشْغَلُهَا أَرْبَابُ السُّيُوفِ، لَكِنْ دَلَالَتُهُ الْوُظِيْفِيَّةُ تَخْتَلِفُ أَوْ تَنْشَعِبُ بِاخْتِلَافِ مَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ مِنْ مَهَامٍ وَاخْتِصَاصٍ؛ فَهُنَاكَ "كَاشِفُ الْإِقْلِيمِ"، وَ"كَاشِفُ الْجُسُورِ"، وَ"كَاشِفُ الطَّيْرِ"، وَ"كَاشِفُ الْقَبْضِ"، وَلِكُلِّ مِنْهُمْ دَلَالَةٌ وَظِيْفِيَّةٌ خَاصَّةٌ؛ نَلْمَحُهَا فِي مَسْمِيَّاتِهِمْ، وَنُوضِّحُهَا إِخْتِصَاصَاتِهِمْ.

فَبِالنِّسْبَةِ لِلأَوَّلِ وَهُوَ "كَاشِفُ الْإِقْلِيمِ" يُرَادُ بِهِ حَاكِمُ الْإِقْلِيمِ أَوْ وَالِيهِ^(١٠)، وَهُوَ مِنْ أَكْثَرِ وَأَشْهَرِ سُرُوبِمَا أَقْدَمَ - مَا كَانَ يُعْبَرُ عَنْهُ الْمَعْنَى الْوُظِيْفِيَّةَ لِلْكَاشِفِ فِي عَصْرِ الْمَمَالِيكِ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَ الْبَاحِثِينَ^(١١) يَقُولُ: إِنَّ وَظِيْفَةَ "الْكَاشِفِ" ظَهَرَتْ بِمَعْنَى "الْوَالِي"

بشكّل واضح مُحدّد في دَوْلَةِ الْمَمَالِيكِ، وَكَانَ يَشْغَلُهَا أَحَدُ الْعَسْكَرِيِّينَ، وَكَانَتِ اللَّفْظَةُ تَعْنِي وَالِي إِقْلِيمٍ مِنْ مَرْتَبَةِ مُعَيَّنَةٍ، وَمَهْمَّتُهُ تَوَلَّى أُمُورَ الْإِقْلِيمِ وَالْحُكْمَ فِيهِ وَالْإِشْرَافَ عَلَى أَمْنِهِ وَحِمَايَتِهِ وَالدِّفَاعَ عَنْهُ.

وَقَدْ أُطْلِقَتْ لَفْظَةُ الْكَاشِفِ بِهَذَا الْمَعْنَى فِي الْبِدَايَةِ عَلَى "وَالِي الْوَلَاةِ" بِالْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ، وَعَلَى نَظِيرِهِ الَّذِي بِالْوَجْهِ الْبَحْرِيِّ، وَذَلِكَ قَبْلَ اسْتِحْدَاثِ نِيَابَةِ السُّلْطَنَةِ فِيهِمَا عَلَى يَدِ الظَّاهِرِ بَرْقُوقٍ؛ سَنَةَ ٧٨٠هـ/٣٧٧م بِالْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ^(١٢)، وَسَنَةَ ٧٩٨هـ/٣٩٥م بِالْوَجْهِ الْبَحْرِيِّ^(١٣). وَقَدْ ذَكَرَ الْقَلْقَشَنْدِيُّ^(١٤) ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: "قَبْلَ اسْتِحْدَاثِ النِّيَابَةِ بِالْوَجْهِينَ الْقِبْلِيِّ وَالْبَحْرِيِّ كَانَ بِهِمَا كَاشِفَانِ يُعْبَرُ عَنْ كُلِّ مِنبَحٍ بِوَالِي الْوَلَاةِ". وَعِنْدَ حَدِيثِهِ عَنِ النِّيَابَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ قَالَ: "نِيَابَةُ الْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ وَمَقَرُّ نِيَابَتِهِ مَدِينَةُ أُسُيُوطَ ... كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ كَاشِفًا يُطَلَقُ عَلَيْهِ وََالِي الْوَلَاةِ".... وَ"نِيَابَةُ الْوَجْهِ الْبَحْرِيِّ كَانَ الْقَائِمُ بِهَا قَبْلَ ذَلِكَ كَاشِفًا يُطَلَقُ عَلَيْهِ وََالِي الْوَلَاةِ".

وَبَعْدَ اسْتِحْدَاثِ النِّيَابَةِ فِي الْوَجْهِينَ الْقِبْلِيِّ وَالْبَحْرِيِّ تَرَاجَعَتِ الْكُشُوفِيَّةُ، وَتَمَّ تَعْيِينُ ثَلَاثَةِ كُشَافٍ^(١٥)، جَاءَتْ كُشُوفِيَّاتُهُمْ فِي مَرْتَبَةٍ أَقَلَّ مِنَ النِّيَابَةِ، وَأَعْلَى مِنَ الْوَلَايَةِ، ثُمَّ أَخَذَتْ أَعْدَادُ الْكُشَافِ وَالْكُشُوفِيَّاتِ تَزْدَادُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْوَجْهِينَ الْقِبْلِيِّ وَالْبَحْرِيِّ. وَالْمَلَاخِظُ أَنَّهَا لَمْ تَبْقَ ثَابِتَةً عَلَى حَالٍ طَوَالَ عَصْرِ الْمَمَالِيكِ، وَإِنَّمَا كَانَتْ تَتَغَيَّرُ مِنْ وَقْتٍ لِآخَرَ تَبَعًا لِلظُّرُوفِ السِّيَاسِيَّةِ وَالْاِقْتِصَادِيَّةِ؛ فَقَدْ تَظَهَّرَ كُشُوفِيَّاتٌ، وَقَدْ تَخْتَفِي أُخْرَى، وَرُبَّمَا تَحَوَّلَتْ كُشُوفِيَّةٌ إِلَى وِلَايَةٍ، أَوْ الْعَكْسِ. وَقَدْ كَتَبَ مُحَمَّدٌ سَالِمُ عَبَّاسُ الصَّعِيدِي بَحْثًا - أَشْرْنَا إِلَيْهِ سَلَفًا - فِي هَذَا الْخُصُوصِ، مِمَّا لَا يَدَعُ مَجَالًا لِلتَّكْرَارِ فِي هَذِهِ الصَّفَحَاتِ الْقَلِيلِ، وَمَنْ أَرَادَ تَفَاصِيلَ مَعْلُومَاتِيَّةٍ عَنِ الْكَاشِفِ بِمَعْنَاهِ السَّابِقِ يُمَكِّنُهُ الرَّجُوعُ إِلَى ذَلِكَ الْبَحْثِ.

أَمَّا بِخُصُوصِ الثَّانِي وَهُوَ "كَاشِفُ الْجُسُورِ" فَيُطَلَقُ عَلَيْهِ أَيْضًا "كَاشِفُ الثَّرَابِ"^(١٦)، وَيُعْبَرُ هَذَا اللَّقْبُ أَوْ ذَلِكَ بِمَا يَحْمِلُهُ مِنْ مَعَانٍ وَظِيْفِيَّةٍ عَنِ أَمِيرِ يُشْرِفَ عَلَى عَمَلِيَّاتِ الْحَفِيرِ وَالْجِرَافَةِ وَعِمَارَةِ الْجُسُورِ^(١٧) بِالْعَمَلِ (الْإِقْلِيمِ)، حَيْثُ جَرَتْ الْعَادَةُ

في العَصْرِ الْمَمْلُوكِي أَنْ يُجَهَّزَ لِكُلِّ عَمَلٍ فِي كُلِّ سَنَةٍ أَمِيرٌ لِعِمَارَةِ جُسُورِهِ، وَيُعَبَّرُ عَنْهُ بِكَاشِفِ الْجُسُورِ بِالْعَمَلِ الْفُلَانِي، وَيُعَاوَنُهُ فِي آدَاءِ مَهَامِهِ حَوْلَةً وَمُهَنْدِسُونَ يَكُونُونَ فِي خِدْمَتِهِ إِلَى أَنْ تَنْتَهِيَ عِمَارَتُهَا^(١٨). وَقَدْ أَعَدَّ أَحَدُ الْبَاحِثِينَ وَرَقَةً بَحْثِيَّةً عَنِ "كُشَافِ الْجُسُورِ فِي مِصْرٍ خِلَالَ الْعَضْرَيْنِ الْأَيُّوبِي وَالْمَمْلُوكِي"^(١٩)، وَمَنْ أَرَادَ الْمَزِيدَ عَنْهُمْ فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهَا.

وَأَمَّا النَّالِثُ وَهُوَ "كَاشِفُ الطَّيْرِ"، وَرُبَّمَا قِيلَ فِيهِ أَيْضًا "حَارِسُ الطَّيْرِ"؛ فَهُوَ الْمُنْحَدِّثُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنَ الْجُنْدِ بِرَسْمِ مِرَاقَبَةِ الطُّيُورِ -الَّتِي يَصِيدُهَا السَّلَاطِينُ بِالْجَوَارِحِ- إِلَى أَنْ تَتَوَطَّنَ بِمَكَانٍ تَأَلَّفَهُ، فَيُمْنَعُ مَنْ يَتَعَرَّضُهُ، أَوْ يَنْزِلَ بِزُرْبِهِ، وَيُعْلَمُ بِذَلِكَ كَاشِفُ الطَّيْرِ بِتَحْقِيقِ تَوَطُّنِهَا، وَيُحِيطُ السُّلْطَانُ بِهَا وَبِعَدَّتِهَا؛ لِيَنْزِلَ لِلصَّيْدِ عَلَى بَصِيرَةٍ^(٢٠).

وَعَنِ الرَّابِعِ وَهُوَ "كَاشِفُ الْقَبْضِ"، وَالَّذِي تُعْتَبَرُ وَظِيفَتُهُ الْأَسَاسُ الْإِرْتِكَازِي لِمَوْضُوعِ هَذَا الْبَحْثِ، فَيُسْتَشْفَى مِنْ مُسْمَاهِ الْوِظِيفِي بِصُورَةٍ مَبْدِئِيَّةٍ: أَنَّهُ أَمِيرُ ذُو رُتْبَةٍ مُعَيَّنَةٍ يَخْتَصُّ بِالْقَبْضِ.

وَلِتَعْرِيفِهِ بِصُورَةٍ أَكْثَرَ وُضُوحًا لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الْمَقْصُودِ بِالْقَبْضِ، وَمَا الَّذِي يَقْبِضُهُ الْكَاشِفُ؟ وَلِصَالِحِ مَنْ؟ وَمِنْ أَيِّ جِهَةٍ يُقْبِضُ؟

الْقَبْضُ فِي اللُّغَةِ: جَمْعُ الْكَفِّ عَلَى الشَّيْءِ. وَقَبِضْتُ الشَّيْءَ قَبْضًا: أَخَذْتُهُ. وَقَبِضَهُ الْمَالُ: أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. وَالْقَبْضُ: مَا قُبِضَ مِنَ الْأَمْوَالِ^(٢١). وَيُسْتَعَارُ الْقَبْضُ لِتَحْصِيلِ الشَّيْءِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مِلَاحَظَةُ الْيَدِ وَالْكَفِّ، نَحْوَ: قَبِضْتُ الدَّارَ مِنْ فُلَانٍ، أَوْ حُرْنُهَا^(٢٢).

وَالْوَاضِحُ مِنْ هَذَا: أَنَّ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّ لِقَبْضٍ هُوَ الْأَخْذُ أَوْ التَّسْلُمُ أَوْ النَّحْصِيلُ، وَيُشِيرُ فِي الْغَالِبِ إِلَى قَبْضِ الْأَمْوَالِ؛ نَقْدِيَّةً أَوْ عَيْنِيَّةً. أَمَّا مَعْنَاهُ الْإِصْطِلَاحِي الْمُرْتَبِطُ بِالْمَسْمَى الْوِظِيفِي الَّذِي نَحْنُ بَصَدَدِ تَعْرِيفِهِ فَيُرَادُ بِهِ قَبْضُ الْعِلَالِ^(٢٣)، وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا:

قَبْضِ الْمُعْلِّ (٢٤)، أَوْ صَمِّ الْمُعْلِّ (٢٥)، أَوْ جَمْعِ الْمُعْلِّ (٢٦)، وَكُلَّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ يَرَادُ بِهِ: قَبْضُ غِلَالِ السُّلْطَانِ مِنْ مَنْقُلُوطٍ (أَوْ الْأَعْمَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ)؛ حَيْثُ جَرَتْ الْعَادَةُ فِي الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ أَنْ يُجَهَّزَ السُّلْطَانُ فِي كُلِّ سَنَةٍ أَمِيرًا مِنْ مَرْتَبَةِ مُعَيَّنَةٍ لِلْقِيَامِ بِهَذِهِ الْوَضِيْفَةِ، فَيَتَوَجَّهَ الْأَمِيرُ بِجُنُودِهِ وَمُعَاوِنِيهِ (٢٧) إِلَى هُنَاكَ لِتَأْدِيَةِ مَهَامِهِ فِي هَذَا الْخُصُوصِ. وَقَدْ أُطْلِقَ عَلَيْهِ "كَاشِفِ الْقَبْضِ" (٢٨) بِمَنْقُلُوطٍ، أَوْ "كَاشِفِ الْمُعْلِّ بِمَنْقُلُوطٍ" (٢٩)، كَمَا قِيلَ فِيهِ أَيْضًا "كَاشِفِ الْقَبْضِ وَالْمِسَاحَةِ" (٣٠) بِهَا.

وَالْمَلَاخِظُ أَنَّ الْمَصَادِرَ لَمْ تُصَرِّحْ بِذِكْرِ مُسَمَّاءِ الْوَضِيْفِيِّ (٣١) عَلَى الدَّوَامِ، لَكِنْ كَثِيرًا مَا يَدُلُّنَا سِيَاقُ عِبَارَاتِهَا الْمَشَارِ فِيهَا إِلَى قَبْضِ غِلَالِ مَنْقُلُوطٍ عَلَى وُجُودِ وَضِيْفَتِهِ، فَيُقَالُ فِيهَا مَثَلًا: "تَوَجَّهَ إِلَى مَنْقُلُوطٍ لِقَبْضِ مُعْلِّهَا" (٣٢) أَوْ جَهَّزَهُ إِلَى مَنْقُلُوطٍ لِقَبْضِ مُعْلِّهَا" (٣٣) أَوْ سَارَ إِلَى مَنْقُلُوطٍ لِقَبْضِ مُعْلِّهَا" (٣٤) أَوْ "وَلِيَ قَبْضَ مُعْلِّ مَنْقُلُوطٍ" (٣٥) أَوْ "تَعَيَّنَ لِلتَّوَجُّهِ إِلَى مَنْقُلُوطٍ لِقَبْضِ مُعْلِّ السُّلْطَانِ" (٣٦) أَوْ "اسْتَقَرَّ فِي وِلَايَةِ مَنْقُلُوطٍ وَقَبْضِ الْمُعْلِّ" (٣٧).

وَعَلَى هَذَا، يَكُونُ مُصْطَلَحُ "كَاشِفِ الْقَبْضِ" يُعَبَّرُ عَنْ وَضِيْفَةِ فِي جِهَازِ الْإِدَارَةِ الْمَمْلُوكِيَّةِ يَتَوَلَّاهَا أَحَدُ الْعَسْكَرِيِّينَ (أَرْبَابِ السُّيُوفِ)، أَوْ بِالْأَحْرَى أَمِيرٌ مِنْ مَرْتَبَةِ مُعَيَّنَةٍ، يُعَيِّنُهُ السُّلْطَانُ فِي كُلِّ سَنَةٍ لِقَبْضِ غِلَالِهِ مِنْ مَنْقُلُوطٍ (أَوْ الْأَعْمَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ)، فَيَخْرُجُ إِلَيْهَا عَادَةً بِجُنُودِهِ وَمُعَاوِنِيهِ، وَيَمْكُثُ هُنَاكَ لِحِينَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ مَهَامِ وَضِيْفَتِهِ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى الْقَاهِرَةِ.

وَعَطْفًا عَلَى مَا سَبَقَ يُمَكِّنُ اعْتِبَارَ وَضِيْفَةِ "كَاشِفِ الْقَبْضِ" وَضِيْفَةَ اسْتِثْنَائِيَّةٍ اخْتَصَّتْ بِهَا مَنْقُلُوطُ دُونَ سِوَاهَا مِنْ أَعْمَالِ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، أَوْ حَتَّى غَيْرِ الْمِصْرِيَّةِ الْوَاقِعَةِ فِي دَائِرَةِ حُكْمِ السُّلْطَنَةِ الْمَمْلُوكِيَّةِ. وَقُلْنَا بِهِذَا بَعْدَ التَّأَكُّدِ مِنْ خُلُوقِ الْمَصَادِرِ الْمَتَّاحَةِ - حَتَّى الْآنَ - مِنْ مَعْلُومَاتٍ تُعَيِّدُ بَوُجُودَ هَذِهِ الْوَضِيْفَةِ فِي أَيِّ بَلَدٍ أَوْ إِقْلِيمٍ آخَرَ عَصْرِيذٍ.

وَهَذَا الْقَوْلُ يَتَّبَعُهُ بِالضَّرُورَةِ تَسْأُولُ عَنِ الْأَسْبَابِ الْكَامِنَةِ وَرَاءَ الْإِخْتِصَاصِ الْمَنْقَلُوطِيِّ بِالْوِظِيْفَةِ الْمَذْكُورَةِ؟ وَالْإِجَابَةُ عَلَيْهِ يُجَلِّيْهَا الْمَحْوَرُ التَّالِي:

ثَانِيًا: إِخْتِصَاصُ مَنْقَلُوطٍ بِكُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ عَصْرِ السُّلْطَنَةِ الْمَمْلُوكِيَّةِ

مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنَّ الْجِهَازَ الْإِدَارِيَّ الْمَمْلُوكِيَّ تَمَيَّزَ بِدَرَجَةِ كَبِيرَةٍ مِنَ الْإِخْتِرَافِ وَالتَّنَوُّعِ وَتَفْوِيضِ السُّلْطَةِ حَتَّى فِي أَبْسَطِ الْمَهَامِ الْإِدَارِيَّةِ، وَهَذَا التَّنْظِيمُ الْإِدَارِيَّ الْمَحْكَمَ أَفْرَزَ تَخْصُّصَاتٍ وَوِظَائِفَ بَالِغَةَ التَّنَوُّعِ وَدَقِيقَةَ التَّخْصُّصِ^(٣٨)، حَتَّى رَأَيْنَا مِنَ الْوِظَائِفِ الْإِدَارِيَّةِ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ مَا اخْتَصَّ بِهِ بَلَدٌ أَوْ إِقْلِيمٌ بَعِيْنِهِ دُونَ سِوَاهِ، وَمِنْ هَذِهِ الْوِظَائِفِ وَوِظِيْفَةِ "كَاشِفِ الْقَبْضِ"، الَّتِي لَمْ يَرِدْ فِي الْمَصَادِرِ الْمَتَّاحَةِ ذِكْرٌ لَهَا فِي بَلَدٍ أَوْ إِقْلِيمٍ سِوَى مَنْقَلُوطٍ (أَوْ الْأَعْمَالِ الْمَنْقَلُوطِيَّةِ) الْوَاقِعَةِ -كَمَا أَسْلَفْنَا- عَلَى الشَّاطِئِ الْغَرْبِيِّ لِنَهْرِ النَّيْلِ بِصَعِيدِ مِصْرَ الْأَوْسَطِ، وَهِيَ حَالِيًا مَدِينَةُ وَمَرْكَزُ بِمُحَافَظَةِ أَسْيُوطِ.

وَهَذِهِ الْخُصُوصِيَّةُ أَوْ الْإِنْفِرَادِيَّةُ الْمَنْقَلُوطِيَّةُ بِكُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ لَمْ تَكُنْ وَليْدَةً الصُّدْفَةِ، بَلْ يَقِفُ وَرَاءَهَا ثَلَاثَةُ أَسْبَابٍ مُنْطَوِيَّةٍ عَلَى مُعْطِيَّاتٍ وَظُرُوفٍ مَنْقَلُوطِيَّةٍ خَاصَّةٍ، جَعَلَتْهَا تَنْفَرِدُ بِهَذِهِ الْوِظِيْفَةِ، وَهِيَ: وَفْرَةُ إِنتَاجِيَّةِ أَرَاظِي مَنْقَلُوطٍ وَجُودَتِهَا، وَإِخْتِصَاصِ سَلَاطِينَ الْمَمَالِيكِ بِهَا فِي إِقْطَاعَاتِهِمْ، فَضْلًا عَنِ الْأَحْدَاثِ السِّيَاسِيَّةِ الَّتِي مُنِيَتْ بِهَا الْمَنْقَلُوطِيَّةُ، وَمَا جَاوَزَهَا مِنْ بُلْدَانِ صَعِيدِ مِصْرَ الْأَوْسَطِ فِي عَصْرِهِمْ.

فِبِالنِّسْبَةِ لِلسَّبَبِ الْأَوَّلِ الْمُتَعَلِّقِ بِأَرَاظِي مَنْقَلُوطٍ وَجُودَتِهَا يَسْتَنْطِيعُ النَّابِحُ فِي عَصْرِ سَلَاطِينَ الْمَمَالِيكِ أَنْ يَسْتَنْتِيبَهُ بِكُلِّ سُهُولَةٍ مِنْ وَصْفِ مُعَاَصِرِهِمْ لِتِلْكَ الْأَرَاظِي، وَيَكْفِينَا فِي هَذَا الشَّأْنِ وَصْفُ الْقَلَقَشَنْدِيِّ^(٣٩) لَهَا، حَيْثُ يَقُولُ: وَالْجَارِي "فِي دِيُونَ الْوِزَارَةِ (الْحُكُومَةِ) أَعْظَمُهُ خَطَرًا، وَأَرْفَعُهُ قَدْرًا، جِهَتَانِ: إِحْدَاهُمَا - عَمَلُ الْجِيزِيَّةِ ... الثَّانِيَّةُ - عَمَلُ مَنْقَلُوطِ، وَلَهُ مُبَاشِرُونَ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْجِيزِيَّةِ، بَلْ هِيَ أَرْفَعُ قَدْرًا وَأَكْثَرُ مُتَحَصِّلًا، وَغَالِبُ خَرَاجِهِ غِلَالٌ: مِنْ قَمَحٍ وَفُولٍ وَشَعِيرٍ".

وهَذَا الوَصْفُ يَعْكِسُ بِلا رَيْبٍ حُصُوبَةَ أَرْضِي مَنْقُلُوطِ، وَإِنْتاجِيَّةَ مَحَاصِلِهَا الوَفِيرَةِ - كَمَا لا يُلْغِيهَا فِي الحِيزِيَّةِ، وَغَيْرِهَا - لا سِيَّما مَحَاصِلِ الغِلالِ الَّتِي زُرِعَتْ فِيهَا بِكَثْرَةٍ آنذاك، وَعَلَى رَأْسِهَا القَمْحُ، مَحْصُولُ التَّغْذِيَّةِ الرَّئِيسِ، وَالَّذِي كَانَتْ مَنْقُلُوطُ مِنْ أَمَمٍ مَنَاطِقِ زِراعَتِهِ، حَتَّى اشْتَهَرَ قَمْحُهَا فِي الأَوْسَاطِ المِصْرِيَّةِ - فِي العُصُورِ الوُسطَى - بِجُودَتِهِ وَقِيمَتِهِ العَالِيَةِ، أَوْ عَلَى حَدِّ تَعْبِيرِ المَصَادِرِ "بَطِيبِهِ وَرِزَانَةِ حَبَّتِهِ"^(٤٠).

ولَمَّا كَانَ لِمَنْقُلُوطِ هَذِهِ المَزايَا المُنطَوِيَّةِ عَلَى جُودَةِ أَرْضِيهَا وَوَفْرَةِ مَحَاصِلِ غِلالِهَا وَقِيمَتِهَا العَالِيَةِ؛ اخْتَصَّ السُّلَاطِينُ المَمَالِيكِ بِهَا - كَمَا اخْتَصَّ بِهَا الأَيُّوبِيُّونَ قَبْلَهُمْ^(٤١) - فِي إقْطاعاتِهِمْ عَن سائِرِ الأَمْرَاءِ والأَجْنادِ^(٤٢) طِبْقًا لِنِظامِ الإقْطاعِ العَسْكَرِيِّ الَّذِي سَادَ مِصرَ فِي عَصْرِهِمْ، وَالَّذِي كَانَ امْتِدَادًا لِمَا كَانَ سَائِدًا فِي عَصْرِ أَسائِدَتِهِمْ الأَيُّوبِيِّينَ^(٤٣).

وَسَيُشَكَّلُ هَذَا الإخْتِصاصُ عِنْدَ سُلَاطِينِ المَمَالِيكِ بِمَنْقُلُوطِ ضِلْعًا رَئِيسًا فِي ثَلَاثِيَّةِ الأسبابِ الكَامِنَةِ وَرَءَ انْفِرَادِهَا بِكُشُوفِيَّةِ القَبْضِ، وَلا عَرَابَةِ فِي أَنْ تَكُونَ مَنْقُلُوطُ ضِمْنَ إقْطاعاتِهِمُ الخَاصَّةِ فِي تِلْكَ الأَوْتَةِ؛ فَأَرْضِيهَا مِنْ أَجودِ الأَرْضِي المِصْرِيَّةِ وَأَوْفَرِهَا غَلَّةً وَقَطِيعَةً كَمَا ذَكَرْنَا، وَمِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَسْتَأْثِرَ بِهَا السُّلَاطِينُ وَيَخْتَارُوهَا لِأَنْفُسِهِمْ؛ بِوصْفِهِمْ رُؤُوسَ الإِدارَةِ الإقْطاعِيَّةِ فِي الدَّوْلَةِ.

والمُطَّلَعُ عَلَى التَّوْزِيعَاتِ الإقْطاعِيَّةِ الَّتِي أُجْرَاهَا السُّلَاطِينُ المَمَالِيكِ فِي أَوْقاتِ مُخْتَلَفَةٍ، وَالَّتِي اضْطُلِحَ عَلَى تَسْمِيَةِ كُلِّ مِنْهَا "رُوك"^(٤٤)، يَلْمَسُ جِرْصَهُمْ عَلَى الإخْتِفاظِ بِمَنْقُلُوطِ لِأَنْفُسِهِمْ فِي كُلِّ تَوْزِيعِ مِنْهَا؛ وَلِهَذَا تُدرَجُ مَنْقُلُوطُ دَوْمًا فِي التَّنَاولِ المِصْدَرِيِّ لِتِلْكَ التَّوْزِيعَاتِ - وَالتَّسْمِيَّاتِ الإِدارِيَّةِ - ضِمْنَ البِلادِ المُفْرَدَةِ (المُفْرَرَةِ) لِلخَاصِّ^(٤٥)، أَوْ الجَارِيَةِ فِي "خَاصِّ السُّلْطَانِ"^(٤٦)، أَوْ "الخَاصِّ السُّلْطَانِي"^(٤٧)، أَوْ "الخَاصِّ الشَّرِيفِ السُّلْطَانِي"^(٤٨)، وَأَحْيَانًا يُقالُ فِيهَا: "جَارِيَةِ فِي الدِّيوانِ الشَّرِيفِ السُّلْطَانِي لِلدَّوْلَةِ الشَّرِيفَةِ"^(٤٩).

فَعِنْدَمَا قَامَ السُّلْطَانُ حُسَامُ الدِّينِ لِأَجِين^(٥٠) مَثَلًا بِعَمَلِ الرُّوكِ الحُسَامِي^(٥١) سَنَةَ ٦٩٧هـ / ١٢٩٧م اخْتَفَظَ بِهَا ضِمْنَ بِلَادِ الحَاصِّ السُّلْطَانِي الَّتِي حَارَهَا بِمُوجِبِ هَذَا الرُّوكِ^(٥٢).

وَلَمَّا عَمَلَ السُّلْطَانُ النَّاصِرُ مُحَمَّدُ بْنُ قَلَاوُونَ^(٥٣) الرُّوكِ النَّاصِرِي^(٥٤) سَنَةَ ٧١٥هـ / ١٣١٥م^(٥٥) فِي سَلْطَنَتِهِ الثَّلَاثَةِ (٧٠٩ - ٧٤١هـ / ١٣١٠ - ١٣٤٠م) اخْتَارَهَا - كَسَابِقِيهِ - ضِمْنَ البِلَادِ الْمُفْرَدَةِ لِلحَاصِّ السُّلْطَانِي^(٥٦)، بَلْ كَانَتْ هِيَ أَجَلٌ هَذِهِ البِلَادِ وَأَعْظَمَهَا شَأْنًا، وَذَلِكَ بِشَهَادَةِ ابْنِ فَضْلِ اللَّهِ العَمَرِي^(٥٧) (ت ٧٤٩هـ / ١٣٤٩م) الَّذِي وَصَفَهَا بِقَوْلِهِ: "هِيَ مِنْ مُدُنِ الصَّعِيدِ، وَأَجَلٌ حَاصِّ السُّلْطَانِ".

وَعِلَاوَةً عَلَى ذَلِكَ، صَيَّرَهَا النَّاصِرُ مُحَمَّدُ بْنُ قَلَاوُونَ فِي عَهْدِهِ عَمَلًا أَوْ وَحْدَةً إِدَارِيَّةً؛ وَذَلِكَ عِنْدَمَا ضَمَّ -بِمُقْتَضَى الرُّوكِ الَّذِي عَمَلَهُ سَنَةَ ٧١٥هـ / ١٣١٥م- إِلَى مَنقَلُوطٍ وَمَنقَبَاطٍ وَكُفُورِهِمَا نَوَاحِي مِنَ الأَشْمُونِيِّينَ الوَاقِعَةَ إِلَى الشَّمَالِ مِنْهُمَا، وَنَوَاحِي أُخْرَى مِنَ عَمَلِ السُّيُوطِيَّةِ الوَاقِعَةَ جَنُوبَهُمَا، وَأَنْشَأَ مِنْهُمُ عَمَلًا جَدِيدًا، أُطْلِقَ عَلَيْهِ "عَمَلُ المَنقَلُوطِيَّةِ"^(٥٨)، وَجُعِلَتْ مَدِينَةُ مَنقَلُوطٍ مَقَرَّ وِلَايَتِهِ أَوْ قَاعِدَتِهِ^(٥٩)، وَقُدِّرَتْ مِسَاحَةُ أَرْضِيهِ الرِّزَاعِيَّةِ فِي ذَلِكَ الرُّوكِ بـ ٣٢١٧٢ فِدَانًا^(٦٠).

وَكَانَ مِنْ نَتَائِجِ هَذَا الوَظْعِ الإِدَارِيِّ الجَدِيدِ أَنْ زِدَادَاتُ مَنقَلُوطٍ تَمَيُّزًا فَوْقَ تَمَيُّزِهَا، وَاسْتَمَرَّتْ عَلَى هَذَا النُّحُو طَوَالَ عَصْرِ المَمَالِيكِ. وَالمُدْهَشُ أَنَّهُ عَلَى الرَّغْمِ مِنَ المِحَنِ وَالكَوَارِثِ الَّتِي حَلَّتْ بِالبِلَادِ مُنْذُ سَنَةِ ٨٠٦هـ / ١٤٠٣م، وَانْتِهَاءِ العَمَلِ بِالرُّوكِ النَّاصِرِي^(٦١)، وَتَنَاقُصِ عَدَدِ البِلَادِ الجَارِيَةِ فِي الدَّوَابِينِ السُّلْطَانِيَّةِ وَتَبَدُّلِ أَحْوَالِهَا^(٦٢)، إِلَّا أَنَّ مَنقَلُوطَ ظَلَّتْ مُحْتَفِظَةً بِاخْتِصَاصِ السَّلَاطِينِ بِهَا، وَهَذَا مَنصُوصٌ عَلَيْهِ فِي أَقْوَالِ المُؤَرِّخِينَ المُعَاصِرِينَ لِدَوْلَةِ الجَرَائِكَةِ قَبْلَ أَقْوَالِ نَجْمِهَا؛ فَهَذَا ابْنُ دُقَمَاقِ^(٦٣) (ت ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م) يَقُولُ: "مَنقَلُوطٌ وَكُفُورُهَا"^(٦٤) جَارِيَةٌ فِي الدِّيَوَانِ الشَّرِيفِ السُّلْطَانِي لِلدَّوَلَةِ الشَّرِيفَةِ". كَمَا يَقُولُ القَلْفَشَنْدِي^(٦٥) (ت ٨٢١هـ / ١٤١٨م) عَنِ "عَمَلِ المَنقَلُوطِيَّةِ": "هُوَ مِنْ أَحْصَى حَاصِّ السُّلْطَانِ الجَارِي فِي دِيَوَانِ وَرَارَتِهِ". وَهَا هُوَ ابْنُ الجَيْعَانِ^(٦٦) (ت

٨٨٥هـ / ٤٨٠م) الَّذِي احْتَقَطَ لَنَا بِتَفَاصِيلِ الرُّوكِ النَّاصِرِيِّ وَتَوَزِيْعِ الْبِلَادِ طِبْقًا لَهُ مَعَ تَوْضِيْحِ التَّغْيِيْرَاتِ الَّتِي طَرَأَتْ عَلَى تَوَزِيْعِهَا فِي زَمْنِهِ، يَقُولُ: مَنْقُلُوطٌ وَكُفُوْرَهَا^(٦٧) "جَمِيْعُهَا لِلدِّيْوَانِ الشَّرِيْفِ السُّلْطَانِي".

وَأَقْوَالِ هَؤُلَاءِ الْمُؤَرِّخِيْنَ تَأْتِي كَاشِفَةً بِصُورَةٍ وَاضِحَةٍ عَنِ اسْتِمْرَارِيَّةِ جِرْصِ السُّلْطَانِيْنَ الْمَمَالِيكِ عَلَى الْاِحْتِقَاطِ بِمَنْقُلُوطِ الْأَنْفُسِهِمْ، وَالْإِبْقَاءِ عَلَيْهَا فِي دَوَابِيْنِهِمْ الْخَاصَّةِ، وَكَيْفَ لَا؟ ! وَمَنْقُلُوطٌ كَانَتْ بِالنِّسْبَةِ لَهُمْ مَزْرَعَةٌ خِصْبَةٌ يَحْصُلُوْنَ مِنْهَا عَلَى أَكْثَرِ الْغَلَالِ - مِنْ قَمْحٍ وَفُوْلِ وَشَعِيْرٍ - الَّتِي تُحْمَلُ إِلَى الْأَهْرَاءِ السُّلْطَانِيَّةِ^(٦٨) بِالْفُسْطَاطِ، وَيَصْرِفُوْنَ مِنْهَا فِي جُمْلَةٍ مَصَارِفِ هَذِهِ الْأَهْرَاءِ عَلَى الطَّوَابِيْنِ السُّلْطَانِيَّةِ وَالْمُنَاحَاتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ^(٦٩).

وَلِحُسْنِ الْحِظِّ أَمَدَّتْنَا الْمَصَادِرُ بِمُعْطِيَّاتٍ مَقَادِيْرِيَّةٍ - سَنَدَكُرْهَا لِاحِقًا - دَالَّةٌ عَلَى عِظْمِ مَا كَانَ يَتَحَصَّلُ عَلَيْهِ السُّلْطَانِيُّنَ الْمَمَالِيكِ سَنَوِيًّا مِنَ الْغَلَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ، وَهَذَا يَعْكِسُ لَنَا أَهْمِيَّةَ مَنْقُلُوطِ النَّسْبَةِ لَهُمْ مِنْ جِهَةٍ، وَيَكْشِفُ عَنْ دَوْرِهَا الرِّيَادِي فِي تَعْطِيَّةِ حَاجَةِ السُّلْطَنَةِ مِنَ الْغَلَالِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى. وَقَدْ تَأَكَّدَ لَنَا ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ الْقَلْقَشَنْدِيِّ^(٧٠) الَّذِي سَقْنَاهُ سَلْفًا، وَالَّذِي يَقُولُ فِيهِ: وَالْجَارِي "فِي دِيْوَانِ الْوِزَارَةِ أَعْظَمُهُ خَطْرًا، وَأَرْفَعُهُ قَدْرًا، جِهَتَانِ: الْجِيْرِيَّةُ وَمَنْقُلُوطٌ. بَلْ إِنَّهُ اعْتَبَرَ أَنَّ مَنْقُلُوطَ أَرْفَعُ قَدْرًا وَأَكْثَرُ مُتَحَصِّلًا مِنْ أُخْتِهَا. ثُمَّ قَالَ: وَغَالِبُ خَرَاجِهَا غِلَالٌ: مِنْ قَمْحٍ وَفُوْلِ وَشَعِيْرٍ، وَغِلَالُهَا تُحْمَلُ إِلَى الْأَهْرَاءِ السُّلْطَانِيَّةِ.

وَمِنْ هَذَا الْمُنْطَقِ، وَمَعَ مَسِيْسِ حَاجَةِ السُّلْطَنَةِ إِلَى الْغَلَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ؛ وَجَّهَ السُّلْطَانِيُّنَ الْمَمَالِيكِ إِلَى مَنْقُلُوطِ عِنَايَةٍ إِدَارِيَّةٍ جَاءَتْ مَصْحُوْبَةً غَالِبًا بِأَهْتِمَامَاتٍ وَتَجْهِيزَاتٍ عَسْكَرِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ؛ إِذْ لَمْ تَكُنْ عَمَلِيَّةٌ قَبْضِ غِلَالِهَا سَهْلَةً أَوْ تَتِمُّ فِي هُدُوْعٍ؛ بِسَبَبِ الْإِضْطِرَابَاتِ السِّيَاسِيَّةِ الَّتِي شَهِدَتْهَا مَنْقُلُوطٌ وَتَوَابِعُهَا فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ.

وهَذَا يَنْقُلُنَا إِلَى بَيَانِ السَّبَبِ الثَّلَاثِ فِي انْفِرَادِ مَنْقُلُوطِ بَكُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ، لِنَتَكْتَمَلَ بِهِ ثَلَاثِيَّةَ الْأَسْبَابِ الْكَامِنَةِ وَرَاءَ تِلْكَ الْانْفِرَادِيَّةِ، وَيَتَجَلَّى ذَلِكَ السَّبَبُ فِي الظُّرُوفِ السِّيَاسِيَّةِ غَيْرِ الْمُسْتَقَرَّةِ الَّتِي مَرَّتْ بِهَا مَنْقُلُوطُ وَبُلْدَانِ الصَّعِيدِ الْأَوْسَطِ بِسَبَبِ ثَوَرَاتِ الْعُرَبِيَّانِ، وَمَا تَرْتَّبَ عَلَيْهَا مِنْ اضْطِرَابَاتٍ وَقُوضَى فِي ذَلِكَ الْإِقْلِيمِ، خَاصَّةً وَقْتُ قَبْضِ الْمُغَلِّ مِنَ الْمُزَارِعِينَ؛ مِمَّا جَعَلَ السُّلْطَنَةَ تَنْهَضُ بِتَجْهِيزِ أَوْ تَعْيِينِ "كَاشِفِ الْقَبْضِ" فِي كُلِّ سَنَةٍ لِقَبْضِ غِلَالِهَا مِنْ مَنْقُلُوطِ، قَبْلَ نَهْبِهَا مِنَ الثَّوَارِ، فَيُخْرَجُ إِلَيْهَا عَادَةً وَمَعَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْأَمْرَاءِ، وَعَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الْجُنُودِ وَالْمَمَالِيكِ عَلَى هَيْئَةِ الْمُتَّجِهَةِ إِلَى الْحَرْبِ^(٧١)؛ نَظْرًا لِمَا يُقَابِلُ هَذِهِ الْمَهْمَةَ مِنْ صِعَابٍ، وَأَهْمُهَا خُطُورَةُ الْعُرَبَانِ وَتَعَرُّضُهُمْ لِحَاصِلِ الدَّوْلَةِ، أَوْ رَفْضِهِمْ دَفْعَ الْحُقُوقِ وَالْخَرَاجِ^(٧٢).

وَرُبَّمَا لَوْ كَانَتْ الْأَوْضَاعُ السِّيَاسِيَّةُ بِمَنْقُلُوطِ مُسْتَقَرَّةً لِأَشْرَفَ عَلَى قَبْضِ غِلَالِهَا مِثْلًا وَآلِيهَا، أَوْ حَتَّى كَاشِفِ الْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ الْمُقِيمِ بِأَسْيُوطَ عَلَى مَقْرِبَةٍ مِنْ مَنْقُلُوطِ، لَكِنَ هَذَا لَمْ يَحْدُثْ؛ لِأَنَّ الْعُرَبَانَ صَارُوا قُوَّةً لَا يُسْتَهَانَ بِهَا، وَشَكَّلُوا تَحْدِيدًا دَاخِلِيًّا مُسْتَمِرًّا لِسُلْطَانِ الْمَمَالِيكِ^(٧٣)، وَسَبَّبُوا كَثِيرًا مِنَ الْمَتَاعِبِ لِكُشَافِ (نُؤَابِ) الْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ، وَلَوْلَا مَنْقُلُوطِ، وَكَثِيرًا مَا خَرَجُوا عَلَيْهِمْ، وَقَاتَلُوهُمْ، وَقَتَلُوا بَعْضَهُمْ أَحْيَانًا^(٧٤).

وَلَا نَسْتَبْعُدُ بِطَبِيعَةِ الْحَالِ، أَنْ تَكُونَ السُّلْطَنَةُ الْمَمْلُوكِيَّةُ أَدْرَكَتْ مُنْذُ وَقْتِ مُبَكَّرِ تَدَاعِيَاتِ الْخَطَرِ الْعُرَبِيَّانِي فِي مَنْقُلُوطِ وَالصَّعِيدِ الْأَوْسَطِ عَلَى قَبْضِ غِلَالِهَا تَعْطِيلًا أَوْ انْتِقَاصًا؛ إِذْ مَعَ بَدَايَةِ الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ حَمَلَتِ الْقَبَائِلُ الْعَرَبِيَّةُ بِهَذَا الْإِقْلِيمِ لِيُؤَادِيَ مَقَاوِمَةَ الْحُكْمِ التُّرْكِيِّ، وَكَانَ لِلْقُرَشِيِّينَ، وَبِالذَّاتِ الْجَعَاوِرَةِ الْأَشْرَافِ الَّذِينَ سَكَنُوا مَنَاطِقَ مَنْقُلُوطِ وَشَمَالِهَا، دَوْرَ الرِّعَايَةِ فِي هَذِهِ الْحَرَكَةِ^(٧٥)، حَيْثُ رَأَوْا أَنَّهُمْ أَحَقُّ بِحُكْمِ الْبِلَادِ مِنَ الْمَمَالِيكِ الَّذِينَ مَسَّهَمَ الرِّقِّ، فَأَعَدُّوا الْعِدَّةَ فِي سَنَةِ ٦٥١هـ/ ١٢٥٣م، وَقَامُوا بِحَرَكَةِ وَاسِعَةٍ النَّطَاقِ فِي بِلَادِ الصَّعِيدِ، بِقِيَادَةِ الشَّرِيفِ الْأَمِيرِ حِصْنِ الدِّينِ بَنِ تَغْلَبِ الَّذِي اسْتَوْلَى عَلَى "دَهْرُوطِ صَرَبَانَ"^(٧٦) (دَيْرُوطِ) وَاتَّخَذَهَا مَرْكَزًا لِحَرَكَةِ الْمَقَاوِمَةِ، وَأَعْلَنَ أَنَّ

العرب هم أصحاب البلاد، ومنع الجند من تناول الخراج، لكن الدولة تصدّت له، وهزمته وأتباعه، وأحمدت جدوة ثورتهم^(٧٧).

غير أنه لم يمض وقت كبير على هذه الأحداث حتى ثار عربان الصعيد مرة ثانية، وهموا بتغيير المماليك في سنة ٦٦٠هـ / ١٢٦٢م، واستطاعت الدولة أيضاً أن تتصدى لهم وتهزمهم^(٧٨). ومنذ ذلك الوقت لم يكف العربان عن خروجهم في وجه السلطة، وتوالى حركات مقاومتهم لها، وتركز أغلبها في منطقة منقَلُوط وأسيوط^(٧٩)، وكثيراً ما كان القائمون بها يغيرون على البلاد وفلاحيتها، وزراعها^(٨٠) ويمنعون الخراج، مثلما حدث في سنة ٧٠٠هـ / ١٣٠٠م عندما خرجوا عن الطاعة، وطمغوا في المغل، ومنع كثير منهم الخراج، مستغلين انشغال الدولة في حروبها الخارجية مع غازان^(٨١) خان التتار.

فالواضح من مجريات الأحداث السياسية التي مرت بها منقَلُوط والصعيد الأوسط في تلك الآونة، وأمام خطر العربان المتنامي بتلك البلاد، وما كانوا يحدوثونه من فوضى وقت جمع المحصول وقبض غلال السلطنة -يأتي معظمها من منقَلُوط- أن هناك ضرورة سياسية وأخرى اقتصادية أوجبنا على السلطنة تعيين أمير -كاشف- لقبض مغلها من منقَلُوط في كل سنة.

وإن كانت المصادير التي بين أيدينا لم تذكر تعيين كشاف قبض الغلال بمنقَلُوط خلال السنوات الأولى من حكم الدولة المملوكية، فهذا هي ترفدنا بعطايا معلوماتية تلمح إلى تواجدهم وتنفيذ مهامهم منذ سنة ٧٠٠هـ / ١٣٠٠م، وهي السنة التي مر بنا أن العربان خرجوا فيها، وطمغوا في المغل، ومنعوا الخراج؛ فقد ذكر المؤرخان (المقريزي^(٨٢)) وبدر الدين العيني^(٨٣) في ثنايا تسيطرهما لأحداث تلك السنة أن العرب لما قاموا بهذه الأفعال سار إليهم الوزير شمس الدين سنقر الأعسر^(٨٤)، ومعه مائة من المماليك السلطانية، ولما وصل بهم إلى الصعيد داهم بعض البلاد، وقتل جماعات من المتمردين، واستولى على الخيول والجمال والسلاح الذي بيد

الْفَلَاحِينَ وَالْعُرْبَانَ، فَهَدَّاتِ الْأَوْضَاعُ بِتِلْكَ الْبِلَادِ، وَدَانَ الْفَلَاحُونَ وَأَعْطُوا الْخَرَاجَ، وَأَخَذَ الْمَعْلُ كَامِلًا.

وَيُسْتَوْحَى مِنْ ذَلِكَ، وَبِالْأَخْصِ مِنَ الْعِبَارَةِ الْأَخِيرَةِ، أَنَّ الْوَزِيرَ الْأَعْسَرَ خَرَجَ إِلَى الصَّعِيدِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ كَاشِفًا لِلْقَبْضِ بِمَنْقَلُوطِ، وَإِنْ لَمْ يَذْكَرِ الْمُقْرِيزِيُّ أَوْ بَدْرُ الدِّينِ الْعَيْنِيُّ ذَلِكَ صِرَاحَةً، فَيُمْكِنُ فَهْمُهُ مِمَّا جَاءَ عَلَى لِسَانِ رُكْنِ الدِّينِ بَيْبَرَسِ الْمَنْصُورِيِّ الدَّوَادَارِ^(٨٥) (ت ٧٢٥هـ / ١٣٢٥م) الَّذِي شَهِدَ تِلْكَ الْأَحْدَاثَ وَشَارَكَ فِيهَا، وَرَوَى بَعْضَ تَفَاصِيلِهَا، إِذْ يَقُولُ: "جَرَّدَ الْأَمِيرُ شَمْسَ الدِّينِ سُنْفَرَ الْأَعْسَرَ إِلَى الصَّعِيدِ لِلْكَشْفِ وَالتَّمْهِيدِ، وَرُسِمَ لَهُ بِحَسْمِ مَادَّةِ الْعُرْبَانَ، فَإِنَّهُمْ تَطَاهَرُوا بِالتَّنْقَاقِ وَالْعِضْيَانِ، وَتَوَجَّهَتْ إِلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ، فَاجْتَمَعْنَا بِمَنْقَلُوطِ وَأَحْضَرْنَا أَعْيَانَهُمْ، وَقُرِّرَتْ عَلَيْهِمْ جِبَايَةٌ مِنَ الْمَالِ وَالْخَيْلِ وَالْجِمَالِ وَالسِّلَاحِ، وَجُبِيَتْ ... وَحُسِمَتْ مَا دَتَهُمْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ".

وَجَدِيرٍ بِالذِّكْرِ أَنَّ الْجِبَايَاتِ الَّتِي أُخِذَتْ مِنَ الْعُرْبَانَ فِي تِلْكَ السَّنَةِ لَمْ تَكُنْ رَادِعَةً لَهُمْ، إِذْ سَرَعَانَ مَا خَرَجُوا فِي السَّنَةِ التَّالِيَةِ (٧٠١هـ / ١٣٠١) وَقَطَعُوا الطَّرِيقَ، وَفَرَضُوا عَلَى النَّجَّارِ وَأَرْبَابِ الْمَعَايِشِ بِأَسْيُوطِ وَمَنْقَلُوطِ إِتَاوَاتٍ، وَاسْتَخَفُّوا بِالْوَلَاةِ، وَمَنْعُوا الْخَرَاجَ، فَأَحْضَرَ السُّلْطَانُ وَأَمْرَاؤَهُ الْقُضَاةَ وَالْفُقَهَاءَ وَاسْتَفْتَوْهُمْ فِي جَوَازِ قِتَالِهِمْ، فَأَفْتَوْهُمْ بِجَوَازِ ذَلِكَ؛ فَخَرَجَ الْأَمْرَاءُ لِقِتَالِهِمْ، وَأَشَاعُوا أَنَّهُمْ مُسَافِرُونَ إِلَى الشَّامِ، ثُمَّ حَاصَرُوا الصَّعِيدَ مِنْ عِدَّةِ جِهَاتٍ، وَانْقَضُوا عَلَى الْمُتَمَرِّدِينَ، وَهَزَمُوهُمْ، وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، وَأَسْرَوْا كَثِيرًا مِنْهُمْ، ثُمَّ أَفْرَجُوا عَنِ الْمَأْسُورِينَ وَأَعَادُوهُمْ لِحِفْظِ الْبِلَادِ، لَمَّا رَأَوْهَا خَلَّتْ مِنَ الرَّجَالِ^(٨٦).

بَعْدَ ذَلِكَ، تَوَالَتْ الثُّورَاتُ الْعُرْبَانِيَّةُ بِالصَّعِيدِ، وَجَاءَ ذِكْرُهَا فِي الْمَصَادِرِ -لَا دَاعِي لِسَرْدِهَا أَوْ الْحَوْضِ فِي تَفَاصِيلِهَا هُنَا- مَقْرُونًا أحيانًا بِإِشَارَاتٍ تُقَيِّدُ بِتَجْهِيزِ أَوْ إِزْسَالِ أَمْرَاءِ (كُشَافٍ) لِمُوَاجَهَةِ الْعُرْبَانَ وَقَبْضِ الْمَعْلِ؛ فَقَدْ وَرَدَ مَثَلًا فِي أَحْدَاثِ سَنَةِ ٧٥٣هـ / ١٣٥٢م أَنَّ الْأَمِيرَ بَلْبَانَ السِّنَانِيَّ الْأُسْتَاذَارَ^(٨٧) خَرَجَ بِجُنُودِهِ وَبَعْضَ الْأَمْرَاءِ إِلَى الصَّعِيدِ، وَأَمَرُوا بِالْإِقَامَةِ هُنَاكَ حَتَّى يَبِيَّ قَبْضَ الْمَعْلِ^(٨٨). أَوْ عَلَى حَدِّ تَعْبِيرِ ابْنِ

إِيَّاس^(٨٩): "حَتَّى يَحْفَظُوا الصِّيَاحَ مِنْ فَسَادِ الْعُرْبَانِ، بِسَبَبِ أَنْ لَا يَنْهَبُوا الْمُعَلَّ، فَإِنَّ الْقَمَحَ كَانَ فِي الْجُرُونِ"^(٩٠).

كَمَا وَرَدَ فِي أَحْدَاثِ السَّنَةِ الَّتِي تَلَتْهَا، وَتَحْدِيدًا فِي شَهْرِ رَبِيعِهَا الْآخِرِ/ مَآيُو ١٣٥٣م، أَنَّ الْأَمِيرَ نَفْسَهُ (بَلْبَانَ السِّنَانِي) سَارَ إِلَى مَنْقَلُوطِ -مَرَّةً أُخْرَى- لِقَبْضِ مُغْلَهَا^(٩١).

وَهُنَاكَ أَمْتِلَةٌ أُخْرَى عَلَى ذَلِكَ، وَرَدَ ذِكْرُهَا فِي الْمَصَادِرِ، سَوَاءَ فِيمَا تَبَقَّى مِنْ سَنَوَاتِ حُكْمِ الْمَمَالِيكِ الْبَحْرِيَّةِ، أَوْ خِلَالَ حُكْمِ الْجَزَاكِسَةِ، وَسَيِّمَتْ تَتَأَوَّلُ ذَلِكَ لَاحِقًا فِي مَوَاضِعِهِ الْمُنَاسِبَةِ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ.

وَصَفْوَةُ الْقَوْلِ: إِنَّ مَنْقَلُوطَ اخْتَصَّتْ بِوِظِيْفَةِ كَاشِفِ الْقَبْضِ فِي الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ، انْطِلَاقًا مِنْ ظَرْفِيَّاتٍ وَمَزَايَا خَاصَّةٍ بِهَا، تَجَلَّتْ فِي: جَوْدَةِ أَرَاضِيهَا وَوَفْرَةِ مَخَاصِيلِ غَلَالِهَا وَقِيَمَتِهَا الْعَالِيَةِ، مِمَّا دَفَعَ السَّلَاطِينَ إِلَى اخْتِصَاصِهِمْ بِهَا فِي إِقْطَاعَاتِهِمْ؛ لِيَحْصُلُوا مِنْهَا عَلَى النَّصِيبِ الْأَوْفَرِ مِنَ الْغِلَالِ الَّتِي تَدْخُلُ مَخَازِنَهُمْ وَتُغَطِّيْ احتِيَاجَاتِهِمْ السَّنَوِيَّةَ مِنْهَا. لَكِنْ حُصُولُهُمْ عَلَيْهَا فِي الْوَاقِعِ لَمْ يَكُنْ مِنَ السُّهُولَةِ بِمَكَانٍ؛ بِسَبَبِ التَّوَثُّرَاتِ السِّيَاسِيَّةِ الَّتِي عَاشَتْهَا مَنْقَلُوطُ وَبُلْدَانِ الصَّعِيدِ الْأَوْسَطِ مِنْ جَرَاءِ ثَوْرَاتِ الْعُرْبَانِ وَمَخَاطِرِهِمُ الْمُطْرَدَةِ، لَا سِيَّمَا عِنْدَ قَبْضِ الْمُعَلِّ وَأَدَاءِ الْخَرَاجِ؛ وَمِنْ هُنَا نَهَضَتْ السَّلْطَنَةُ بِتَجْهِيزِ أَوْ تَعْيِينِ "كَاشِفِ الْقَبْضِ" وَإِرْسَالِهِ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْقَوَاتِ الْعَسْكَرِيَّةِ إِلَى مَنْقَلُوطِ فِي كُلِّ سَنَةٍ لِيَقُومَ بِقَبْضِ غَلَالِهَا.

ثَالِثًا: تَعْيِينُ كَاشِفِ الْقَبْضِ وَرُتْبَتُهُ وَانْخَلْعُ عَلَيْهِ قَبْلَ سَفَرِهِ إِلَى مَنْقَلُوطِ

اِقْتَضَتْ الْحَاجَةَ الْإِدَارِيَّةَ فِي الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ أَنْ يَقُومَ السَّلْطَانُ بِتَعْيِينِ كَاشِفِ الْقَبْضِ فِي كُلِّ سَنَةٍ؛ لِقَبْضِ غَلَالِهِ مِنْ مَنْقَلُوطِ. وَنَظَرًا لِمَخَاطِرِ هَذِهِ الْوِظِيْفَةِ وَمَا كَانَ يُصَاحِبُهَا غَالِبًا مِنْ صِعَابٍ، وَتَوَثُّرَاتٍ أَمْنِيَّةٍ، وَمُوَاجَهَاتٍ عَسْكَرِيَّةٍ مَعَ الْعُرْبَانِ، كَانَ

السُّلْطَانُ يَسْنِدُهَا إِلَى أَمِيرٍ مِنْ أَصْحَابِ الرُّتَبِ الْعَسْكَرِيَّةِ الْعُلْيَا؛ مِنْ أَمْرَاءِ الْمُنِينِ (٩٢) "مُقَدَّمِي الْأُلُوفِ" أَوْ مِنْ أَمْرَاءِ الطَّبَلْخَانَاهِ (٩٣)، وَأَحْيَانًا مِنْ أَمْرَاءِ الْعَشْرَاتِ (٩٤).

وَالْأَمِيرُ الَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِ اخْتِيَارُ السُّلْطَانِ وَيَعْهَدُ إِلَيْهِ بِقَبْضِ غِلَالِهِ مِنْ مَنْقُلُوطٍ غَالِبًا مَا يَكُونُ - فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ - مِنْ أَصْحَابِ الْوُظَائِفِ أَوْ الْمَنَاصِبِ الْعُلْيَا بِالْحَضْرَةِ السُّلْطَانِيَّةِ، فَقَدْ يَكُونُ وَزِيرًا أَوْ اسْتَادَارًا أَوْ دَوَادَارًا أَوْ شَادَّ عَمَائِرِ (٩٥) أَوْ وَاحِدًا مِنْ أَكَابِرِ الْوَلَاةِ، كَوَالِي الْقَاهِرَةِ مَثَلًا، فَيَخْتَارُهُ السُّلْطَانُ، وَيَسْنِدُ إِلَيْهِ كُشُوفِيَّةَ الْقَبْضِ، فَيَخْرُجُ لِأَدَاءِ مَهَامِهَا، وَبَعْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْهَا يَعُودُ إِلَى الْقَاهِرَةِ عَلَى وَظِيفَتِهِ الْأُولَى أَوْ يُعَزَلُ عَنْهَا أَوْ يُرَقَى لَوْظِيفَةٍ أَعْلَى - سَيِّمَ تَنَاوُلَ ذَلِكَ لِاحِقًا - حَسَبَ مَا يَرَاهُ السُّلْطَانُ مُنَاسِبًا.

وَلِحُسْنِ الْحِظِّ أَمَدَّتْنَا الْمَصَادِرُ الْمَمْلُوكِيَّةَ بِأَمْثَلَةٍ تُؤَيِّدُ قِيَامَ السُّلْطَانِينَ بِاسْتِنَادِ وَظِيفَةِ كَاشِفِ الْقَبْضِ بِمَنْقُلُوطٍ إِلَى الْأَمْرَاءِ أَصْحَابِ الرُّتَبِ الْعُلْيَا، خَاصَّةً مِنْ أَرْبَابِ الْوُظَائِفِ أَوْ الْمَنَاصِبِ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا.

فَقَدْ أَسْنَدَتْ كُشُوفِيَّةُ الْقَبْضِ مَثَلًا فِي سَنَةِ ٧٠٠هـ / ١٣٠٠م فِي سَلْطَنَةِ النَّاصِرِ مُحَمَّدَ بْنِ قَلَاوُونَ الثَّانِيَةِ (٦٩٨ - ٧٠٨هـ / ١٢٩٩ - ١٣٠٩م) إِلَى الْوَزِيرِ شَمْسِ الدِّينِ سُنْفَرِ الْأَعْسَرِ - كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ - وَكَانَتْ رُتْبَتُهُ أَمِيرَ مِائَةِ مُقَدَّمِ أَلْفٍ (٩٦).

وَفِي سَنَةِ ٧٥٣هـ / ١٣٥٢م أَسْنَدَتْ تِلْكَ الْوُظِيفَةَ إِلَى الْأَمِيرِ بَلْبَانَ السِّنَانِيِّ الْأَسْتَادَارِ (٩٧)، وَكَذَلِكَ فِي السَّنَةِ الَّتِي بَعْدَهَا (٩٨)، وَكَانَ مِنَ الْأَمْرَاءِ مُقَدَّمِي الْأُلُوفِ (٩٩).

وَفِي سَنَةِ ٧٦١هـ / ١٣٦٠م وَلِيَهَا الْأَمِيرُ نَاصِرِ الدِّينِ مُحَمَّدَ بْنَ عَمَرَ الْبُبُخَاصِيِّ (١٠٠) بَعْدَ أَنْ مَنَحَهُ السُّلْطَانُ إِمْرَةَ طَبَلْخَانَاهِ، وَجَعَلَهُ مُشَدَّدًا فِي الْعَمَائِرِ السُّلْطَانِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ، ثُمَّ جَهَّزَهُ إِلَى مَنْقُلُوطٍ لِقَبْضِ مُعَلَّهَا (١٠١).

وَفِي سَنَةِ ٨١٨هـ / ١٤١٦م كَلَّفَ بِهَا اسْتَادَارُ السُّلْطَانِ الْمَوْيَّدِ شَيْخَ (١٠٢) - بَدْرَ الدِّينِ حَسَنَ بْنَ مُحِبِّ الدِّينِ الطَّرَابَلَسِيِّ (١٠٣) - فَنَوَّجَهُ إِلَى الصَّعِيدِ وَقَتَّ قَبْضَ الْمُغَلِّ، وَحَارَبَ الْعُرْبَانَ (١٠٤).

وَفِي سَنَةِ ٨٢٥هـ/ ١٤٢٢م تَعَيَّنَ الْأَمِيرُ "أَيْتَمُشُ الْخُضْرِي" ^(١٠٥) لِلتَّوَجُّهِ إِلَى مَنْقُلُوطِ لَقْبُضِ مُعَلِّ السُّلْطَانِ -الصَّالِحِ نَاصِرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ الظَّاهِرِ طَطَّرَ- لَكِنَّهُ امْتَنَعَ مِنْ ذَلِكَ، فَعَاقَبَهُ السُّلْطَانُ بِعَزْلِهِ عَنِ إِمْرَتِهِ وَنَقَاهُ إِلَى الْقُدْسِ بَطَّالًا ^(١٠٦)، وَكَانَ رُتْبَتُهُ حِينَئِذٍ أَمِيرَ عَشْرَةٍ ^(١٠٧).

وَفِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ١٥ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ ٨٣٨هـ/ ١٧ دَيْسَمْبِرِ ١٤٣٤م، وَفِي سَابِقَةٍ مِنْ نَوْعِهَا، جُمِعَتْ كُشُوفِيَّةُ قَبْضِ مَنْقُلُوطِ مَعَ وِلَايَتِهَا، وَأُسْنِدَتَا لِدَوْلَاتِ خَجَا ^(١٠٨) وَالِي الْقَاهِرَةِ، وَاسْتَمَرَّتِ الْوِلَايَةُ بِالْقَاهِرَةِ شَاغِرَةً إِلَى يَوْمِ الْأَحَدِ سَابِعِ عَشْرِهِ/ ١٩ دَيْسَمْبِرِ، فَاسْتَقَرَّ فِيهَا عَلَاءُ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ الطَّبْلَاوِيِّ ^(١٠٩) بَعْدَ أَنْ كَانَ لَهُ بِضْعَ عَشْرٍ سِنِينَ مَعْرُوَلًا عَنْهَا ^(١١٠).

وَمِمَّنْ شَعَلُوا كُشُوفِيَّةَ الْقَبْضِ أَيْضًا: جَانِبُكَ النَّاصِرِيِّ الْمُرْتَدِّ ^(١١١)، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ صَيَّرَهُ الظَّاهِرُ جَفْمَقَ (٨٤٢- ٨٥٧هـ/ ١٤٣٨- ١٤٥٣م) مِنْ أَمْرَاءِ الْعَشْرَاتِ، ثُمَّ مِنْ رُؤُوسِ النُّوبِ ^(١١٢)، ثُمَّ بَعَثَهُ إِلَى مَنْقُلُوطِ كَاشِفًا لِلْقَبْضِ وَالْمِسَاحَةِ ^(١١٣).

وَيُسْتَفَادُ مِنْ إِشَارَةٍ وَرَدَتْ فِي تَرْجَمَةِ لِلْأَمِيرِ أَقْبَايِ السِّنْفِيِّ قَانِيكَ ^(١١٤) (قَانِي بَكَ ^(١١٤)) السِّنْفِيِّ يَشْبُكُ بْنُ أَرْدَمُرَ أَنَّ أَسْتَاذَهُ شَعَلَ وَظِيفَةَ كَاشِفِ الْقَبْضِ وَالْمِسَاحَةِ بِالْأَعْمَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ ^(١١٥). وَأَسْتَاذَهُ الْمَذْكُورَ -بِنَاءً عَلَى اسْمِ الْمُرْتَجِمِ لَهُ وَتَفَاصِيلِ تَرْجَمَتِهِ- هُوَ قَانِيكَ (قَانِي بَكَ) السِّنْفِيِّ يَشْبُكُ بْنُ أَرْدَمُرَ (ت ٨٧٩هـ/ ١٤٧٤م)، وَكَانَ مِنْ الدَّوَادِرِيَّةِ ^(١١٦) وَأَحَدِ أَمْرَاءِ الْعَشْرَاتِ ^(١١٧)، ثُمَّ صَارَ مِنَ الطَّبْلَخَانَاتِ ^(١١٨). وَلَا نَعْلَمُ عَلَى وَجْهِ التَّحْدِيدِ مَتَى شَعَلَ كُشُوفِيَّةَ الْقَبْضِ بِمَنْقُلُوطِ؟ لَكِنْ قِيَاسًا عَلَى رُتْبِ مَنْ أُسْنِدَتْ إِلَيْهِمْ هَذِهِ الْوِظِيفَةُ عَصْرِيذٍ، وَالتِّي لَمْ تَقَلَّ بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ عَنْ رُتْبَةِ أَمِيرِ عَشْرَةٍ، نَسْتَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ شَعَلَهَا قَبْلَ سَنَةِ ٨٥٧هـ/ ١٤٥٣م؛ فَهِيَ سَنَةُ حُصُولِهِ عَلَى تِلْكَ الْإِمْرَةِ ^(١١٩). كَمَا نَسْتَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ شَعَلَهَا بَعْدَ سَنَةِ ٨٧٢هـ/ ١٤٦٧م، حَيْثُ اسْتَعْفَى فِي تِلْكَ السَّنَةِ عَنِ الْإِمْرَةِ وَالْوِظِيفَةِ مَعًا ^(١٢٠)؛ بِسَبَبِ عَجْزِهِ وَكِبَرِ سِنَتِهِ ^(١٢١).

وَمِمَّنْ كُفِّ بِكُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ أَيْضًا: الْأَمِيرُ يَشْبُكُ مِنْ مَهْدِي^(١٢٢) الدَّوَادَارِ الْكَبِيرِ وَالْأُسْتَاذَارِ وَالْوَزِيرِ^(١٢٣)، وَكَلَّفَهُ بِهَا السُّلْطَانُ قَائِشْبَايَ، فَسَافَرَ فِي أَوَّلِ شَهْرِ مُحَرَّمِ سَنَةِ ٨٧٤هـ/ أَيْسُطُسَ ١٤٦٩مَ إِلَى الْوَجْهِ الْقُبَلِيِّ^(١٢٤) مِنْ أَجْلِ هَذَا، أَوْ كَمَا يَقُولُ ابْنُ إِيَّاسٍ^(١٢٥) "بِسَبَبِ جَمْعِ الْمُغَلِّ مِنَ الْبِلَادِ الْقُبَلِيَّةِ". وَوَصَلَ الْخَبْرُ بِوَصُولِهِ إِلَى مَنْقَلُوطٍ فِي أَوَّلِ شَهْرِ صَفَرٍ/ سِبْتَمْبَرٍ مِنْ تِلْكَ السَّنَةِ^(١٢٦).

وَلَمَّا سَافَرَ - الْأَمِيرُ يَشْبُكُ مِنْ مَهْدِي - إِلَى شَمَالِ بِلَادِ الشَّامِ وَانْتَشَلَ فِي حَرْبِهِ ضِدَّ شَاهِ سَوَارِ^(١٢٧) مِنْ سَنَةِ ٨٧٥هـ/ ١٤٧٠مَ إِلَى سَنَةِ ٨٧٧هـ/ ١٤٧٢مَ بَاشَرَ شَرَفَ الدِّينِ مُوسَى بْنِ غَرِيبٍ^(١٢٨) الْوِزَارَةَ وَالْأُسْتَاذَارِيَّةَ نِيَابَةَ عَنْهُ^(١٢٩)، وَكَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْوَجْهِ الْقُبَلِيِّ لِمَسَاحَةِ الْبِلَادِ وَقَبْضِ الْغَلَالِ، وَبِصُحْبَتِهِ جَانِمٌ^(١٣٠) دَوَادَارٌ يَشْبُكُ الْمَذْكُورَ^(١٣١).

وَبَعْدَ مَقْتَلِ الْأَمِيرِ يَشْبُكُ سَنَةِ ٨٨٥هـ/ ١٤٨٠مَ عَرَفْنَا -اسْتِنْبَاطًا- أَنَّ دَوَادَارَهُ لِأَجِينٍ^(١٣٢) الَّذِي كَانَ كَاشِفًا بِالْوَجْهِ الْقُبَلِيِّ (سُيُوطٌ وَمَا وَالْأَهَا) فِي أَيَّامِ أَسْتَاذِهِ -يَشْبُكُ- هُوَ الَّذِي بَاشَرَ مَهَامَ كَاشِفِ الْقَبْضِ مِنْ بَعْدِهِ، وَهَذَا اسْتِنْبَاطُهُ مِنْ عِبَارَةٍ لِعَبْدِ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ^(١٣٣) يَقُولُ فِيهَا: "وَكَانَ لِأَجِينٍ بِبَعْضِ بِلَادِ الصَّعِيدِ يَتَكَلَّمُ عَلَى بَعْضِ جِهَاتِ السُّلْطَانِ، بَعْدَ مَوْتِ أَسْتَاذِهِ يَشْبُكُ".

وَفِي سَنَةِ ٨٨٧هـ/ ١٤٨٢مَ أُسْنِدَتِ كُشُوفِيَّةُ الْقَبْضِ لِلْوَزِيرِ خُشَقَمَدَمٍ^(١٣٤)، فَخَرَجَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ/ أَيْسُطُسَ مِنْ تِلْكَ السَّنَةِ إِلَى الْوَجْهِ الْقُبَلِيِّ؛ لِمُحَارَبَةِ عُرْبَانَ مَنْقَلُوطٍ^(١٣٥) وَ"صَمَّ الْمُغَلِّ"^(١٣٦).

وَفِي سَنَةِ ٨٨٨هـ/ مَآيُوسَ ١٤٨٣مَ سَافَرَ الْأَمِيرُ أَفْبَرْدِي الدَّوَادَارِ^(١٣٧) إِلَى الْوَجْهِ الْقُبَلِيِّ "بِسَبَبِ صَمِّ الْمُغَلِّ"^(١٣٨)، وَلِلْسَبَبِ نَفْسِهِ سَافَرَ إِلَيْهِ مَرَّةً أُخْرَى فِي سَنَةِ ٨٩٢هـ^(١٣٩)/ ١٤٨٧م. وَلَدَيْنَا إِشَارَاتٌ حَوْلَ ذَهَابِهِ وَإِيَابِهِ، إِلَى هُنَاكَ كَذَلِكَ، فِي سِنَوَاتِ ٩٠٠هـ^(١٤٠)/ ١٤٩٥مَ وَ ٩٠١هـ^(١٤١)/ ١٤٩٦مَ وَ ٩٠٢هـ^(١٤٢)/ ١٤٩٧مَ، لَكِنْ هَذِهِ الْإِشَارَاتُ لَمْ تُفْصِحْ عَنْ سَبَبِ سَفَرِهِ فِي الْمَرَّاتِ الثَّلَاثِ، وَلَا نَسْتَبْعُدُ بِطَبِيعَةِ الْحَالِ أَنْ تَكُونَ كُشُوفِيَّةُ الْقَبْضِ مِنْ وَرَائِهِنَّ، قِيَاسًا عَلَى مَا بَدَأْنَا بِخُصُوصِ سَفَرِهِ فِي الْمَرَّتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ.

وللسبب ذاته -كُشُوفِيَّةُ الْقَبْضِ أَوْ ضَمِّ الْمَعْلَ - سَافَرَ بَعْدَ ذَلِكَ، الْأَمِيرُ طُقُطْبَاي^(١٤٣) وَزِيرَ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ إِلَى جِهَةِ الصَّعِيدِ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ ٩٠٧هـ^(١٤٤) / فَبْرَايِرِ ١٥٠٢م. وَكَانَ حِينَهَا مِنَ الْأَمْرَاءِ مُقَدَّمِي الْأُلُوفِ، وَقَدْ جَمَعَ بَيْنَ الْوِزَارَةِ وَالْأَسْتَاذِيَّةِ^(١٤٥).

كَمَا سَافَرَ الْأَمِيرُ "طُومَانِ بَاي" الدَّوَادَارِ^(١٤٦) إِلَى هُنَاكَ، فِي سَنَوَاتٍ: ٩١٦هـ^(١٤٧) / ١٥١٠م، وَ ٩١٨هـ^(١٤٨) / ١٥١٢م، وَ ٩١٩هـ^(١٤٩) / ١٥١٣م، وَ ٩٢٠هـ^(١٥٠) / ١٥١٤م، وَذَكَرَتْ أَسْفَاؤُهُ هَذِهِ مَشْفُوعَةً بِالْعَرَضِ مِنْهَا: وَهُوَ "ضَمُّ الْمَعْلَ".

وَعَلَى كُلِّ، فَالْأَمْتَلَةُ السَّابِقِ عَرَضُهَا -الْوَارِدَةُ فِي الْمَصَادِرِ الْمُتَّاحَةِ- لِمَنْ عُنِيُوا فِي كُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ بِمَنْقَلُوطِ زَمَنِ الْمَمَالِيكِ تَكْشِفُ أَنَّ السُّلْطَنَةَ الْحَاكِمَةَ كَانَتْ تَخْتَارُهُمْ مِنَ الْأَمْرَاءِ ذَوِي الرُّتَبِ الْعُلْيَا الْمُقَرَّبِينَ إِلَيْهَا، خَاصَّةً مِنْ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ كَانُوا يَشْغَلُونَ وَظَائِفَ أَوْ مَنَاصِبَ زَفِيْعَةً بِالْحَضْرَةِ السُّلْطَانِيَّةِ، كَالدَّوَادَارِيَّةِ أَوْ الْأَسْتَاذِيَّةِ أَوْ الْوِزَارَةِ ... الخ.

وَمِنْ جَانِبٍ آخَرَ تَكْشِفُ تِلْكَ الْأَمْتَلَةُ أَنَّ أَغْلَبَ الَّذِينَ عُنِيُوا فِي كُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ كَانُوا مِنَ الدَّوَادَارِيَّةِ، خَاصَّةً زَمَنِ الْمَمَالِيكِ الْجَرَائِكَةِ، وَبِالْأَخْصِ فِي عُهُودِ السَّلَاطِينِ الْآوَاخِرِ مِنْهُمْ، حَتَّى بَاتَ -عَلَى مَا يَبْدُو- ذَلِكَ تَوَجُّهُهَا إِدَارِيًّا اعْتِمَادُهُ فِي تَعْيِينِهِمْ لِكُشَافِ الْقَبْضِ. وَقَدْ أَلْمَحَ ابْنُ إِيَّاسِ^(١٥١)، الَّذِي عَاصَرَ هَؤُلَاءِ السَّلَاطِينِ، إِلَى هَذَا التَّوَجُّهِ فِي سِيَاقِ تَسْجِيْلِهِ لِمُجْرِيَّاتِ الْأَحْدَاثِ فِي مِصْرَ مَعَ بَدَايَاتِ الْعَصْرِ الْعُثْمَانِيِّ؛ وَتَحْدِيدًا فِي أَحْدَاثِ شَهْرِ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ ٩٢٥هـ / مَآيُو ١٥١٩م، إِذْ يَقُولُ: "وَفِي يَوْمِ الْأَحَدِ تَاسِعِهِ خَرَجَ الْقَاضِي بَرَكَاتُ بْنُ مُوسَى^(١٥٢) الْمُحْتَسِبَ إِلَى مِسَاحَةِ بِلَادِ الصَّعِيدِ وَاسْتِخْرَاجِ الْمَعْلَ الَّذِي بَهَا، وَكَانَتْ هَذِهِ وَظِيْفَةُ الْأَمِيرِ يَشْبُكِ الدَّوَادَارِ وَالْأَمِيرِ أَقْبَرْدِي الدَّوَادَارِ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الدَّوَادَارِيَّةِ".

وَعَلَى الْعُمُومِ، فَبَعْدَ أَنْ يَخْتَارَ السُّلْطَانُ كَاشِفَ الْقَبْضِ يُجَهِّزُهُ^(١٥٣) بِمَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ، وَيَخْلَعُ عَلَيْهِ^(١٥٤) خِلْعَةً^(١٥٥) (أَوْ تَشْرِيفَةً^(١٥٦)) بِمَا يَنْمَاهِي مَعَ رُتْبَتِهِ؛ إِشْعَارًا بِتَوَلِّيهِ

مَنْصِبِهِ، جَزِيًّا عَلَى الْعَادَةِ الْمُتَّبَعَةِ عِنْدَ تَوَلِيَةِ أَمِيرٍ أَوْ صَاحِبِ مَنْصِبٍ وَظَيْفَةً مَا أَنْ يَلْبَسَ تَشْرِيْفًا يُنَاسِبُ وِلَايَتَهُ الَّتِي وَلِيَهَا، عَلَى حَسَبِ مَا تَقْتَضِيهِ الرُّتْبَةُ؛ عُلُوًّا وَهُبُوطًا^(١٥٧).

وَتَأْسِيسًا عَلَى هَذَا، كَانَتْ خَلْعُ كُشَافِ الْقُبْضِ تَخْتَلِفُ مِنْ كَاشِفِ لَآخِرٍ، فِي مَضَامِينِ هَيْئَتِهَا وَقِيَمَتِهَا، مِنْ حَيْثُ الْأَلْوَانُ وَالطَّرُزُ وَالخَامَاتُ وَالْمَوَادُّ الثَّمِينَةُ الْمُرْصَعَةُ بِهَا، عَلَى حَسَبِ رُتْبَةِ الْأَمِيرِ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ بِهَا. وَهَذَا يُمَكِّنُ الِاسْتِدْلَالَ عَلَيْهِ مِمَّا وَرَدَ بِالْمَصَادِرِ عَنِ الْخَلْعِ وَالتَّشَارِيفِ، وَتَنُوعِ طَبَقَاتِهَا وَمَرَاتِبِهَا فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ، لَا سِيَّمَا تَشَارِيفِ أَرْبَابِ السُّيُوفِ^(١٥٨).

وَتِلْكَ الْخَلْعَةُ الَّتِي يَخْلَعُهَا السُّلْطَانُ عَلَى كَاشِفِ الْقُبْضِ يَخْلَعُهَا عَلَيْهِ فِي حَقْلِ مَهْيَبٍ، يُقَامُ فِي الْقَلْعَةِ -قَلْعَةُ الْجَبَلِ، مَقَرَّ السُّلْطَنَةِ- يَحْضُرُهُ كِبَارُ الْأَمْرَاءِ وَالْمَسْئُولِينَ، وَبَعْدَهُ يَنْزِلُ الْأَمِيرُ (كَاشِفُ الْقُبْضِ) مِنَ الْقَلْعَةِ فِي مَوْكِبٍ خَافِلٍ، وَصُحْبَتِهِ الْأَمْرَاءُ الْمُقَدَّمُونَ وَالْأَعْيَانُ مِنَ الْمُبَاشِرِينَ (الْمُوظَّفِينَ) وَغَيْرِهِمْ، ثُمَّ يَخْرُجُ مُتَوَجِّهًا إِلَى مَنْقُلُوطٍ لِنَتْفِيزِ مَهَامِهِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ الْيَوْمَ مَشْهُودًا -حَسَبِ وَصْفِ ابْنِ إِيَّاسٍ^(١٥٩)- وَإِنْ صَادَفَ خُرُوجَهُ يَوْمَ جُمُعَةٍ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ مَعَ السُّلْطَانِ، ثُمَّ يَنْزِلُ مِنَ الْقَلْعَةِ^(١٦٠) مُتَوَجِّهًا إِلَى السَّفَرِ.

وَإِنْ كَانَ كَاشِفُ الْقُبْضِ مِنَ الْأَمْرَاءِ الطَّبَّاحَانَاتِ، فَمَا فَوْقَ، كَانَتْ فِرْقَةُ الطَّبَّاحَانَاهُ - تُقَابِلُ فِرْقَةَ الْمَوْسِيقَى الْعَسْكَرِيَّةِ فِي وَفْتِنَا الْحَاضِرِ - تَدُقُّ لَهُ الطُّبُولُ وَمَا مَعَهَا مِنْ آلَاتٍ، تَكْرِيمًا وَتَشْرِيْفًا لَهُ، جَزِيًّا عَلَى الْعَادَةِ الْمُتَّبَعَةِ مَعَ أَقْرَانِهِ مِنَ الْأَمْرَاءِ حَامِلِي الرُّتْبَةِ نَفْسَهَا، وَالَّذِينَ كَانَ مِنْ أَحَقِّيَّتِهِمْ دَقُّ الطُّبُولِ عَلَى أَبْوَابِهِمْ عِنْدَ خُرُوجِهِمْ وَدُخُولِهِمْ، وَفِي مَوَاعِيدٍ مُحَدَّدَةٍ مِنَ الْيَوْمِ، كَمَا يُفْعَلُ بِالْقَصْرِ السُّلْطَانِيِّ^(١٦١). وَمِنْ الْمُدْهَشِ أَنَّهُ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ انْحِسَارِ وَتَلَاشِي عَادَةِ دَقِّ الطُّبُولِ لِأَمْرَاءِ الطَّبَّاحَانَاهُ مَعَ قُرْبِ نِهَآيَاتِ الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ إِلَّا أَنَّ كُشَافِ الْقُبْضِ كَانُوا مِمَّنْ حَظُّوا بِاسْتِمْرَارِيَّةِ دَقِّهَا لَهُمْ عِنْدَ تَوَجُّهِهِمْ لِنَتْفِيزِ مَهَامِهِمْ. وَلَيْسَ نَمَّةَ شَهَادَةِ أَصْدَقَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ مَقُولَةِ شَمْسِ الدِّينِ السَّحْمَاوِيِّ^(١٦٢) (ت ٨٦٨هـ / ١٤٦٤م) فِي حَقِّ أَمْرَاءِ الطَّبَّاحَانَاهُ، إِذْ يَقُولُ: "وَهُمْ

فِي زَمَانِنَا لَا يَدُقُّ لَهُمْ طَبْلَخَانَاهُ^(١٦٣) إِلَّا إِذَا تَوَجَّهُوا فِي مُهِمِّ شَرِيفٍ لِكُشْفِ جُسُورٍ أَوْ قَبْضِ غِلَالٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ".

وَهَذِهِ الْمَرَاسِمُ الْمُتَّبَعَةُ عِنْدَ تَعْيِينِ كَاشِفِ الْقَبْضِ، وَقَبِيلِ سَفَرِهِ إِلَى مَنْفَلُوطِ، تَعَكُّسُ الْمَنْزِلَةِ الرَّفِيعَةِ الَّتِي تَمَّتَّ بِهَا كُشَافُ الْقَبْضِ بَيْنَ أَقْرَانِهِمْ مِنَ الْأَمْرَاءِ الْعَامِلِينَ فِي جِهَازِ الْحُكُومَةِ الْمَمْلُوكِيَّةِ وَغَيْرِ الْعَامِلِينَ آنَذَاكَ. لَكِنَّ يَجِبُ أَلَّا نَنْسَى أَنَّ تِلْكَ الْمَنْزِلَةَ أَسْهَمَ فِي رَفْعِهَا بِطَبِيعَةِ الْحَالِ الرَّتَبِ الْعَسْكَرِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا الْأَمْرَاءُ الْمَنْوُوطِ بِهِمْ شَغْلٌ كُشُوفِيَّةٌ الْقَبْضِ، وَالَّتِي تَعَكُّسُ هِيَ فِي حَدِّ دَاتِهَا أَهْمِيَّةٌ تِلْكَ الْوِظِيْفَةِ وَعُلُوُّ مَكَانَةِ شَاغِلِيهَا، وَالَّتِي اخْتَلَفَتْ مُجَسَّدَاتُهَا مِنْ كَاشِفٍ لِآخَرَ، كُلٌّ حَسَبَ رُتْبَتِهِ، وَقَدْ بَدَأْنَا ذَلِكَ مَلُومًا مَثَلًا فِي الْخَلْعِ وَالتَّشَارِيفِ الْمَمْنُوحَةِ لَهُمْ.

وَيُمْكِنُ أَنْ نَلْمُسُهُ كَذَلِكَ فِي الْمَكَاتِبَاتِ السُّلْطَانِيَّةِ الصَّادِرَةِ إِلَيْهِمْ مِنْ دِيْوَانِ الْإِنْشَاءِ عَضْرِيذٍ، حَيْثُ كَانَ يُكْتَبُ لِكُلِّ مِنْهُمْ بِمَا تُقْتَضِيهِ رُتْبَتُهُ. وَقَدْ بَيَّنَّ ابْنُ نَاطِرِ الْجَيْشِ^(١٦٤) (ت ٧٨٦هـ/١٣٨٤م) -الَّذِي عَمَلَ فِي دِيْوَانِ الْإِنْشَاءِ- رَسْمَ الْمَكَاتِبَةِ إِلَيْهِمْ، بِقَوْلِهِ: "أَمَّا مَنْ يَتَوَجَّهَ مِنَ الْأَمْرَاءِ إِلَى الْأَعْمَالِ -أَيُّ الْأَقَالِيمِ- الْمَذْكُورَةِ بِسَبَبِ كُشْفِ الْجُسُورِ أَوْ التَّخْضِيرِ أَوْ قَبْضِ الْغِلَالِ فَإِنَّ الْمَكَاتِبَةَ إِلَيْهِ إِنْ كَانَ طَبْلَخَانَاهُ السَّامِيَّ بَالِيَاءَ، وَإِنْ كَانَ عَشْرَةَ بِالسَّامِيِّ بَغِيرِ يَأْ" ^(١٦٥).

وَأُورِدَ الْفَلَقْشَنْدِيَّ (ت ٨٢١هـ/١٤١٨م)، الَّذِي عَمَلَ هُوَ الْآخِرُ فِي دِيْوَانِ الْإِنْشَاءِ، الْكَلَامَ نَفْسَهُ -تَفْهَامًا عَنِ ابْنِ نَاطِرِ الْجَيْشِ- وَسَطَّرَهُ فِي كِتَابِهِ صُبْحِ الْأَعْيَشَى^(١٦٦)، وَذَلِكَ فِي سِيَاقِ بَيَانِهِ "مَرَاتِبِ الْمَكْتُوبِ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمَمْلَكَةِ، وَمَا يَسْتَحِقُّهُ كُلُّ مِنْهُمْ مِنَ الْمَكَاتِبَاتِ" عَلَى عَهْدِهِ، حَيْثُ جَعَلَ مَرَاتِبَهُمْ أَنْوَاعًا ثَلَاثَةً: أَرْبَابِ السُّيُوفِ، وَأَرْبَابِ الْأَقْلَامِ، وَالْخَوْنِدَاتِ السُّلْطَانِيَّةِ^(١٦٧). ثُمَّ قَسَمَ أَرْبَابَ السُّيُوفِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ؛ الْأَوَّلُ مِنْهُمْ -الَّذِي يَغْنِينَا هُنَا- مَنْ هُوَ مِنْهُمْ بِالْدِيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، وَهَؤُلَاءِ جَعَلَهُمْ سِتَّةَ أَصْنَافٍ^(١٦٨)، جَاءَ كُشَافُ الْقَبْضِ ضِمْنَ صَنْفِهِمُ الرَّابِعِ، الَّذِي صَمَّ الْمُنَوِّجِينَ مِنَ الْأَبْوَابِ السُّلْطَانِيَّةِ مِنَ الْأَمْرَاءِ لِبَعْضِ الْأَعْمَالِ -الْأَقَالِيمِ- لِكُشْفِ الْجُسُورِ وَعِمَارَتِهَا، أَوْ

لِتَخْضِيرِ الْبِلَادِ، أَوْ لِقَبْضِ الْغِلَالِ^(١٦٩). ثُمَّ أُوْرَدَ رَسْمُ الْمُكَاتَبَةِ إِلَيْهِمْ عَلَى مَا قَالَهُ ابْنُ نَاطِرِ الْجَيْشِ.

وَكُرِّرَ الْقَلْفَشُنْدِيُّ كَلَامَهُ هَذَا مَرَّةً أُخْرَى، فِي كِتَابِهِ ضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ^(١٧٠)، مَعَ مِلَاحَظَةِ أَنَّهُ أَدْرَجَ كُشَافَ الْقَبْضِ عِنْدَ تَصْنِيفِهِ لِأَرْبَابِ السُّيُوفِ بِالْدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ ضِمْنَ الصَّنْفِ الْخَامِسِ وَلَيْسَ الرَّابِعِ. وَسَبَبَ ذَلِكَ أَنَّ تَصْنِيفَهُ اشْتَمَلَ هَذِهِ الْمَرَّةَ عَلَى سَبْعَةِ أَصْنَافٍ، وَلَيْسَ سِتَّةَ^(١٧١)؛ وَذَلِكَ بِإِضَافَتِهِ "وَلَاةَ الْعَهْدِ بِالسُّلْطَنَةِ"^(١٧٢) كَصَنْفٍ أَوَّلٍ قَبْلَ الْأَصْنَافِ السِّتَّةِ الْمَذْكُورَةِ فِي كِتَابِهِ الْأَوَّلِ. وَتَرْتِيبَ الْأَصْنَافِ السَّبْعَةِ كَمَا أُورَدَهَا: الصَّنْفِ الْأَوَّلِ وَاةَ الْعَهْدِ بِالسُّلْطَنَةِ - الثَّانِي نُوَابِ السُّلْطَنَةِ الشَّرِيفَةِ؛ الثَّالِثِ الْكَافِلِ، نَائِبِ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ، نَائِبِي الْوَجْهِينِ الْقِبْلِيِّ وَالْبَحْرِيِّ - الثَّالِثِ الْكُشَافِ؛ كَاشِفَا الْفَيُومِ وَالْبَهْتَسَاوِيَّةِ وَكَاشِفِ الْوَجْهِ الْبَحْرِيِّ - الرَّابِعِ الْوَلَاةِ بِالْوَجْهِينِ الْقِبْلِيِّ وَالْبَحْرِيِّ - الْخَامِسِ كُشَافِ الْجُسُورِ وَالْمُتَوَجِّهُونَ لِتَخْضِيرِ الْبِلَادِ وَقَبْضِ الْغِلَالِ - السَّادِسِ بَاقِي الْأَمْرَاءِ بِالْدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ - السَّابِعِ أَمْرَاءِ الْعُرْبَانِ بِالْدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ^(١٧٣).

وَذَانِكَ التَّصْنِيفَانِ - السُّدَّاسِي وَالسَّبْعَايِ - يَكْشِفَانِ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ أَنَّ الْمُكَاتَبَاتِ السُّلْطَانِيَّةِ الصَّادِرَةَ إِلَى كُشَافِ الْقَبْضِ كَانَتْ تَلِي فِي الْمَكَانَةِ وَالْقِيَمَةِ الْمُكَاتَبَاتِ الصَّادِرَةَ إِلَى الْوَلَاةِ، حَتَّى زَمَنَ مُصَنَّفَيْهِمَا (ت ٨٢١هـ / ١٤١٨م).

بَعْدَ ذَلِكَ سَيَتَبَدَّلُ الْأَمْرُ، فَتُصْبِحُ رُتَبُ وَمُكَاتَبَاتُ كُشَافِ الْقَبْضِ أَعْلَى مِنْ رُتَبِ وَمُكَاتَبَاتِ الْوَلَاةِ، لِتَلِي بِذَلِكَ رُتَبَ وَمُكَاتَبَاتِ كُشَافِ الْأَقْبَالِيمِ مُبَاشَرَةً. وَهَذَا دَلْنَا عَلَيْهِ تَصْنِيفُ أَعَدَّهُ شَمْسُ الدِّينِ السَّحْمَاوِيِّ^(١٧٤) (ت ٨٦٨هـ / ١٤٦٤م) بِخُصُوصِ مَرَاتِبِ الْمَكْتُوبِ إِلَيْهِمْ مِنْ أَرْبَابِ السُّيُوفِ بِالْدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ فِي زَمَنِهِ، حَيْثُ جَعَلَهُمْ سِتَّةَ أَصْنَافٍ: (وَلَاةَ الْعَهْدِ بِالسُّلْطَنَةِ - أَمْرَاءَ الْحَضْرَةِ الشَّرِيفَةِ؛ الْمُقَدَّمِينَ أَرْبَابِ الْوُظَائِفِ - نُوَابِ السُّلْطَنَةِ بِالْدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ - الْكُشَافِ - كُشَافِ الْجُسُورِ بِالْوَجْهِينِ الْقِبْلِيِّ وَالْبَحْرِيِّ - الْوَلَاةِ بِالْوَجْهِينِ الْقِبْلِيِّ وَالْبَحْرِيِّ). فِي هَذَا التَّصْنِيفِ أَدْرَجَ السَّحْمَاوِيُّ كَاشِفَ الْقَبْضِ فِي الصَّنْفِ الْخَامِسِ الَّذِي ضَمَّ كُشَافَ الْجُسُورِ بِالْوَجْهِينِ الْقِبْلِيِّ وَالْبَحْرِيِّ، وَذَلِكَ بِقَوْلِهِ فِيمَا

يَخْصُ كُتَّافِ جُسُورٍ أَوْلَهُمَا: "هُمُ أَرْبَعَةٌ؛ كَاشِفِ الْجِيْرَةِ، وَكَاشِفِ الْبَهْسَاوِيَّةِ، وَكَاشِفِ الْفَيْوْمِ، وَرَسْمِ الْمَكَاتِبَةِ إِلَى كُلِّ مِنْهُمْ بِحَسَبِ إِمْرَتِهِ، وَيُلْحَقُ بِهِمْ كَاشِفُ الْمَعْلِّ بِمَنْقَلُوطِ"^(١٧٥).

وَجَدِيْرٌ بِالتَّنْوِيهِ: أَنَّ الْمَكَاتِبَاتِ الصَّادِرَةَ مِنَ الْأَبْوَابِ السُّلْطَانِيَّةِ إِلَى كُتَّافِ الْقَبْضِ لَمْ تَكُنْ وَحْدَهَا الَّتِي يُرَاعَى فِيهَا رُنْبَةُ كَاشِفِ الْقَبْضِ حَالَ الْكِتَابَةِ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا أُخِذَ ذَلِكَ بَعِيْنِ الْإِعْتِبَارِ أَيْضًا فِي الْمَكَاتِبَاتِ الَّتِي عُرِفَتْ أُنْذَاكَ بِ "الْإِخْوَانِيَّاتِ"^(١٧٦)، فَإِذَا كَانَ كَاشِفُ الْقَبْضِ مِنَ الْأَمْرَاءِ مُقَدَّمِي الْأُلُوفِ فَمَكَاتِبَتُهُ تَأْتِي فِي "الْإِخْوَانِيَّاتِ" فِي الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ^(١٧٧)، وَيُكْتَبُ إِلَيْهِ فِيهَا "الْبَابُ الْكَرِيْمُ". أَمَّا إِذَا كَانَ مِنَ الْأَمْرَاءِ الطَّبْأَخَانَاهِ فَمَكَاتِبَتُهُ تَأْتِي فِي الْمَرْتَبَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ، وَيُكْتَبُ إِلَيْهِ فِيهَا "يَعْبَلُ الْيَدِ الْعَالِيَّةِ". وَلَوْ انْحَطَّتْ رُنْبَةُ أَحَدِهِمْ عَنَ ذَلِكَ كُتِبَ إِلَيْهِ: "أَعَزَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنْصَارَ الْمَقَرِّ الْكَرِيْمِ"، أَوْ "نُصْرَةَ الْجَنَابِ الْكَرِيْمِ"، أَوْ "ضَاعَفَ اللَّهُ تَعَالَى نِعْمَةَ الْجَنَابِ الْعَالِي"^(١٧٨).

وَصَفْوَةُ الْقَوْلِ: إِنَّ مَا بَحْتَنَاهُ فِي هَذَا الْمِحْوَرِ يُفْضِي إِلَى أَنَّ السُّلْطَانَ هُوَ الَّذِي يُعَيِّنُ كَاشِفَ الْقَبْضِ، وَيَخْلَعُ عَلَيْهِ الْخَلْعَ أَوْ التَّشَارِيْفَ قَبْلَ سَفَرِهِ إِلَى مَنْقَلُوطِ لِأَدَاءِ وَضِيْفَتِهِ، الَّتِي حَفَّتْ بِمَخَاطِرِ مُوَاجَهَةِ الْعُرْبَانِ وَغَيْرِهَا، وَلِهَذَا كَانَ السُّلْطَانُ يَخْتَارُهُ مِنَ الْأَمْرَاءِ الْأَكْفَاءِ أَصْحَابِ الرَّتْبِ الْعُلْيَا، الَّذِينَ يَشْغَلُونَ وَضَائِفَ مَرْمُوقَةٍ فِي جِهَازِ حُكُومَتِهِ، وَبِالذَّاتِ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ إِلَيْهِ، الَّذِينَ هُمْ مَوْضِعُ تَقْتِهِ. وَهَذَا الْمَسْلُوكُ السُّلْطَانِي لَمْ يَخْصُ اخْتِيَارَ كُتَّافِ الْقَبْضِ فَحَسْبُ، بَلْ انْتَهَجَهُ السُّلْطَانُ عِنْدَ اخْتِيَارِ أَصْحَابِ الْوَضَائِفِ أَوْ الْمَنَاصِبِ الْعُلْيَا فِي دَوْلَتِهِمْ عُمُومًا؛ بِسَبَبِ الطَّرُوفِ السِّيَاسِيَّةِ الْمُضْطَّرِبَةِ الَّتِي مَرَّتْ بِهَا الْبِلَادُ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ، وَالَّتِي جَاءَتْ مَصْحُوبَةً فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ - خَاصَّةً فِي عَصْرِ الْجَرَكَسَةِ - بِتَنْفِيْذِ عَمَلِيَّاتِ عَدْرِ وَخِيَاْنَةِ، طَالَتْ كِبَارُ الْمَسْئُولِيْنَ فِي الدَّوْلَةِ، حَتَّى السُّلْطَانِ أَنْفُسَهُمْ. وَمِنْ هُنَا رَأَيْنَا السُّلْطَانِيْنَ يَعْتمِدُونَ بِصُورَةٍ أُسَاسِيَّةً عَلَى أَقْرَبِ الْمُقَرَّبِينَ إِلَيْهِمْ فِي تَسْيِيرِ أَعْمَالِهِمْ، وَإِدَارَةِ شُؤْنِهِمْ الْخَاصَّةِ، وَمِنْ بَيْنِهَا، بَلْ مِنْ أَمَّهَا، قَبْضُ غِلَالِهِمْ مِنَ الْمَنْقَلُوطِيَّةِ التَّابِعَةِ لِذِيْوَانِ "الْحَاصِّ السُّلْطَانِي". فَتَرَى السُّلْطَانَ

مِنْ هَؤُلَاءِ يَجْمَعُ كُشُوفِيَّةَ الْقَبْضِ مَعَ وَطَائِفَ أُخْرَى مُهِمَّةٍ لِدَوَّارِهِ الْكَبِيرِ -مَثَلًا- وَيَعْتَبِرُهُ سَاعِدَهُ الْأَيْمَنَ الْأَمِينَ، فِي وَقْتِ أَقَلِّ فِيهِ نَجْمُ الْوَفَاءِ وَالْإِحْلَاصِ أَوْ كَادًا. فَتَرَى هَذَا الْأَخِيرَ يَشْغَلُ وَطَائِفَ الدَّوَّارِيَّةِ وَالْأُسْتَادَارِيَّةِ وَالْوِزَارَةَ وَكُشُوفِيَّةَ الْقَبْضِ وَغَيْرَهَا دُفْعَةً وَاحِدَةً، حَتَّى إِنَّ كِتَابَ دِيَوَانَ الْإِنْتِشَاءِ اهْتَمَّوا بِتَرْتِيبِ الْأَلْقَابِ وَالنُّعُوتِ الْوِظِيفِيَّةِ فِي الْمَكَاتِبَاتِ الصَّادِرَةِ إِلَى الْمُوظَّفِينَ الَّذِينَ يَجْمَعُونَ عِدَّةَ وَطَائِفَ أَوْ مَنَاصِبَ بِأَيْدِيهِمْ، وَبَاتَ ذَلِكَ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْمَرْعِيَّةِ عِنْدَهُمْ فِي الْمَكَاتِبَاتِ الدِّيَوَانِيَّةِ عَضْرُودًا؛ فَعِنْدَ تَوْجِيهِهِ مَكَاتِبَةً إِلَى صَاحِبِ وَظِيفَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ "يُورَدُ فِي تَقْلِيدِهِ فِي الْمَكَاتِبَةِ إِلَيْهِ الْأَلْقَابُ وَالنُّعُوتُ الَّتِي تَتَمَيَّزُ بِهَا كُلُّ وَظِيفَةٍ، ثُمَّ يُقَدَّمُ أَلْقَابُ أَعْلَى الْوِظِيفَتَيْنِ" (١٧٩)، وَهَكَذَا.

رَابِعًا: مَهَامٌ كَاشِفِ الْقَبْضِ وَمُدَّةُ إِقَامَتِهِ بِمَنْقُلُوطٍ

يُمْكِنُ التَّعَرُّفُ عَلَى مَهَامٍ "كَاشِفِ الْقَبْضِ" بِصُورَةٍ مَبْدِئِيَّةٍ مِنْ مَحْتَوَى مُسَمَّاهِ الْوِظِيفِيِّ، وَتَتَّبَعُ مُرَادِفَاتِهِ الْوَارِدَةَ بِالْمَصَادِرِ؛ فَعِنْدَمَا يَأْتِي فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ أَنَّهُ "كَاشِفُ الْمَعْلِّ بِمَنْقُلُوطٍ" (١٨٠)، فَهَذَا يَعْكُسُ أَنَّهُ الْمَسْئُولُ عَنِ الْقَبْضِ غِلَالِ السُّلْطَنَةِ مِنْ مَنْقُلُوطٍ. وَعِنْدَمَا يُذَكَّرُ أَنَّهُ "كَاشِفِ الْقَبْضِ وَالْمِسَاحَةِ" بِمَنْقُلُوطٍ (١٨١) أَوْ بِالْأَعْمَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ (١٨٢) فَهَذَا يَعْكُسُ أَنَّ مَسْحَ أَرْضِيهَا دَاخِلٌ فِي دَائِرَةِ إِخْتِصَاصَاتِهِ.

وَلَوْ أَخَذْنَا فِي الْإِعْتِبَارِ أَنَّ لَقَبَ "كَاشِفِ" يُشِيرُ -فِي عُمُومِ إِطْلَاقِهِ- إِلَى مَنْصِبٍ يَشْغَلُهُ أَحَدُ الْقَادَةِ الْعَسْكَرِيِّينَ (أَرْبَابِ السُّيُوفِ) فَذَلِكَ يَعْكُسُ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ كَاشِفَ الْقَبْضِ كَانَ يُؤَدِّي مَهَامَ دَاتٍ طَابِعِ عَسْكَرِيٍّ فِي نِطَاقِ عَمَلِهِ، الَّذِي شَهِدَ كَثِيرًا مِنَ الْإِضْطِرَابَاتِ وَعَدَمِ الْاسْتَقْرَارِ السِّيَاسِيِّ؛ بِسَبَبِ ثَوَرَاتِ الْعُرَبَانِ وَقِيَامِهِمْ بِأَعْمَالِ تَخْرِيبِيَّةٍ وَعُدْوَانِيَّةٍ ضِدَّ السُّلْطَنَةِ الْمَمْلُوكِيَّةِ، خَاصَّةً فِي أَوْقَاتِ قَبْضِ غِلَالِهَا وَمُسْتَحَقَّاتِهَا الْمَالِيَّةِ.

وَعَلَى صَوْنِ هَذِهِ الْأَنْعِكَاسَاتِ، يُمَكِّنُ تَأْطِيرَ مَهَامِ كَاشِفِ الْقَبْضِ بِأَطْرَافٍ ثَلَاثَةٍ هِيَ: قَبْضُ غِلَالِ السُّلْطَانِ مِنْ مَنْقُلُوطٍ (أَوْ الْأَعْمَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ)، وَمِسَاحَةُ أَرْضِيهَا، وَمُحَارَبَةُ الْعُرَبَانِ وَالنَّصَبِيِّ لِمَخَاطِرِهِمْ هُنَاكَ. وَلَا نَسْتَبْعُدُ بِطَبِيعَةِ الْحَالِ قِيَامَ كَاشِفِ

الْقَبْضِ بِأَعْمَالٍ أُخْرَى، لَكَتِّهَا فِي الْغَالِبِ سَتَكُونُ مُنْبَتَقَةٌ مِنْ مَهَامِهِ الرَّئِيْسَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَالتِّي سَنَعْرِضُ تَفَاصِيْلَهَا فِيْمَا هُوَ آتٍ.

لَكِنْ قَبْلَ عَرَضِهَا يَجِبُ التَّنْوِيهِ إِلَى أَنَّ كَاشِفَ الْقَبْضِ كَانَ يُؤَدِّيْهَا بِمُعَاوَنَةِ الْعَسْكَرِيِّينَ الَّذِيْنَ خَرَجُوا تَحْتَ قِيَادَتِهِ (مِنْ الْأَمْرَاءِ وَالْجُنْدِ) إِلَى مَنْقُلُوطِ، فَضْلًا عَنِ الْمُبَاشِرِينَ (الْمُوظَّفِينَ) الْمَسْئُولِينَ عَنِ إِدَارَةِ الْأَرَاذِيِّ السُّلْطَانِيَّةِ هُنَاكَ، وَالَّذِيْنَ يَكُونُونَ فِي خِدْمَتِهِ عِنْدَ وُضُوعِهِ إِلَيْهَا، وَيَمْدُونَهُ بِمَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْمُتَطَلِّبَاتِ الْحِسَابِيَّةِ، وَالمُتَعَلِّقَاتِ الْإِدَارِيَّةِ، ذَاتِ الصِّلَةِ بِقَبْضِ غِلَالِ مَنْقُلُوطِ وَمَسْحِ أَرَاذِيْهَا. وَهَؤُلَاءِ الْمُبَاشِرُونَ أَطْلَعْنَا الْقَلَقَشَنْدِيَّ^(١٨٣) عَلَى مُسَمِّيَّاتِ وَظَائِفِهِمْ، قَائِلًا: إِنَّ مَنْقُلُوطَ كَانَ لَهَا - مِثْلَ الْحِزْبِيَّةِ - مُبَاشِرُونَ بِمُفْرَدِهَا مِنْ دِيْوَانِ الْوِزَارَةِ مَا بَيْنَ نَاطِرٍ^(١٨٤)، وَمُسْتَوْفٍ^(١٨٥)، وَشُهُودٍ^(١٨٦)، وَصِيْرَفِيِّ^(١٨٧)، وَغَيْرِهِمْ.

وَبِالنَّقْصِي عَنِ مَبَاشِرِي هَذِهِ الْوُظَائِفِ بِمَنْقُلُوطِ فِي ذَلِكَ الْعَضْرِ، عَرَّزْنَا - بِفَضْلِ اللَّهِ - عَلَى إِشَارَاتِ مَصْدَرِيَّةٍ دَلَّتْنَا عَلَى بَعْضِ أَسْمَاءِ مَنْ أُسْنِدَتْ إِلَيْهِمْ وَظِيْفَتَا النَّظَرِ وَالِاسْتِيْقَاءِ خَاصَّةً؛ فَبِالنِّسْبَةِ لِلْوِظِيْفَةِ الْأُولَى، وَهِيَ وَظِيْفَةُ النَّظَرِ، وَرَدَّ أَنَّهَا أُسْنِدَتْ إِلَى كَرِيْمِ الدِّينِ عَبْدِ الْكَرِيْمِ الْمَعْرُوفِ بِكَرِيْمِ الدِّينِ الصَّغِيْرِ^(١٨٨)، بِمُوجِبِ تَوْقِيْعِ سُلْطَانِي كُتِبَ فِي رَيْبِعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ٧٢٦هـ / فَبْرَايِرِ ١٣٢٦م، فِي سَلْطَنَةِ النَّاصِرِ مُحَمَّدِ بْنِ قَلَاوُونَ الثَّلَاثَةِ، لَكِنَّهُ أُعْفِيَ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ يَتَسَلَّمَهَا^(١٨٩). كَمَا وَرَدَ أَنَّهَا أُسْنِدَتْ إِلَى ابْنِ سَعِيْدِ الدَّوْلَةِ^(١٩٠)، فَبَاشَرَهَا، حَتَّى خَرَجَ عَرَبَ مَنْقُلُوطِ وَقَتْلَوْهُ - هُوَ وَوَالِيهَا - فِي شَهْرِ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ ٨٠٠هـ^(١٩١) / يَنَّايرِ ١٣٩٨م.

أَمَّا بِخُصُوصِ الْوِظِيْفَةِ الثَّانِيَّةِ، وَهِيَ وَظِيْفَةُ الْإِسْتِيْقَاءِ، فَجَاءَ فِي كِتَابِ الْمَجْمَعِ الْمُفَعَّنِ^(١٩٢) أَنَّهَا أُسْنِدَتْ إِلَى شَرَفِ الدِّينِ بْنِ كَرِيْمِ الدِّينِ بْنِ بَرِيَّةٍ^(١٩٣) (ت ٨٨٠هـ / ١٤٧٥م تَقْرِيْبًا^(١٩٤))، ثُمَّ أُسْنِدَتْ إِلَى صَالِحِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ بَرِيَّةٍ^(١٩٥)، وَبَعْدَ إِسْنَادِهَا إِلَيْهِ حَاوَلَ ابْنُ عَمِّهِ (إِبْرَاهِيْمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ بَرِيَّةٍ) أَنْ يَعْزِلَهُ عَنْهَا وَيَأْخُذَهَا لِنَفْسِهِ، وَسَعَى وَرَاءَ تَوَلِّيْهَا بِبَدْلِ الْمَالِ وَغَيْرِهِ، فَلَمْ يَفْلِحْ فِي ذَلِكَ؛ لِسُوءِ سِيْرَتِهِ، وَطَمَعِهِ فِي الْأَمْوَالِ.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَهَذِهِ الْإِشَارَاتُ الْمَصْدَرِيَّةُ، رَعْمٌ قَلَّتْهَا، تَشْهَدُ بِوُجُودِ مُوظِّفِينَ مَدَنِيِّينَ يُدِيرُونَ شُؤْنَ الْأَرَاذِي السُّلْطَانِيَّةِ بِمَنْقُلُوطٍ، وَمِنَ الصَّرُورِيِّ أَنَّهُمْ كَانُوا -هُمُ وَالْعَسْكَرِيُّونَ- يُعَاوَنُونَ كَاشِفَ الْقَبْضِ فِي النُّهُوضِ بِأَعْبَاءِ مَهَامِهِ الَّتِي حَدَّدْنَا أُطْرَهَا الرَّئِيسَةَ سَابِقًا، وَفِيمَا يَلِي شَرَحَ تَفَاصِيلِهَا:

١ - قَبْضُ غِلَالِ السُّلْطَانِ مِنْ مَنْقُلُوطٍ

يَأْتِي قَبْضُ غِلَالِ السُّلْطَانِ (مِنَ قَمَحٍ وَفُولٍ وَشَعِيرٍ) مِنْ مَنْقُلُوطٍ أَوْ الْأَعْمَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ عَلَى رَأْسِ الْمَهَامِ الْوُظَيْفِيَّةِ الْمَنُوطِ بِكَاشِفِ الْقَبْضِ تَنْفِيذَهَا، فَهَوَ الْمَسْئُولُ عَنِ قَبْضِهَا وَتَخْرِيضِهَا فِي الشُّؤْنِ السُّلْطَانِيَّةِ بِمَدِينَةِ مَنْقُلُوطٍ^(١٩٦) تَمْهِيْدًا لِإِرْسَالِهَا إِلَى الْأَهْرَاءِ السُّلْطَانِيَّةِ بِالْفُسْطَاطِ^(١٩٧).

وَكَمَيَّاتُ الْغِلَالِ الَّتِي يُقْبِضُهَا كَاشِفُ الْقَبْضِ مِنْ مَنْقُلُوطٍ لَا يُسْتَهَانَ بِهَا، فَهِيَ ذَاتُ مَقَادِيرٍ ضَخْمَةٍ، تُغَطِّي مُعْظَمَ حَاجَةِ السُّلْطَنَةِ مِنَ الْغِلَالِ سَنَوِيًّا^(١٩٨). وَيُمْكِنُ تَصَوُّرَ ضَخَامَةِ مَقَادِيرِهَا عَلَى ضَوْءِ مَا وَرَدَ بِالْمَصَادِرِ مِنْ إِشَارَاتٍ رَاكِضَةٍ إِلَى مَا اخْتَصَّ بِهِ بَعْضُ السَّلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ وَدَوَاوِينُهُمْ مِنَ الْغِلَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ فِي بَعْضِ سَنَوَاتِ حُكْمِهِمْ؛ مِنْ ذَلِكَ مَثَلًا مَا وَرَدَ فِي أَحْدَاثِ سَنَةِ ٧٣٨هـ / ١٣٣٨مَ عَنِ خَسَارَةِ السُّلْطَانِ النَّاصِرِ مُحَمَّدِ بْنِ قَلَاوُونَ نَحْوَ ٦٠,٠٠٠ إِرْدَبٍ فُؤْلٍ بِنَاحِيَةِ مَنْقُلُوطٍ بِسَبَبِ الْفُتْرَانِ الَّتِي أَتَلَفَتْ الزُّرُوعَ وَأَجْرَانَ الْغِلَالِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ^(١٩٩). وَمِنْهَا أَيْضًا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ دُقْمَاقٍ^(٢٠٠) (ت ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م) عَنِ جُمْلَةِ مَا كَانَ يُسْتَخْرَجُ مِنْ مَنْقُلُوطٍ وَكُفُورِهَا لِلدِّيَّوَانِ الشَّرِيفِ السُّلْطَانِيِّ مِنَ الْغِلَالِ، وَالَّذِي قُدِّرَ بِحَوَالِي ١٢٠,٠٠٠ إِرْدَبٍ. وَمِنْهَا مَا قَالَهُ ابْنُ شَاهِينَ الظَّاهِرِيِّ^(٢٠١) (ت ٨٧٣هـ / ١٤٦٨م): إِنَّ وَاحِدًا مِنَ النَّقَاتِ أَخْبَرَهُ بِاطِّلَاعِهِ عَلَى مُتَحَصِّلِ الْغِلَالِ الْمُسْتَخْرَجَةِ مِنْ مَنْقُلُوطٍ وَتَوَابِعِهَا، وَالْمَوْضُوعَةَ بِشُؤْنِهَا السُّلْطَانِيَّةِ، وَقَالَ: إِنَّهَا ١,١٥٠,٠٠٠ إِرْدَبًا. وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ أَيْضًا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ ظَهْرَةَ^(٢٠٢) (ت ٨٩١هـ / ١٤٨٦م) مِنْ أَنَّ قَطْلُوشَاهَ الْجَمَالِيِّ^(٢٠٣)، وَهُوَ ثِقَّةٌ، أَخْبَرَهُ بِاطِّلَاعِهِ عَلَى مَحْضَرِ تَغْلِيْقٍ بِمَدِينَةِ مَنْقُلُوطٍ، مَثْبُوتٍ بِهِ ٢٤٠,٠٠٠ إِرْدَبٍ غَلَّةً لِدِيَّوَانِ السُّلْطَانِ خَاصَّةً، وَلَمْ

يَسْتَحْضِرُ تَارِيخَهُ. وَأَنَّهُ وَقَّفَهُ عَلَى حِسَابِ قَدِيمٍ، قَرَأَهُ بَعْضُ الْأَقْبَاطِ، فِي أَيَّامِ أَسْتَاذِهِ جَمَالِ الدِّينِ^(٢٠٤)، وَفِي شَوْنِهِ وَشَوْنِ السُّلْطَانِ خَاصَّةً ٦٠٠,٠٠٠ إِرْدَبَّ مِنْ قَمْحٍ وَشَعِيرٍ وَفُولٍ.

وَتِلْكَ الْإِشَارَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى عِظَمِ مَقَادِيرِ مَا يَتَحَصَّلُ عَلَيْهِ السَّلَاطِينُ الْمَمَالِيكِ وَدَوَاوِينُهُمْ مِنَ الْغِلَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ سَنَوِيًّا تَعَكُّسُ أَهْمِيَّةِ الدَّوْرِ الْوِظِيْفِيِّ لِكَاشِفِ الْقَبْضِ فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَمَا يَتَطَلَّبُهُ دَوْرُهُ مِنْ جَهْدٍ وَتَنْسِيقٍ وَمُتَابَعَةٍ مِنْ بَدَايَةِ مَوْسِمِ الْحِصَادِ إِلَى أَنْ يَتِمَّ جَمْعُ هَذِهِ الْمَقَادِيرِ الْكَبِيرَةِ مِنَ الْغِلَالِ، وَنَقْلُهَا، وَتَخْزِينُهَا فِي الشُّونِ.

هَذَا مِنْ جِهَةٍ، وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى تَعَكُّسُ أَنَّ الشُّونَ السُّلْطَانِيَّةَ بِمَنْقُلُوطِ جُهْرَتِ عَلَى مَسَاحَاتٍ كَبِيرَةٍ، بِحَيْثُ تَسْتَوْعِبُ سَعْنُهَا التَّخْزِينِيَّةَ هَذِهِ الْمَقَادِيرِ الصَّخْمَةَ مِنَ الْغِلَالِ. وَإِنْ كَانَ لَيْسَ لَدُنَا فِي الْوَاقِعِ تَفَاصِيلُ عَنِ أَوْصَافِ هَذِهِ الشُّونِ، خَاصَّةً أَنَّهَا مِنَ الْآثَارِ الدَّارِسَةِ، فَمَعْرُوفٌ أَنَّ الشُّونَ مَا هِيَ إِلَّا مَسَاحَةٌ كَبِيرَةٌ خَالِيَةٌ تُسْتَخْدَمُ فِي تَخْزِينِ الْحُبُوبِ إِلَى حِينِ شَحْنِهَا فِي النَّبْلِ، وَبِصِفَةِ عَامَّةٍ فِي اسْتِقْبَالِ وَصَرْفِ الْغِلَالِ، وَمِنْ الصَّرُورِيِّ أَنَّهَا كَانَتْ مُلْحَقَةً بِهَا بَعْضُ الْمُنْشآتِ الَّتِي يَسْتَخْدِمُهَا الْقَائِمُونَ عَلَى هَذِهِ الشُّونِ^(٢٠٥). وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ إِيَّاسٍ^(٢٠٦) عَنِ شُوْنَةِ بِمَنْقُلُوطِ يَقُولُ فِيهَا: (إِنَّ دَاوُدَ بْنَ عُمَرَ^(٢٠٧) أَمِيرَ هَوَارَةَ شَنِقَ عَلَى بَابِهَا، بَعْدَ أَنْ قَبِضَ عَلَيْهِ أَقْبَرِي الدَّوَادَارِ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ سَنَةِ ٩٠٢ هـ / أْبْرِيلِ ٤٩٧ م) مَا يُدَلُّ عَلَى وُجُودِ مِثْلِ هَذِهِ الْمُنْشآتِ؛ فَمِنْ غَيْرِ الْمَعْفُولِ أَنْ يَكُونَ لِلشُّونَةِ بَابٌ وَلَا مَبْنَى لَهَا، أَوْ عَلَى الْأَقْلِ سِيحِيطُهَا سُورٌ لَهُ بَابٌ.

٢- مَسْحُ أَرَاظِي السُّلْطَانِ وَمَرْزُوعَاتِهَا بِالْأَعْمَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ

لَمْ تَقْتَصِرِ الْمَهَامُ الْوِظِيْفِيَّةُ لِكَاشِفِ الْقَبْضِ عَلَى قَبْضِ غِلَالِ مَنْقُلُوطِ وَنَقْلِهَا إِلَى شُونِهَا وَتَخْزِينِهَا بِهَا، بَلْ ائْتَدَّتْ لِتَشْمَلَ بِجَانِبِ ذَلِكَ مَسْحَ الْأَرَاظِي وَالْمَرْزُوعَاتِ الْخَاصَّةَ بِالسُّلْطَنَةِ هُنَاكَ، وَهَذَا اسْتَنْبَطْنَاهُ مِنْ تَرْجَمَةِ لِلْأَمِيرِ آقْبَايِ السَّيْفِيِّ وَرَدَّ فِيهَا أَنَّ أَسْتَاذَهُ^(٢٠٨) كَانَ "كَاشِفِ الْقَبْضِ وَالْمَسَاحَةِ بِالْأَعْمَالِ الْمَنْقُلُوطِيَّةِ"^(٢٠٩).

وَتَرَسَّخَ لَدَيْنَا قِيَامَ كَاشِفِ الْقُبْضِ بِهَذِهِ الْمَهْمَةِ مِنْ اعْتِبَارِ ابْنِ إِيَّاسٍ (٢١٠) مِسَاحَةَ بِلَادِ الصَّعِيدِ وَاسْتِخْرَاجِ الْمُغَلِّ الَّذِي بِهَا وَظَيْفَةَ وَاحِدَةٍ تُصَافُ فِي الْأَغْلَبِ - إِلَى أَحَدِ الدَّوَادِرِيَّةِ، وَقَدْ سَطَّرْنَا مَنْطُوقَ كَلَامِهِ فِي هَذَا الْخُصُوصِ سَابِقًا، وَالَّذِي يَقُولُ فِيهِ: "خَرَجَ الْقَاضِي بَرَكَاتُ بْنُ مُوسَى الْمُحْتَسِبِ إِلَى مِسَاحَةِ بِلَادِ الصَّعِيدِ وَاسْتِخْرَاجِ الْمُغَلِّ الَّذِي بِهَا، وَكَانَتْ هَذِهِ وَظَيْفَةُ الْأَمِيرِ يَشْبُكُ الدَّوَادِرِ وَالْأَمِيرِ أَقْبَرْدِي الدَّوَادِرِ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الدَّوَادِرِيَّةِ" (٢١١).

وَرُبَّمَا يَقُولُ قَائِلٌ: إِنَّ الْمَذْكُورَ فِي كَلَامِ ابْنِ إِيَّاسٍ هُوَ قِيَامُ صَاحِبِ هَذِهِ الْوِظَيْفَةِ - أَيِ كَاشِفِ الْقُبْضِ - بِمِسَاحَةِ بِلَادِ الصَّعِيدِ وَلَيْسَ الْأَعْمَالُ الْمَنْقَلُوطِيَّةُ، فَلَا ضَيْرُ فِي ذَلِكَ؛ فَالْأَعْمَالُ الْمَنْقَلُوطِيَّةُ قِسْمٌ مَهْمٌ بِالصَّعِيدِ، بَلْ هِيَ أَهَمُّ بِلَادِ الْخَاصِّ السُّلْطَانِيِّ الَّتِي يُسْتَخْرَجُ مِنْهَا مُغَلُّ السُّلْطَانَةِ. وَقَدْ يَكُونُ ابْنُ إِيَّاسٍ مُعْبَّرًا فِي كَلَامِهِ هَذَا بِالْكُلِّ عَنِ الْجُزْءِ، فَقَالَ: "بِلَادِ الصَّعِيدِ" وَأَرَادَ بِهَا "الْأَعْمَالُ الْمَنْقَلُوطِيَّةُ"، أَوْ رُبَّمَا أَرَادَ بِهَا عَلَى أَقْصَى تَقْدِيرِ بِلَادِ الْخَاصِّ السُّلْطَانِيِّ، وَلَيْسَ الصَّعِيدُ بِأَكْمَلِهِ - كَمَا يُفْهَمُ مِنْ ظَاهِرِ أَلْفَازِهَا - لَا سِيَّمَا أَنَّهَا جَاءَتْ مَتْبُوعَةً بِعِبَارَةِ "وَاسْتِخْرَاجِ الْمُغَلِّ الَّذِي بِهَا"؛ فَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ أَكْثَرَ الْمُغَلِّ يَأْتِي مِنَ الْأَعْمَالِ الْمَنْقَلُوطِيَّةِ، الَّتِي كَانَتْ أَحْصَى بِلَادِ الْخَاصِّ السُّلْطَانِيِّ فِي تِلْكَ الْأَوْتَةِ.

وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ أَمْرِ، فَاسْتِنَادًا إِلَى مَا بَسَطَهُ مُعَاصِرُو السُّلْطَانَةِ الْمَمْلُوكِيَّةِ (٢١٢) - وَمَنْ نَقَلَ عَنْهُمْ (٢١٣) - فِي مَوْقِعَاتِهِمْ عَمَّا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ سَنَوِيًّا مِنْ مَسْحِ الْأَرْضِ الرَّاعِيَّةِ بِالْبِلَادِ الَّتِي يَخْتَلِفُ الرَّيُّ فِيهَا بِالْكَثْرَةِ وَالْقِلَّةِ حَسَبِ فَيْضَانِ النَّيْلِ؛ لِرَبْطِ الْخَرَاجِ عَلَيْهَا، يُمَكِّنُنَا الْقَوْلُ: إِنَّ مِسَاحَةَ أَرْضِي الْأَعْمَالِ الْمَنْقَلُوطِيَّةِ وَمَرْزُوعَاتِهَا، وَالْمَسْئُولَ عَنْهَا كَاشِفِ الْقُبْضِ، كَانَتْ تَتِمُّ عَلَى مَرَحَلَتَيْنِ: أَوْلَاهُمَا تَبْدَأُ عَقِبَ هُبُوطِ مِيَاهِ الْفَيْضَانِ مُبَاشَرَةً، حَيْثُ يَقُومُ حَوْلَهُ كُلِّ بَلَدٍ وَمَشَايخِهِ بِتَخْرِيرِ أَوْزَاقٍ تُسَمَّى "قَانُونِ الرَّيِّ" يَذْكُرُونَ فِيهَا جُمْلَةَ الْأَفْدَنَةِ الَّتِي شَمِلَهَا الرَّيُّ وَأَرْضِي الشَّرَاقِي الَّتِي لَمْ تَصِلْهَا مِيَاهُ الْفَيْضَانِ، ثُمَّ يُفَصِّلُونَ ذَلِكَ بِأَسْمَاءِ الْقَبَالَاتِ، وَيَشْرَحُونَ فِي كُلِّ قَبَالَةٍ مَا شَمِلَهُ الرَّيُّ وَمَا لَمْ يَشْمَلْهُ، ثُمَّ

يَرْفَعُونَهَا إِلَى مُبَاشِرِ خَرَاكِ النَّاحِيَةِ، فَيَنْظُرُ الْمُبَاشِرُ إِلَى سَنَةِ تَكُونُ زِيَادَةُ نَيْلِهَا مُمَاتِلَةً لَتِلْكَ السَّنَةِ، وَيُحْضِرُ (أَيُّ يُسَجِّلُ) الْبَلَدَ عَلَى الْفَلَاحِينَ نَظِيرَ مَا حَضَرُوهُ فِي السَّنَةِ الْمُمَاتِلَةِ، وَيُشْهَدُ عَلَى كُلِّ مَزَارِعٍ بِمَا يُسَجِّلُهُ مِنْ أَرَاضِي كُلِّ قِبَالَةٍ وَقَطِيعَتِهَا الْمُسْتَوْرَةِ (أَيُّ خَرَاكِهَا)، وَيُكْتَبُ بِذَلِكَ أَوْرَاقٌ تُسَمَّى "أَوْرَاقُ الْمُسَجَّلِ"، مُفَصَّلَةٌ بِالْأَسْمَاءِ وَالْقِبَالَاتِ، ثُمَّ يُوَقَّعُ عَلَيْهَا الشُّهُودُ، وَتُحْمَلُ نُسخٌ مِنْهَا إِلَى دِيْوَانِ الْخَاصِّ، وَتُحْفَظُ فِيهِ، وَيَتِمُّ اسْتِخْدَامُهَا فِي الْمَرْحَلَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْمِسَاحَةِ.

وَالْمَرْحَلَةُ الثَّانِيَةُ تَأْتِي عِنْدَمَا يَنْبُتُ الزَّرْعُ وَيَسْتَوِي عَلَى سُوقِهِ، حَيْثُ يَنْدَبُ عِنْدَئِذٍ مَبَاشِرُو الْمِسَاحَةِ إِلَى الْبِلَادِ لِمَسْحِهَا مَرَّةً أُخْرَى؛ فَيَمْسُحُونَ الْأَرَاضِي الْمَزْرُوعَةَ فِي كُلِّ قِبَالَةٍ بِأَسْمَاءِ الْمَزَارِعِينَ وَأَصْنَافِ الْمَزْرُوعَاتِ، وَيُكْتَبُ أَصْلُ ذَلِكَ فِي أَوْرَاقٍ تُسَمَّى "الْفُئْدَاقِ"، وَيُقَابِلُونَهَا بِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ "أَوْرَاقُ الْمُسَجَّلِ"، لِنَبِيَانِ الزِّيَادَةِ أَوْ النَّقْصِ بَيْنَهُمَا، وَيُجْمَعُ ذَلِكَ وَتُنَظَّمُ بِهِ أَوْرَاقٌ تُسَمَّى "الْمَكْلَفَةُ"، يُكْتَبُ فِي صَدْرِهَا جَمَلَةٌ فُئْدَاقِيَّةٌ، ثُمَّ تُفَصَّلُ بِأَصْنَافِ الْمَزْرُوعَاتِ وَأَسْمَاءِ الْمَزَارِعِينَ، وَيُوَقَّعُ عَلَيْهَا الشُّهُودُ وَحَاكِمُ الْعَمَلِ (الْقَاضِي)، وَيُعْمَلُ مِنْهَا نُسخٌ تُحْمَلُ إِلَى الدِّيْوَانِ، وَعَلَى أَسَاسِهَا يَقْبِضُ كَاشِفُ الْقَبْضِ مُعَلَّ السُّلْطَنَةِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْمَنْفَلُوطِيَّةِ.

٣- مُحَارَبَةُ الْعُرْبَانِ وَالتَّصَدِّي لِمَخَاطِرِهِمْ

مِنَ الْمَهَامِ الْأُخْرَى الَّتِي يُؤَدِّيهَا كَاشِفُ الْقَبْضِ فِي نِطَاقِ عَمَلِهِ: مُحَارَبَةُ الْعُرْبَانِ وَالتَّصَدِّي لِمَخَاطِرِهِمْ. وَتِلْكَ مَهْمَةٌ عَسْكَرِيَّةٌ تَسْنِدُهَا إِلَيْهِ السُّلْطَنَةُ بِوَضْفِهِ أَحَدِ كِبَارِ الْقَادَةِ الْعَسْكَرِيِّينَ الَّذِينَ يَشْغَلُونَ وَطَائِفَ أَوْ مَنَاصِبَ عُلْيَا بِالْحَضْرَةِ السُّلْطَانِيَّةِ بِجَانِبِ كُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ، وَإِسْنَادُهَا إِلَيْهِ أَوْجِبَتَهُ الظُّرُوفُ وَالِاضْطِرَابَاتُ السِّيَاسِيَّةُ الَّتِي شَهِدَتْهَا مَنْفَلُوطُ وَبُلْدَانُ الصَّعِيدِ الْأَوْسَطِ مِنْ جَرَاءِ ثَوْرَاتِ الْعُرْبَانِ وَتَمَرُّدَاتِهِمُ الْمُتَكَرِّرَةَ ضِدَّ الْحُكُومَةِ الْمَمْلُوكِيَّةِ، خَاصَّةً فِي أَوْقَاتِ قَبْضِ الْمُعَلِّ؛ لِيَحْرِمُوا السُّلْطَنَةَ مِنْ مَوْرِدِ اقْتِصَادِيِّ مَهْمٍ بِالنِّسْبَةِ لَهَا، أَوْ بِالْأُخْرَى لِيَقْطَعُوا شَرِيَانِ أَصِيلٍ مِنْ شَرَابِيْنِ أَمْنِهَا الْغِدَائِيِّ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا أَمثلةً مِنْ قَبْلُ عَلَى تَمَرُّدَاتِ الْعُرَبَانِ وَتَعَرُّضِهِمْ لِحَاصِلِ الدَّوَلَةِ، وَرَفُضِهِمْ دَفْعَ الْحُقُوقِ وَالْخَرَاجِ فِي مَنْقَلُوطٍ وَأَسْيُوطٍ مَعَ بَدَايَاتِ الْحُكْمِ الْمَمْلُوكِي. وَهُنَاكَ أَمثلةٌ أُخْرَى كَثِيرَةٌ دَالَّةٌ عَلَى تَكَرُّرِ خُرُوجِهِمْ عَلَى السُّلْطَةِ، وَإِحْدَاثِهِمْ أَرْمَاتٍ اقْتِصَادِيَّةٍ وَرِعْزَعَاتٍ أَمْنِيَّةٍ لِلْحُكُومَةِ فِي هَذِهِ الْمَنَاطِقِ طَوَالَ فِتْرَاتِ الْحُكْمِ الْمَمْلُوكِي. وَالْمُنْتَبِعُ لِهَذِهِ الْأَمثلةِ يُلْحَظُ وَيَسْتَنْتَجُ: أَنَّ مَخَاطِرَ الْعُرَبَانِ كَانَتْ فِي تَنَامٍ مُسْتَمِرٍّ، وَأَنَّهَا زَادَتْ عَنِ الْحَدِّ أَيَّامَ الْجَرَكَسَةِ، حَتَّى أَوْشَكَ صَعِيدُ مِصْرَ فِي عَضْرِهِمْ أَنْ يَكُونَ قِسْمًا مُسْتَقِلًّا بِدَاتِهِ يَحْكُمُهُ الْعَرَبُ^(٢١٤).

وَالْمَجَالُ غَيْرُ فَسِيحٍ هُنَا بِطَبِيعَةِ الْحَالِ لِسَرْدِ ثَوَرَاتِ الْعُرَبَانِ وَتَمَرُّدَاتِهِمْ الْمُتتَالِيَةِ ضِدَّ الْحُكُومَةِ الْمَمْلُوكِيَّةِ؛ فَأَخْبَارُهَا مُنْدَاوَلَةٌ فِي الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ التَّارِيخِيَّةِ، وَهُنَاكَ دِرَاسَاتٌ وَأَبْحَاثٌ مَعْنِيَّةٌ بِهَا وَبِتَأْثِيرَاتِهَا خِلَالَ ذَلِكَ الْعَصْرِ^(٢١٥)، وَمَا نَوَدَّ التَّأْكِيدَ عَلَيْهِ بِخُصُوصِهَا هُنَا: إِنَّ مَخَاطِرَهَا الْأَمْنِيَّةِ وَتَأْثِيرَاتِهَا السَّلْبِيَّةِ عَلَى قَبْضِ الْمُعَلِّ أَلْزَمَ السُّلْطَنَةَ بِإِسْنَادِ قَبْضِهِ مَعَ مُجَابَهَةِ الْعُرَبَانِ فِي مَنْقَلُوطٍ وَالصَّعِيدِ الْأَوْسَطِ -خَاصَّةً- إِلَى كَاشِفِ الْقَبْضِ.

وَلَمَّا كَانَ هَذَا مِنَ الْوَاجِبَاتِ الَّتِي تُكَلِّفُهُ بِهَا السُّلْطَنَةُ، كَانَتْ تُجَهِّزُهُ وَتَدْعِمُهُ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ؛ فَيَخْرُجُ عَادَةً إِلَى مَنْقَلُوطٍ وَمَعَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْأَمْرَاءِ، وَعَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الْجُنُودِ وَالْمَمَالِيكِ، عَلَى هَيْئَةِ الْمُتَّجِهِ إِلَى الْحَرْبِ، وَيُقِيمُونَ هُنَاكَ حَتَّى يَتِمَّ قَبْضُ الْمُعَلِّ^(٢١٦).

وَمِنَ الْمُؤَسِّفِ أَنْ أَعْلَبَ كُشَّافُ الْقَبْضِ عَمَدُوا فِي سِيَاسَاتِهِمْ تَجَاهَ الْعُرَبَانِ هُنَاكَ إِلَى اسْتِخْدَامِ الْقُوَّةِ وَالْبَطْشِ، وَالتَّعْذِيبِ وَالتَّنْكِيلِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَسَالِيبِ التَّعْسُفِيَّةِ الَّتِي تُمَكِّنُهُمْ مِنْ قَبْضِ الْمُعَلِّ مَا اسْتَطَاعُوا إِلَيْهَا سَبِيلًا.

وَهَذِهِ السِّيَاسَاتُ وَالْأَسَالِيبُ التَّعْسُفِيَّةُ الْمَأْسُوفُ مِنْهَا يُمَكِّنُ اسْتِقْرَارَ تَمَازِجِهَا النَّطْبِيعِيَّةِ مِنْ سَيْرِ بَعْضِ كُشَّافِ الْقَبْضِ عَضْرِيذٍ، فِي سَيْرِهِمْ إِشَارَاتٍ عَاكِسَةً لَجَوَانِبِ مِنْ شَخْصِيَّاتِهِمْ وَمُمَارَسَاتِهِمْ أُنْتَاءً تَأْدِيَّةٍ مَهَامِهِمْ مِنْ سَطْوَةِ بَأْسِهِمْ، وَشِدَّةِ بَطْشِهِمْ بِالْخَارِجِينَ عَلَى السُّلْطَةِ الَّذِينَ يَمْنَعُونَ حُقُوقَهَا أَوْ يُعْطِلُونَ جِبَايَتَهَا أَوْ يَنْتَقِضُونَ مِنْهَا.

فَهَا هُوَ شَمْسُ الدِّينِ سُئُرُ الْأَعْسَرِ، الَّذِي خَرَجَ لِمُوَاجَهَةِ الْعُرْبَانِ وَقَبْضِ الْمُعَلِّ سَنَةَ ٧٠٠هـ / ١٣٠٠م، عُرِفَ فِي الْمَجْتَمَعِ الْمِصْرِيِّ - فِي زَمَنِهِ - بِقُوَّةِ شَخْصِيَّتِهِ وَسَطُوَّةِ نُفُوذِهِ، حَتَّى إِنَّهُ عِنْدَمَا تَوَجَّهَ إِلَى بِلَادِ الصَّعِيدِ وَقَاتَلَ الْعُرْبَانَ بِهَا فِي السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ " وَقَعَتْ لَهُ فِي النُّفُوسِ مَهَابَةٌ عَظِيمَةٌ". وَكَيْفَ لَآ؟! وَقَدْ ذَاعَ صَيْتُ جَسَارَتِهِ وَعَدَمَ اكْتِرَائِهِ بَعِيْرِهِ، حَتَّى بِأَصْحَابِ النُّفُوذِ أُمَّثَالِهِ، لَدَرَجَةِ أَنَّ السُّلْطَانَ حُسَامَ الدِّينِ لِأَجِينٍ لَاحَظَ عَلَيْهِ ذَلِكَ لَمَّا اسْتَوْرَزَهُ، وَصَارَ يَبْتَيِّنُ مِنْهُ قَلَّةَ الْاِكْتِرَاتِ بِهِ هُوَ شَخْصِيًّا، فَأَخَذَ فِي ذَمِّهِ وَعَيْبِهِ بِمَا عِنْدَهُ مِنَ الْكِبْرِ، ثُمَّ صَرَفَهُ عَنِ الْوِزَارَةِ، وَسَجَنَهُ، " فَأَرْسَلَ يَسْأَلُ السُّلْطَانَ عَنِ الذَّنْبِ الَّذِي أَوْجَبَ هَذِهِ الْعُقُوبَةَ، فَقَالَ: مَا لَهُ عِنْدِي ذَنْبٌ غَيْرَ كِبْرِهِ، فَإِنِّي كُنْتُ إِذَا دَخَلَ إِلَيَّ أَحْسَبُ أَنَّهُ هُوَ السُّلْطَانَ وَأَنَا الْأَعْسَرُ، فَصَدْرُهُ مُنْقَامٌ، وَحَدِيثِي مَعَهُ كَأَنِّي أُحَدِّثُ أَسْتَاذِي" (٢١٧).

وَهَا هُوَ الْأَمِيرُ دُولَاتِ خَجَا الَّذِي أُسْنِدَتْ إِلَيْهِ وِلَايَةُ مَنْفُلُوطِ وَكُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ فِي ١٥ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ٨٣٨هـ (٢١٨) / ١٧ دَيْسَمْبَرِ ٤٣٤م يُجْمَعُ مُؤَرِّخُو عَصْرِهِ - وَغَيْرِهِمْ (٢١٩) - عَلَى وَصْفِهِ بِالتَّعَسُّفِ وَالْجَبْرُوتِ وَشِدَّةِ الْبَطْشِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَصِفُهُ بِقَوْلِهِ: "كَانَ عَسُوفًا جَبَّارًا، كَثِيرَ الشَّرِّ" (٢٢٠). وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ عَنْهُ: كَانَ ظَالِمًا، غَاشِمًا، "تَعَدَّى الْحَدَّ فِي الْعُقُوبَةِ، حَتَّى كَانَ يَأْمُرُ بِأَنْ يُنْفَخَ فِي دُبُرِ مَنْ يُرِيدُ عُقُوبَتَهُ حَتَّى تَبْرُرَ عَيْنَاهُ، وَيَنْفَلِقَ دِمَاغُهُ" (٢٢١)، كَمَا "كَانَ يُعَلِّقُ الرَّجُلَ مُنْكَسًا وَلَا يَزَالُ يَزِمِي عَلَيْهِ بِالنَّشَابِ إِلَى أَنْ يَمُوتَ، وَأَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ ذَلِكَ" (٢٢٢). وَمِنْهُمْ مَنْ وَصَفَ حَالَهُ مُجْمَلًا بِقَوْلِهِ: "كَانَ مِنَ الظُّلْمَةِ الْكِبَارِ" (٢٢٣).

وَعَلَى شَاكِلَتِهِ أَيْضًا الْأَمِيرُ يَشْبُكُ الدَّوَادِرَ الَّذِي خَرَجَ فِي الْمَحَرَّمِ سَنَةَ ٨٧٤هـ / أَيْسُطُسَ ٤٦٩م إِلَى الْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ لِجَمْعِ الْمُعَلِّ، فَهَذَا قِيلَ فِي شَأْنِهِ: إِنَّهُ فَعَلَ بِبِلَادِ الصَّعِيدِ مِنَ الْمَظَالِمِ مَا لَمْ يُسْمَعْ بِمِثْلِهِ، حَتَّى إِنَّهُ شَوَى بِالنَّارِ "مَحْمُودًا" شَيْخَ بَنِي عَدِيٍّ (٢٢٤) بِالْمَنْفُلُوطِيَّةِ، كَمَا حَوَزَقَ جَمَاعَةً (٢٢٥) مِنَ الْعُرْبَانِ، وَسَلَخَ جِلْدَ جَمَاعَةٍ، بَلْ دَفَنَ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْيَاءِ فِي التُّرَابِ، فَدَخَلَ الرَّعْبُ فِي قُلُوبِ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ الْبِلَادِ (٢٢٦) مِنْ شِنَاعَةِ أَفْعَالِهِ.

وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ أَيْضًا مَا وَرَدَ عَنِ الْوَزِيرِ خُشَقَمَدِ الطَّوَّاشِيِّ الْأَحْمَدِيِّ الَّذِي خَرَجَ إِلَى مَنقَلُوطٍ فِي سَنَةِ ٨٨٧هـ / ٤٨٢ م؛ لَصَمَّ الْمُغَلَّ (٢٢٧) وَمُحَارَبَةَ عُرَبَانِهَا، فَقَدْ قِيلَ عَنْهُ: إِنَّهُ كَانَ يُبَاشِرُ مَهَامَهُ "بِعُنْفٍ وَعَسْفٍ" (٢٢٨).

وَهَذَا الَّذِي حَمَلْتَهُ سِيرُ هَؤُلَاءِ الْكُشَافِ الْمَذْكُورِينَ مِنْ سِيَاسَاتِ قَمْعِيَّةِ تُجَاهِ الْعُرَبَانَ أَتْنَاءَ قَبْضِ الْمُغَلِّ لَا يُمَكِّنُ اعْتِبَارَهُ قَاعِدَةٌ عَامَّةٌ، أَوْ تَوَجُّهُ جَمْعِيٌّ، لِكُلِّ كُشَافِ الْقَبْضِ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ؛ فَمِنْهُمْ كُشَافٌ قَبْضِيٌّ -وَيَبْدُو أَنَّهُمْ قَلَّةٌ- دَلَّلْنَا سِيرَهُمُ الطَّيِّبَةَ عَلَى حُسْنِ سِيَاسَتِهِمْ وَإِدَارَاتِهِمْ لِمَهَامِهِمْ بِكِفَاءَةٍ، دُونَ مَا إِحْدَاثُ تَوَثُّرَاتٍ سِيَاسِيَّةٍ أَوْ أَمْنِيَّةٍ بِالْمَنْطِقَةِ، حَيْثُ هَادُوا الْعُرَبَانَ، وَجَاءَتْ تَصَرُّفَاتُهُمْ تَجَاهَهُمْ، وَفِي عُمُومِ أَحْوَالِهِمْ، مَحْمُودَةٌ. وَهَذَا تَأَكُّدٌ لَدَيْنَا مِمَّا قَرَأْنَاهُ فِي إِشَارَاتِ مَصْدَرِيَّةٍ مَدَحَ أَصْحَابُهَا هَؤُلَاءِ الْكُشَافِ، وَأَثْنُوا عَلَى سِيَاسَتِهِمْ فِي مُبَاشَرَاتِهِمُ الْوُظَيْفِيَّةِ.

مِنْ هَؤُلَاءِ مَثَلًا جَانِبُكَ النَّاصِرِيُّ الْمُرْتَدِّ، الَّذِي بَعَثَهُ الظَّاهِرُ جَفَمَقُ فِي سُلْطَنَتِهِ كَاشِفًا لِلْقَبْضِ وَالْمِسَاحَةِ بِمَنقَلُوطٍ (٢٢٩)، فَهَذَا أَتْنَى عَلَيْهِ السَّخَاوِيُّ (٢٣٠) بِقَوْلِهِ: "كَانَ دَيْنًا، خَيْرًا، مَكْفُوفَ الشَّرِّ، لَيْنَ الْجَانِبِ، مُتَوَاضِعًا، سَلِيمَ الْبَاطِنِ". كَمَا وَصَفَهُ عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنُ خَلِيلٍ (٢٣١) بِقَوْلِهِ: "كَانَ إِنْسَانًا حَسَنًا، خَيْرًا، دَيْنًا، سَاكِنًا، وَعِنْدَهُ وَرَعٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَنِي جَنْسِهِ".

وَمِنْ هَؤُلَاءِ أَيْضًا الْأَمِيرُ نَاصِرُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْبُتُّخَاصِيِّ، الَّذِي جَهَّزَهُ السُّلْطَانُ فِي سَنَةِ ٧٦١هـ / ١٣٦٠ م إِلَى مَنقَلُوطٍ لِقَبْضِ مُغَلَّهَا، فَهَذَا قَالَ عَنْهُ الصَّفَدِيُّ (٢٣٢): "كَانَ عَفِيفًا أَمِينًا فِي مُبَاشَرَاتِهِ، عَارِفًا دَرَبًا بِمَا يَتَحَدَّثُ فِيهِ، فِيهِ كَرَمٌ وَمُرُوءَةٌ زَائِدَةٌ". كَمَا وَصَفَهُ ابْنُ حَجَرَ (٢٣٣) بِقَوْلِهِ: "كَانَ مَشْكُورًا فِي سِيرَتِهِ".

وَعَلَى أَيِّ حَالٍ، فَقَبِلَ أَنْ نَطْوِي الْحَدِيثَ عَنْ مَهَامِ كَاشِفِ الْقَبْضِ يَجِبُ تَوْضِيحُ أَنَّ مَهَامَهُ تَطَلَّبَتْ مِنْهُ، هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْأَمْرَاءِ وَالْجُنُودِ، الْإِقَامَةَ بِالْأَعْمَالِ الْمَنْقَلُوطِيَّةِ، وَالتَّنَقُّلَ بَيْنَ بُلْدَانِهَا -وَبُلْدَانُ أُخْرَى بِالصَّعِيدِ (٢٣٤) أَحْيَانًا- لِحِينِ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ جَمْعِ الْعِلَالِ وَنَقْلِهَا إِلَى الشُّونِ السُّلْطَانِيَّةِ بِمَدِينَةِ مَنقَلُوطٍ، أَوْ بِمُصْطَلَحِ ذَلِكَ الْعَصْرِ: "حَتَّى يَتِمَّ قَبْضُ

المُعَلِّ" (٢٣٥). والذي لم يكن يتيم بطبيعة الحال في يسرٍ وسهولة، أو في أيام معدودات؛ لارتباط إتمام قبضه بالاستقرار الأمني والتصدي لمخاطر العُربان بتلك البلاد - كما بيّناه - الأمر الذي جعل كاشف القبض يُعَمِّمُ هناك مدةً زمنية، قد يطول مقدارها أو يُقصر تبعاً لذلك.

وعلى هذا الأساس لمَسْنَا نَبأينَا في مقادير مدد إقامة كُشَافِ القبض بمنقَلُوط، فمنهم من أقام بها شهرين (٢٣٦)، ومنهم من أقام بها أربعة أشهر (٢٣٧) أو خمسة أشهر (٢٣٨)، أو ستة أشهر (٢٣٩)، ومنهم من بقي بها وببلاد الصعيد سبعة أشهر (٢٤٠)، ومنهم من لم نعرف على وجه التحديد مدد إقامتهم هناك، حيث يذكرها المؤرخون أحياناً غير مُحَدَّدة بأرقام تُدلنا على مقاديرها، مثلما جاء في سياق الحديث عن خروج الأمير بلبان السناني الأستادار بمن معه من الأمراء والجنود إلى الصعيد سنة ٧٥٣هـ/ ١٣٥٢م أنهم "أَمَرُوا بِالْإِقَامَةِ هُنَاكَ حَتَّى يَتِمَّ قَبْضُ الْمُعَلِّ" (٢٤١). ومثلما جاء في سياق الحديث عن جانبك الناصري، المعروف بالمرتد: أن السلطان الظاهر جفمق بعثه مرةً إلى منقَلُوط كاشفاً للقبض والمساحة "وبقي بها مدة" (٢٤٢).

والتساؤل الذي يجول في خاطر: إن كان كاشف القبض يُعَمِّمُ بمنقَلُوط مدةً زمنيةً لحين الانتهاء من مهامه، فهل خُصِّصَتْ لَهُ دَارٌ يَنْزِلُ بِهَا هُنَاكَ؟ وَالْإِجَابَةُ تَأْتِي -حَسَبَ ظَنِّي- بِعَدَمِ وُجُودِ دَارٍ مَخْصُوصَةٍ بِهِ هُنَاكَ، لَا سِوَمَا أَنَّهُ كَانَ يَقْضِي مُعْظَمَ أَوْقَاتِهِ فِي تَنْقَلَاتٍ وَمُطَارَدَاتٍ لِلْعُربَانِ بِتِلْكَ الْبِلَادِ، وَإِنْ فُرِضَ أَنَّهُ خُصَّ بِمَكَانٍ هُنَاكَ، فَمِنَ الصَّرُورِيِّ أَن يَكُونَ بِمَدِينَةِ مَنْقَلُوطِ بِالْقُرْبِ مِنْ دَارٍ وَالِيهَا، إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا. وَقَدْ أُشِيرَ فِي مَصَادِرِ الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ الْمُتَأَخَّرَةِ إِلَى دَارٍ بِمَنْقَلُوطِ أُطْلِقَ عَلَيْهَا "دَارُ الْكُشْفِ"، كَانَتْ تُجَاهَ مَدْرَسَةِ شَرَفِ الْقُضَاةِ (٢٤٣) دَاخِلِ الدَّرْبِ الْمَعْرُوفِ بِالْمَحْرُوقِ (٢٤٤)، لَكِنْ مَعَ غِيَابِ التَّفَاصِيلِ الْمَعْلُومَاتِيَّةِ الْخَاصَّةِ بِهَذِهِ الدَّارِ مِنَ الْمَصَادِرِ لَمْ نَعْلَمْ بِصُورَةٍ قَاطِعَةٍ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ الدَّارُ لِكَاشِفِ الْقَبْضِ أَمْ لَوَالِي مَنْقَلُوطِ الَّذِي لُقِّبَ بِ"كَاشِفِ مَنْقَلُوطِ" (٢٤٥) فِي أَوَاخِرِ الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ؟ وَإِنْ كَانَ الْمُرْجَّحُ لَدَيْنَا أَنَّهَا تَخُصُّ الْأَخِيرَ؛

فَلَوْ كَانَتْ تِلْكَ الدَّارُ لَكَاشِفِ الْقَبْضِ مَا نَزَلَ الْأَمِيرُ يَشْبُكُكَ مِنْ مَهْدِي الدَّوَادَارِ سَنَةَ ٨٧٤هـ/ ١٤٦٩م فِي مَنْقَلُوطٍ عَلَى كَوْمٍ مَهْدَهُ هُنَاكَ، عِنْدَمَا قَامَ بِكُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ. وَهَذَا قَرَأْنَاهُ عَلَى لِسَانِ عَبْدِ النَّبَاسِ بْنِ خَلِيلٍ فِي رَوْضَةِ النَّبَاسِمِ^(٢٤٦) حَيْثُ يَقُولُ: "أَقَامَ -أَيُّ الْأَمِيرِ يَشْبُكُكَ- عَلَى مَنْقَلُوطٍ نَازِلًا بِهَا بِبَابِ الْمَخْرُوقِ، عَلَى كَوْمٍ أَمَرَ بِتَمْهِيدِهِ بِالْجَرَارِيفِ، حَتَّى تَوَطَّأَ لَهُ، وَكَانَ فِي أَيَّامِ النَّيْلِ، فَذَامَ بِهَا مُدَّةً".

وِخْلَاصَةً مَا سَبَقَ؛ أَنَّ مَهَامَ كَاشِفِ الْقَبْضِ الرَّئِيسَةَ تَبَلَّوْرَتِ فِي قَبْضِ غِلَالِ السَّلْطَنَةِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْمَنْقَلُوطِيَّةِ، وَمِسَاحَةِ أَرْضِيهَا، وَمُحَارَبَةِ الْعُرْبَانِ وَالنَّصَدِيِّ لِمَخَاطِرِهِمْ بِتِلْكَ الْبِلَادِ، مَعَ الْأَخْذِ فِي الْإِعْتِبَارِ أَنَّ الْمَهْمَةَ الْأَخِيرَةَ كَانَ يَضْطَلِعُ بِهَا بِوَصْفِهِ أَحَدَ كِبَارِ الْقَادَةِ الْعَسْكَرِيِّينَ الَّذِينَ يَشْغَلُونَ وَظَائِفَ أَوْ مَنَاصِبَ عُليا بِالْحَضْرَةِ السُّلْطَانِيَّةِ بِجَانِبِ كُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ، وَاضْطِلَاعُهُ بِهَا مَرْهُونٌ بِظَرْفِيَّةِ التَّمَرُّدَاتِ الْعُرْبَانِيَّةِ فِي مَنْقَلُوطِ وَالصَّعِيدِ الْأَوْسَطِ، وَعَلَى أَسَاسِهَا تَطُولُ مُدَّةُ إِقَامَتِهِ هُنَاكَ أَوْ تَقْصُرُ لِحِينِ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ مَهَامِهِ، وَبَعْدَهَا يَعُودُ إِلَى الْقَاهِرَةِ.

خَامِسًا: عَوْدَةُ كَاشِفِ الْقَبْضِ إِلَى الْقَاهِرَةِ وَالْخَلْعُ عَلَيْهِ وَمَصِيرُهُ الْوِظَنِيَّ

بَعْدَ أَنْ يُنْجَزَ كَاشِفُ الْقَبْضِ مَهَامَهُ وَيُنْتَهِي مِنْ قَبْضِ الْمُغَلِّ يَعُودُ إِلَى الْقَاهِرَةِ، وَبِمُجَرَّدِ وُصُولِهِ إِلَيْهَا يَذْهَبُ لِمُقَابَلَةِ السُّلْطَانِ بِالْقَلْعَةِ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ^(٢٤٧)، فَيَخْلَعُ عَلَيْهِ السُّلْطَانُ^(٢٤٨) "خِلْعَةَ الْقُدُومِ"، الَّتِي جَرَّتِ الْعَادَةُ بِخَلْعِهَا عِنْدَ وُصُولِ مُوظَّفٍ كَبِيرٍ مِنْ أَحَدِ الْأَقَالِيمِ لِتَهْنِئَتِهِ بِسَلَامَةِ الْوُصُولِ^(٢٤٩). وَهَذِهِ الْخِلْعَةُ -شَأْنُهَا شَأْنُ الْخِلْعِ الْأُخْرَى- كَانَتْ تَخْتَلِفُ فِي مَضَامِينِ هَيْئَتِهَا بِالنِّسْبَةِ لِمَنْ تُخْلَعُ عَلَيْهِ، حَسَبَ رُتْبَتِهِ.

وَالْمُؤَسَّفُ أَنَّ الْمَصَادِرَ الْمُتَاحَةَ لَمْ تَجِدْ بِتَفَاصِيلِ مَعْلُومَاتِيَّةِ شَارِحَةَ لِلْخِلْعِ الَّتِي كَانَتْ تُخْلَعُ عَلَى كُشَافِ الْقَبْضِ عِنْدَ عَوْدَتِهِمْ إِلَى الْقَاهِرَةِ، وَلَمْ نَحْظْ فِي هَذَا الْخُصُوصِ سِوَى بِمَثَالَيْنِ: أَوْلَهُمَا وَرَدَ فِيهِ أَنَّ الْأَمِيرَ يَشْبُكُكَ الدَّوَادَارِ لَمَّا عَادَ مِنْ قَبْضِ الْمُغَلِّ بِالصَّعِيدِ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ سَنَةِ ٨٧٤هـ/ فَبْرَايِرِ ١٤٧٠م صَعَدَ إِلَى الْقَلْعَةِ، فَخْلَعُ عَلَيْهِ

السُّلْطَانُ الْأَشْرَفُ قَائِشْبَاي "خَلْعَةً عَظِيمَةً تَلِيْقُ بِمَقَامِهِ، وَقِيْدَ لَهُ فَرَسٌ بَسْرَجٌ ذَهَبٌ وَكُنْبُوشٌ زَرْكَشٍ" (٢٥٠).

وَالْمِثَالُ الثَّانِي جَاءَ فِيهِ أَنَّ الْأَمِيرَ "طُومَانَ بَاي" عِنْدَمَا عَادَ مِنْ ضَمِّ الْمُغْلِّ وَصَعَدَ إِلَى الْقَلْعَةِ، يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ الْمُوَافِقِ لِلثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ ٩٢٠هـ / ١٤ أَوْغُسْطُسَ ١٥١٤م، خَلَعَ عَلَيْهِ السُّلْطَانُ قَانُصُوهَ الْغُورِيِّ خَلْعَةً حَافِلَةً؛ "فُوقَانِي" (٢٥١) أَحْضَرَ بِطِرَازٍ يَلْبَعَاوِيٍّ (٢٥٢) عَرِيضٍ (٢٥٣).

وَمَهْمَا تَكُنَّ الْخَلْعَةُ الَّتِي تُنْحَ لِكَاشِفِ الْقَبْضِ فِي هَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ، فَبَعْدَ أَنْ تُخْلَعَ عَلَيْهِ يُنْزَلُ بِهَا مِنَ الْقَلْعَةِ، وَيَتَّجِهُ إِلَى دَارِهِ فِي مَوْكِبٍ حَافِلٍ، وَصُحْبَتِهِ كِبَارُ الْأَمْرَاءِ وَالْمُبَاشِرِينَ وَالْأَعْيَانَ (٢٥٤)، وَعَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الْجُنْدِ (٢٥٥). وَأَحْيَانًا يَضُمُّ الْمَوْكِبُ أَقْيَالًا مُزَيَّنَةً بِأَبْهَى زِينَةٍ، تَسِيرُ أَمَامَ الْمُخْتَفَى بِهِ فِي هَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ (٢٥٦).

وَبَعْدَ أَنْ يَصِلَ كَاشِفُ الْقَبْضِ إِلَى دَارِهِ يَبْعَثُ -خِلَالَ بَضْعَةِ أَيَّامٍ- إِلَى السُّلْطَانِ بِتَقْدِيمَةٍ (هَدِيَّةٍ) مِمَّا حَصَلَهُ مِنَ النَّوَاجِي وَالْبِلَادِ الَّتِي كَانَتْ بِهَا، وَيَتَجَلَّى ذَلِكَ مِنْ وَصْفِ عَبْدِ الْبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ (٢٥٧) لِلتَّقْدِيمَةِ الَّتِي بَعَثَ بِهَا الْأَمِيرُ يَشْبُكُ الدَّوَادَارِ إِلَى السُّلْطَانِ الْأَشْرَفِ قَائِشْبَاي فِي شَهْرِ شَعْبَانَ سَنَةِ ٨٧٤هـ / فَبْرَايِرِ ١٤٧٠م، عَقِبَ عَوْدَتِهِ مِنْ جَمْعِ الْمُغْلِّ بِالْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ، إِذْ يَقُولُ فِي شَأْنِهَا: "وَلَمَّا تَمَثَّلَ يَشْبُكُ هَذَا بَيْنَ يَدَيْ السُّلْطَانِ خَلَعَ عَلَيْهِ خَلْعَةً هَائِلَةً، وَنَزَلَ إِلَى دَارِهِ فِي مَوْكِبٍ حَافِلٍ. ثُمَّ بَعْدَ أَيَّامٍ بَعَثَ إِلَى السُّلْطَانِ بِتَقْدِيمَةٍ هَائِلَةٍ مَا بَيْنَ خَيُْولٍ وَجِمَالٍ وَرَقِيقٍ (٢٥٨)، وَأَعْسَالٍ وَسَكَكِرٍ وَغِلَالٍ، وَمِنْ الذَّهَبِ النَّقْدِ الْعَيْنِ عَلَى مَا أَخْبَرَنِي بِهِ سَيِّبَايِ الْعَلَانِيِّ (٢٥٩) مِائَةَ أَلْفِ دِينَارٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ أَلْفَ دِينَارٍ، وَمِنْ الشَّعْبِيرِ عِشْرِينَ أَلْفَ إِزْدَبٍّ، كُلِّ إِزْدَبٍّ بِدِينَارَيْنِ. وَبَعَثَ إِلَيْهِ بِمَخَازِيمِ (٢٦٠) بِبَوَاقِي بِلَادِ تُحْرَّرَ بِنَحْوِ الْخَمْسِينَ أَلْفَ دِينَارٍ وَنَحْوَهَا، فَكَانَ مَجْمُوعَ ذَلِكَ بِالْبَوَاقِي نَحْوَ الْمِائَتَيْنِ أَلْفَ دِينَارٍ" (٢٦١).

وَالْمُدَقِّقُ فِي وَصْفِ تَقْدِيمَةِ الْأَمِيرِ يَشْبُكُ الْمَذْكُورَةَ يَلْحَظُ مَقَادِيرَ مُخْتَوِيَاتِهَا الْعَيْنِيَّةِ وَالنَّقْدِيَّةِ الْكَبِيرَةِ، وَهَذَا يَعْكِسُ مَدَى مَا كَانَتْ تَحْضُلُ عَلَيْهِ الْفِئَةُ الْحَاكِمَةُ

المَمَالِكِيَّةِ مِنَ النِّظَامِ الإِقْطَاعِيِّ عَلَى حِسَابِ الْمُجْتَمَعِ المِصْرِيِّ الَّذِي قَاسَى كَثِيرًا مِنْ وِيَلَاتِ الفَقْرِ وَالْفَهْرِ، وَبِالذَّاتِ فِي الدَّوْلَةِ المَمْلُوكِيَّةِ الجَرْكِسِيَّةِ. هَذَا مِنْ جِهَةٍ، وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى يَلْحَظُ أَنَّ تِلْكَ التَّقْدِيمَةَ اخْتَوَتْ أَيْضًا عَلَى أَوْزَاقِ حِسَابِيَّةِ بِيَوَاقِي وَمُتَأَخَّرَاتِ مُسْتَحَقَّةِ لِلسُّلْطَنَةِ بِبَعْضِ البِلَادِ، وَهَذَا يَحْمِلُ دَلَائِلَ عَلَى أَنَّ كَاشِفَ القَبْضِ كَانَ يَلْزِمُهُ تَقْدِيمَ تَقَارِيرٍ وَكُشُوفِ حِسَابِيَّةِ لِلسُّلْطَنَةِ عَقِبَ عَوْدَتِهِ إِلَى القَاهِرَةِ. وَلِحُسْنِ الحِظِّ تَأَكَّدُ لَدَيْنَا ذَلِكَ مِنْ قِرَاءَةِ مَا حَدَّثَ بَعْدَ ذَلِكَ مَعَ الوَازِيرِ حُشَقَمَ عِنْدَ عَوْدَتِهِ مِنْ ضَمِّ المَعْلِّ بِالوَجْهِ القِبْلِيِّ فِي شَهْرِ شَوَّالِ سَنَةِ ٨٨٧هـ / نُوفِمْبَرِ ١٤٨٢م، إِذْ لَمَّا حَصَرَ مِنَ السَّفَرِ، يَقُولُ ابْنُ إِيَّاسٍ^(٢٦٢): "رَسَمَ السُّلْطَانُ عَلَيْهِ لَعْمَلِ الحِسَابِ".

وَيُسْتَنْبَطُ مِنْ هَذَا: أَنَّ كُشَّافَ القَبْضِ كَانُوا يَخْضَعُونَ لَعَمَلِيَّاتِ مُحَاسَبِيَّةٍ مِنْ جِهَةِ السُّلْطَنَةِ عِنْدَ عَوْدَتِهِمْ إِلَى القَاهِرَةِ، وَإِذَا ذَلِكَ كَانُوا يَقْدِمُونَ إِلَيْهَا مُسْتَدَاتٍ ثُبُوتِيَّةٍ تُؤَيِّدُ عَدَمَ إِحَارِهِمْ وَوَسْعًا فِي تَحْصِيلِ أَكْبَرَ قَدْرِ مُمَكِّنٍ مِنْ مُعْلَاهَا، وَمِنْ البَوَاقِي المُسْتَحَقَّةِ لَهَا مِنْ سَنَوَاتٍ سَابِقَةٍ. وَمِمَّا أَثَارَ دَهْشَتَنَا فِي هَذَا الخُصُوصِ؛ أَنَّ أَحَدَ كُشَّافِ القَبْضِ، وَهُوَ الأَمِيرُ "طُومَانُ بَاي" الدَّوَادَارِ الكَبِيرِ، لَمْ يَكْتَفِ عَلَى مَا يَبْدُو بِتَقْدِيمِ تَقَارِيرِ حِسَابِيَّةٍ لِلسُّلْطَنَةِ عَن ضَمِّ مُعْلَاهَا سَنَةَ ٩١٩هـ / ١٥١٣م، بَلْ لَاحِقَ الَّذِينَ عَلَيْهِمْ مُسْتَحَقَّاتٌ مُتَأَخَّرَةٌ مِنْ مُعَلِّ السَّنَوَاتِ المَاضِيَّةِ، وَأَلْقَى القَبْضَ عَلَيْهِمْ، وَكَبَّلَهُمُ بِالحَدِيدِ، وَاقْتَادَهُمْ مَعَهُ إِلَى القَاهِرَةِ؛ لَعَرَضَهُمْ عَلَى السُّلْطَانِ، وَوَصَلَ بِهِمْ إِلَى القَلْعَةِ، فِي شَهْرِ جُمَادَى الأَخْرَى/ سِبْتَمْبَرِ مِنَ السَّنَةِ المَذْكُورَةِ، وَقِيلَ إِنَّ هَؤُلاءِ كَانَ عَلَيْهِمْ بَوَاقِي مُعَلِّ مِنْ أَيَّامِ ابْنِ تَغْلَبَ وَغَيْرِهِ مِنَ المُبَاشِرِينَ، تُقَدَّرُ بِنَحْوِ سَبْعِينَ أَلْفَ إِزْدَبَ مِنَ القَمْحِ، فَلَمَّا أُعْرَضُوا عَلَى السُّلْطَانِ "وَهُمْ فِي الحَدِيدِ، قَالَ: مَا بَالُ هَؤُلاءِ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ عَلَيْهِمْ مُعَلِّ مُنْكَسِرَ (أَيُّ بَوَاقِي) مِنْ السِّنِينَ الخَالِيَةِ مِنْ أَيَّامِ ابْنِ تَغْلَبَ وَغَيْرِهِ، نَحْوًا مِنْ سَبْعِينَ أَلْفَ إِزْدَبَ، فَسَكَتَ سَاعَةً وَقَالَ: أَطْلُقُوهُمْ أَجْمَعِينَ، فَقَدْ تَرَكْتُ مَا عَلَيْهِمْ لَوَجْهِ اللهِ تَعَالَى، فَارْتَقَعْتُ لَهُ الأَصْوَاتُ بالدَّعَاءِ، وَكَانَ فِيهِمُ الشُّيُوخُ وَالمُضْعَفَاءُ وَالعَوَاجِزُ وَالمُصْبِينُ وَالمُصَغَّرُ، فَاطْلُقُوهُمْ مِنَ الحَدِيدِ أَجْمَعِينَ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، حَتَّى عَدَّ ذَلِكَ مِنَ النُّوَادِرِ الغَرِيبَةِ"^(٢٦٣).

وَبَعِيدًا عَنِ مُنَاقَشَةِ الْعَفْوِ السُّلْطَانِيِّ عَنِ هَؤُلَاءِ وَإِسْقَاطِ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ مُتَأَخَّرَاتٍ فِي هَذَا الْمَوْقِفِ النَّادِرِ وَالْغَرِيبِ، وَمَا تُؤَكِّدُهُ مَظَاهِرُهُ مِنْ طُعْيَانِ مَرْكَزِيَّةِ الْحُكْمِ الْمَمَالِيكِيِّ تَجَاهِ شَعْبِ مِصْرَ، وَأَنَّ سَائِرَ عَنَاصِرِ الْمُجْتَمَعِ كَانَتْ تَعْمَلُ طَوَاعِيَةً وَاجْبَارًا فِي طَاعَةِ إِفْهَارِ السُّلْطَانِ وَمَنْ يَعْمَلُ فِي خِدْمَتِهِ، فَإِنَّ التَّصَرُّفَ الْمُهَيَّنَ الَّذِي قَامَ بِهِ الْأَمِيرُ "طُومَانُ بَاي" مَعَ هَؤُلَاءِ، وَالطَّرِيقَةَ الَّتِي أَحْضَرَهُمْ بِهَا إِلَى الْقَاهِرَةِ، وَمَا انْتَهَجَهُ مُعْظَمُ كُتَّافِ الْقَبْضِ عُمُومًا فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ مِنْ أَسَالِيْبِ وَسِيَاسَاتِ سَائِنَةِ مُمَاتِلَةِ -ذَكَرْنَا أَمْتِلَةً عَلَيْهَا سَابِقًا- مِنْ أَجْلِ تَحْصِيلِ أَكْبَرَ قَدْرِ مُمَكِّنٍ مِنْ مَعَلِّ السُّلْطَنَةِ، وَتَقْدِيمِ شَوَاهِدِ مُؤَيَّدَةٍ لِذَلِكَ، عِنْدَ عَوْدَتِهِمْ إِلَى الْقَاهِرَةِ، لِئَاتِي كُلُّهُ فِي سِيَاقٍ وَاحِدٍ يُؤَشِّرُ عَلَى أَنَّهُ بِقَدْرِ مَا كَانَ يَنْجَحُ كَاشِفُ الْقَبْضِ فِي مَهَامِهِ، وَيَجْلِبُ لِلْسُّلْطَنَةِ أَوْفَرَ نَصِيبٍ مِنْ مَعْلَهَا، بِقَدْرِ مَا يَرْضَى عَنْهُ السُّلْطَانُ، وَمِنْ ثَمَّ يَتَحَدَّدُ مُسْتَقْبَلُهُ وَمَصِيرُهُ الْوِظِيْفِيِّ التَّالِيَّ بَعْدَ عَوْدَتِهِ إِلَى الْقَاهِرَةِ.

وَتَأْسِيسًا عَلَى هَذَا، لَمَسْنَا تَحْوِيلًا وَظِيْفِيًّا؛ صُغُودًا أَوْ هُبُوطًا، أَوْ حَتَّى ثَبَاتًا، فِي وَظَائِفٍ وَرُتَبٍ كُتَّافِ الْقَبْضِ -بِقَدْرِ مَا أُتِيحَ لَنَا مِنْهَا- عَقِبَ انْتِهَاءِ مَهَامِهِمْ وَعَوْدَتِهِمْ إِلَى الْقَاهِرَةِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ عَادَ إِلَى الْقَاهِرَةِ عَلَى وَظِيْفَتِهِ الْأُولَى الَّتِي كَانَ يَشْغَلُهَا قَبْلَ تَكْلِيْفِهِ بِكُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ، مِثْلَ نَاصِرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْبُتْخَاصِيِّ الَّذِي مَنَحَهُ السُّلْطَانُ إِمْرَةً طَبْلَخَانَاهُ، وَوَلَّاهُ شَدَّ الْعَمَائِرِ السُّلْطَانِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ، ثُمَّ جَهَّزَهُ سَنَةَ ٧٦١هـ/ ١٣٦٠م إِلَى مَنْقَلُوطِ لِقَبْضِ مَعْلَهَا، فَجَبَّضَهُ وَعَادَ إِلَى الْقَاهِرَةِ عَلَى وَظِيْفَتِهِ الْأُولَى دَاتَهَا^(٢٦٤).

وَمِنْهُمْ مَنْ رُقِيَ بَعْدَ عَوْدَتِهِ إِلَى الْقَاهِرَةِ إِلَى وَظِيْفَةٍ أَوْ رُتْبَةٍ أَعْلَى، مِثْلَ جَانِبِكِ النَّاصِرِيِّ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرَاءِ الْعَشْرَاتِ، ثُمَّ مِنْ رُؤُوسِ النُّوَبِ، وَبَعْدَ عَوْدَتِهِ مِنْ كُشُوفِيَّةِ الْقَبْضِ وَالْمِسَاحَةِ بِمَنْقَلُوطِ صَيَّرَهُ السُّلْطَانُ الظَّاهِرُ جَمُّقَ مِنْ أَمْرَاءِ الطَّبْلَخَانَاهُ^(٢٦٥).

وَمِنْهُمْ مَنْ عُزِلَ بَعْدَ عَوْدَتِهِ إِلَى الْقَاهِرَةِ عَنِ وَظِيْفَتِهِ الَّتِي كَانَ يَشْغَلُهَا قَبْلَ سَفَرِهِ إِلَى مَنْقَلُوطِ، مِثْلَ الْأَمِيرِ بَلْبَانَ السِّنَانِيِّ الْأُسْتَاذَارِ، أَحَدِ مُقَدَّمِي الْأَلُوفِ، الَّذِي عُزِلَ عَنِ

الأسنادارية بَعْدَ قَبْضِهِ مُعَلَّ مَنْقُوط سَنَةِ ٧٥٤هـ / ١٣٥٣م، وَعَادَ إِلَى الْقَاهِرَةِ عَلَى إِمْرَةٍ ضَعِيفَةٍ (٢٦٦).

وَلَعَلَّ هَذِهِ التَّحَوُّلاتِ الوَظِيفِيَّةِ المَذْكُورَةِ والمُصاحِبَةِ لِحَرَكَةِ كُشَافِ القَبْضِ عَقِبَ انْتِهَاءِ مَهَامِهِم تَبَيَّنَ لَنَا بَجَلَاءِ أَنَّ مُسْتَقْبَلَ كَاشِفِ القَبْضِ الوَظِيفِيَّ وَتَحْدِيدَ مَسَارِهِ بَعْدَ عَوْدَتِهِ إِلَى القَاهِرَةِ كَانَ مَرهُونًا بِمِغْيَارِ إِنْجَازَاتِهِ أَوْ اخْفَاقَاتِهِ فِي كُشُوفِيَّةِ القَبْضِ، الَّتِي انْتَدَبَ لِأَدَاءِ مَهَامِهَا بِمَنْقُوط، فَعَلَى أَسَاسِهَا يَكْتَسِبُ رِضَا السُّلْطَانِ وَثِقَتَهُ بِشَكْلِ يُعَزِّزُ مِنْ نَجَاحَاتِهِ وَاسْتِمْرَارِهِ بِوِظَائِفِهِ وَتَرْقِيَّتِهِ، أَوْ العَكْسِ.

وَخِتَامًا، فَإِنَّ هَذَا البَحْثَ يُسْفِرُ فِي جُمْلَتِهِ عَن وَظِيفَةِ اسْتِثْنَائِيَّةٍ فِي جِهَازِ الإِدَارَةِ المَمْلُوكِيَّةِ، أُطْلِقَ عَلَى مُتَوَلِّيِّهَا "كَاشِفِ القَبْضِ"، وَهِيَ وَاحِدَةٌ مِنَ الوِظَائِفِ الحُكُومِيَّةِ العَسْكَرِيَّةِ المُتَخَصِّصَةِ، وَظَهَرَتْ فِي مَنْقُوط أَوْ الأَعْمَالِ المَنْقُوطِيَّةِ بِالذَّاتِ، فِي إِطَارِ مَا عَرَفَتْهُ السُّلْطَنَةُ المَمْلُوكِيَّةُ مِنْ تَنْظِيمَاتِ إِدَارِيَّةٍ مُحْكَمَةٍ وَمُنَوَّعَةٍ فِي تَصْرِيفِ شُؤُونِهَا الإِقْلِيمِيَّةِ وَالمَحَلِّيَّةِ، وَتَلْبِيَّةِ لِنَعْطِيَّةِ اِحْتِيَاجَاتِهَا مِنَ العِلالِ، وَاسْتِجَابَةِ لِلظُّرُوفِ وَالتَّوَثُّراتِ السِّيَاسِيَّةِ الَّتِي عَاشَتْهَا مَنْقُوط، وَبُلْدَانِ الصَّعِيدِ الأَوْسَطِ، بِسَبَبِ ثَوَرَاتِ العُرَبِانِ وَتَمَرُّدَاتِهِم المُنْتَكِرَةِ، خَاصَّةً فِي أَوْقَاتِ الحِصَادِ وَقَبْضِ مُعَلِّ السُّلْطَنَةِ.

وَفِي إِطَارِ التَّفَاصِيلِ المَعْلُومَاتِيَّةِ ذَاتِ الصِّلَةِ بِهَذِهِ الوَظِيفَةِ كَشَفَ البَحْثُ عَن أَسْمَاءِ شَاغِلِيهَا، وَمَكَانَتِهِمْ، وَدَوْرِهِم الوَظِيفِيَّ الفَاعِلِ وَالمُؤَثِّرِ فِي حَرَكَةِ اقْتِصَادِ السُّلْطَنَةِ المَمْلُوكِيَّةِ، وَحِفْظِ أَمْنِهَا العِدَائِيَّ، مِمَّا جَعَلَ السُّلْطَانَ يَخْتَارُ صَاحِبِهَا مِنَ الأَمْرَاءِ الأَكْفَاءِ ذَوِي الرُّتَبِ وَالمَنَاصِبِ العُلْيَا المُقَرَّبِينَ إِلَيْهِ، وَيَخْلَعُ عَلَيْهِ خِلْعَةً سَنِيَّةً قَبْلَ أَنْ يُرْسِلَهُ -هُوَ وَالعَسْكَرِيَّينَ الذِّينَ تَحْتَ قِيَادَتِهِ- لِأَدَاءِ مَهَامِهِ، الَّتِي بَلُورَهَا البَحْثُ فِي: قَبْضِ غِلالِ السُّلْطَنَةِ مِنَ الأَعْمَالِ المَنْقُوطِيَّةِ، وَمِسَاحَةِ أَرَاضِيهَا وَمَزْرُوعَاتِهَا، وَمُحَارَبَةِ العُرَبِانِ وَالتَّصَدِّيِّ لِمَخَاطِرِهِمْ، وَمَا كَانُوا يُحْدِثُونَهُ مِنْ قَلَاقِلِ بِنْتِكَ البِلَادِ، وَالَّتِي عَلَى أَسَاسِهَا كَانَتْ تَطُولُ مُدَّةُ إِقَامَةِ كَاشِفِ القَبْضِ هُنَاكَ أَوْ تَقْصُرُ.

وفي سِيَاقِ مُنْصِلِ بِنَقَاصِيلِ ذَلِكَ الطَّرْحِ، لَمَسَ الْبَحْثُ أَنَّ "كَاشِفَ الْقَبْضِ" كَانَ يَعودُ إِلَى الْقَاهِرَةِ عَقَبَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ مَهَامِهِ، وَهُنَالِكَ يَسْتَقْبِلُهُ السُّلْطَانُ بِالْقَلْعَةِ، وَيَخْلَعُ عَلَيْهِ خِلْعَةً سَنِيَّةً بِمُنَاسِبَةِ وُصُولِهِ، وَبَعْدَ بَضْعَةِ أَيَّامٍ يَبْعَثُ هُوَ بِدَوْرِهِ هَدَايَا نَقْدِيَّةً وَعَيْنِيَّةً إِلَى السُّلْطَانِ، وَمَعَهَا مُتَعَلِّقَاتٌ حِسَابِيَّةٌ، تُرَاجِعُهَا السُّلْطَنَةُ؛ لِنَقِيمِ أَدَاءِهِ فِي قَبْضِ غِلَالِهَا مِنْ مَنْقُلُوطِ، وَالَّذِي عَلَى قَدْرِ انْجَازِهِ أَوْ اخْفَاقِهِ فِيهِ يَكْسِبُ رِضَا السُّلْطَانِ مِنْ عَدَمِهِ، وَعَلَيْهِ يَتَحَدَّدُ مَصِيرُهُ الْوُظَيْفِيِّ مُسْتَقْبَلًا.

وفي النِّهَآيَةِ، يُوصَى الْبَحْثُ أَهْلَ الْإِخْتِصَاصِ فِي التَّآرِيخِ وَالْحَضَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِصِفَةِ عَامَّةٍ، وَتَارِيخِ الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ وَحَضَارَتِهِ بِصِفَةِ خَاصَّةٍ، بِضُرُورَةِ إِجْرَاءِ أَبْحَاثٍ وَدِرَاسَاتٍ عِلْمِيَّةٍ حَوْلَ الْوُظَائِفِ الْمُسْتَحْدَثَةِ وَالْإِسْتِثْنَائِيَّةِ الَّتِي أَفْرَزَتْهَا نُظْمُ الْإِدَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ لِلتَّوَكُّبِ مَعَ الْمُتَغْيِرَاتِ السِّيَاسِيَّةِ وَالْاِقْتِصَادِيَّةِ زَمَانِيًّا وَمَكَانِيًّا، كَوُظَيْفَةِ "كَاشِفِ الْقَبْضِ"، الَّتِي طَرَفْنَا بَابَ بَحْثِهَا هُنَا، وَالَّذِي يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ نَوَآةَ لِدِرَاسَةٍ أَكْثَرَ شُمُولًا فِي الْمُسْتَقْبَلِ - بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - عَنْهَا، وَعَنْ غَيْرِهَا مِنْ وَظَائِفِ الْكَشْفِ الْأُخْرَى، الَّتِي لَمْ تَتَلَّ حَظُّهَا مِنَ الدِّرَاسَةِ حَتَّى الْآنَ، كَوُظَيْفَةِ "كَاشِفِ الطَّيْرِ" مَثَلًا. فَمِثْلُ هَذِهِ الْمُسْتَحْدَثَاتِ الْوُظَائِفِيَّةِ وَالْمُسْتَحْدَثَاتِ الْإِدَارِيَّةِ تَتَلَاقَى كُلُّهَا فِي نُقْطَةٍ مُضِيئَةٍ تَسْطَعُ بِالتَّشْوَعِ الْوُظَائِفِيِّ، وَالتَّنْظِيمِ الْمُحْكَمِ لِنُظْمِ الْإِدَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَمِنْ ضِمْنِهَا الْإِدَارَةُ الْمَمَالِيكِيَّةُ بِطَبِيعَةِ الْحَالِ، وَتَعَكُّسُ مُرُونَةِ أَجْهَزَتِهَا الْإِدَارِيَّةِ، وَدَيْمُومَةُ تَطْوِيرِهَا، بِمَا يُنَاسِبُ الطَّرُوفِ وَالْمُتَغْيِرَاتِ الْعَصْرِيَّةِ الَّتِي عَاشَتْهَا الْقَائِمُونَ عَلَى أَمْرِهَا، وَمُتَّخِذُو الْقَرَارِ بِشَأْنِهَا فِي أَرْزَامِهِمْ.

الهوامش

- (١) عَلِيّ بَاشَا مُبَارَكُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّوْحِي (ت ١٣١١هـ / ١٨٩٣م): الخِطَطُ التَّوْفِيقِيَّةُ الْجَدِيدَةُ لِمِصْرَ وَالْقَاهِرَةَ وَمُدُنِهَا وَبِلَادِهَا الْقَدِيمَةَ وَالشَّهِيرَةَ، المَطْبَعَةُ الْكُبْرَى الْأَمِيرِيَّةُ، بُولَاقَ، الْقَاهِرَةَ، ط١، ١٣٠٥هـ / ١٨٨٧م، ج ١٥ ص ٩٤؛ مُحَمَّد رَمَزِي: الْقَامُوسُ الْجُغْرَافِي لِلْبِلَادِ الْمِصْرِيَّةِ مِنْ عَهْدِ قُدَمَاءِ الْمِصْرِيِّينَ إِلَى سَنَةِ ١٩٤٥م، الْقِسْمُ الثَّانِي (لِبِلَادِ الْحَالِيَّةِ)، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةَ ١٩٩٤م، ج ٤ ص ٧٨.
- (٢) مُحَمَّد سَالِمُ عَبَّاسِ الصَّعِيدِي: مَجَلَّةُ كَلِمَاتِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْمَنْصُورَةِ، جَامِعَةُ الْأَزْهَرِ، المَجْلَدُ ٤١، الْعَدَدُ ٢، ٢٠٢٢م، ص ٥٥٩ - ٦٥٢.
- (٣) رِسَالَةُ مَاجِسْتِرٍ غَيْرِ مَنْشُورَةٍ، كَلِمَاتِ الْأَدَابِ بِسُوهَاجَ، جَامِعَةُ أَسْوَاطِ، ١٩٨٤م.
- (٤) مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: إِنَّ كَاشِفَ الْقَبْضِ هُوَ الْمَسْئُولُ عَنِ قَبْضِ الْأَمْوَالِ وَصَرْفِهَا بِالْمَنْقُولِيَّةِ، وَأَنَّهُ يُشْبِهُ الصَّيْرَفِي (انظُرْ الرِّسَالَةَ نَفْسَهَا، ص ٩٦). وَهَذَا اجْتِهَادٌ مِنْهُ، يُحْمَدُ لَهُ، لَكِنْ كَاشِفَ الْقَبْضِ فِي الْوَاقِعِ لَيْسَ هَكَذَا بَلْ لَهُ أَدْوَارٌ وَإِخْتِصَاصَاتٌ أُخْرَى، وَسَيَتَّضِحُ ذَلِكَ فِي مَوَاضِعِهِ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ.
- (٥) الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبُصْرِيُّ الْفَرَاهِيدِي (وَيُقَالُ الْفَرْهَوْدِي) النَّخْوِيُّ (ت ١٧٥هـ / ٧٩١م): الْعَيْنُ، تَحْقِيقُ مَهْدِي الْمَخْرُومِي وَإِبْرَاهِيمِ السَّامِرَائِي، دَارُ وَمَكْتَبَةُ الْهَيْلَالِ (د. ت)، ج ٥ ص ٢٩٧؛ ابْنُ مَنْظُورٍ، أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ مَكْرَمِ بْنِ عَلِيٍّ (ت ٧١١هـ / ١٣١١م): لِسَانُ الْعَرَبِ، دَارُ صَادِرٍ، بَيْرُوتَ، ط٣، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م، ج ٩ ص ٣٠٠.
- (٦) أَحْمَدُ مُحَمَّدُ عُمَرُ: مُعْجَمُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُعَاوَرَةِ، عَالَمُ الْكُتُبِ، الْقَاهِرَةَ، ط١، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م، ج ٣ ص ١٩٣٦.
- (٧) تَكْمِلَةُ الْمَعَاوِمِ الْعَرَبِيَّةِ، نَقَلَهُ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: جَمَالُ الْخَيْطِ، وَرَازَةُ الثَّقَافَةِ وَالْإِعْلَامِ، دَارُ الشُّؤُونِ الثَّقَافِيَّةِ الْعَامَّةِ، بَغْدَادَ ١٩٨٠، ١٩٨١م، ج ٩ ص ٩٤ - ٩٨.
- (٨) عُمَرُ عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمُرِي فِي تَحْقِيقِهِ لِلرُّوْضِ الْبَاسِمِ فِي حَوَادِثِ الْعُمُرِ وَالتَّرَاجِمِ، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ، صَيْدَا - بَيْرُوتَ، ط١، ١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م، ج ٤ ص ٢٦٨ (فَهْرِسُ الْمِصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْقَابِ).
- (٩) عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنُ خَلِيلٍ، زَيْنُ الدِّينِ بْنُ خَلِيلِ بْنِ شَاهِينَ الطَّاهِرِيِّ (ت ٩٢٠هـ / ١٥١٤م): الرُّوْضُ الْبَاسِمُ فِي حَوَادِثِ الْعُمُرِ وَالتَّرَاجِمِ، ج ٣ ص ٣٦٦؛ ابْنُ إِيَّاسَ: أَبُو الْبَرَكَاتِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت ٩٣٠هـ / ١٥٢٣م): بَدَائِعُ الرُّهُورِ فِي وَقَائِعِ الدُّهُورِ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدُ مُصْطَفَى، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةَ، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م، ج ٥ ص ٦٥.

(10) Takenori Yoshimura: "The Role of Middle and Lower Rank Military Officers in Fourteenth-Century Mamluk Egypt: Establishment and Development of the Regional Administration Offices of wālī and ka-shif", In: Studies on the History and Culture of the Mamluk Sultanate (1250–1517), V&R Unipress, Bonn University Press, 2021, p. 300.

(11) حَسَنُ الْبَاشَا: الْفُنُونُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَالْوَطَائِفُ عَلَى الْأَثَارِ الْعَرَبِيَّةِ، دَارُ النَّهْضَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ، ١٩٦٦ م، ج ٢ ص ٩٢٧.

(12) ابْنُ نَاطِرِ الْجَيْشِ، تَقِيَّ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحِبِّ الدِّينِ مُحَمَّدَ (٧٨٦ هـ / ١٣٨٤ م): تَنْقِيْفُ التَّعْرِيفِ بِالْمُصْطَلَحِ الشَّرِيفِ، تَحْقِيقُ رُودَلْفِ فَسْلِي، الْمَعْهَدُ الْعِلْمِيُّ الْفَرَنْسِيَّ لِلْأَثَارِ الشَّرْقِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ، ١٩٨٧ م، ص ٩٦، ١١١؛ الْقَلْقَشَنْدِي، شَهَابُ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م): صُبْحُ الْأَعْشَى، طَبْعَةٌ مُصَوَّرَةٌ عَنِ طَبْعَةِ دَارِ الْكُتُبِ الْخِدْيَوِيَّةِ، الْهَيْئَةُ الْعَامَّةُ لِقُصُورِ الثَّقَافَةِ، الْقَاهِرَةُ ٢٠٠٤-٢٠٠٦ م، ج ٧ ص ١٥٦؛ وَضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ وَجَنِي الدَّوْحِ الْمُثْمَرِ، تَصْحِيحٌ وَتَنْقِيحٌ مَحْمُودٌ سَلَامَةٌ، مَطْبَعَةُ الْوَاعِظِ، مِصْرَ، ١٩٣٤ هـ / ١٩٠٦ م، ص ٢٧٤.

Quatremère, E. M: Histoire des sultans mamlouks, de l'Égypte, (Paris 1837), T.1, par.2 p. 96.

(13) الْمُقْرِيزِيُّ، تَقِيَّ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت ٨٤٥ هـ / ١٤٤٢ م): السُّلُوكُ لِمَعْرِفَةِ دَوْلِ الْمُلُوكِ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ عَبْدِ الْقَادِرِ عَطَا، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بِيْرُوتَ، لُبْنَانَ، ١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م، ج ٥ ص ٣٨١؛ عَبْدُ النَّبِيسِطِ بْنِ خَلِيلٍ، زَيْنُ الدِّينِ ابْنُ خَلِيلِ بْنِ شَاهِينَ الظَّاهِرِيِّ (ت ٩٢٠ هـ / ١٥١٤ م): نَيْلُ الْأَمَلِ فِي ذَيْلِ الدَّوْلِ، تَحْقِيقُ عُمَرُ عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمُرِي، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، بِيْرُوتَ - لُبْنَانَ، ١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م، ج ١ ق ٢ ص ٣٦٣؛

Quatremère, E. M: Op. Cit., T.1, par.2 p. 97.

(14) صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٤ ص ٢٤، ٢٥، ٦٤، ٦٥؛ وَضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٢٦٥، ٢٦٦؛

Takenori Yoshimura: Op. Cit., p. 306.

(15) ذَكَرَ الْقَلْقَشَنْدِيُّ الْكُشُوفِيَّاتِ الثَّلَاثَ وَبَيَّنَ أَمَاكِنَهَا بِقَوْلِهِ: "جُعِلَ لِلْوَجْهِ الْبَحْرِيِّ كَاشِفٌ مِنْ أَمْزَاءِ الطَّبْلُخَانَاهِ عَلَى الْعَادَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ تَحْتَ أَمْرِ نَائِبِ الْوَجْهِ الْبَحْرِيِّ، وَمَقَرَّتُهُ مُنْبِئَةٌ عَمَّرَ مِنَ الشَّرْقِيَّةِ، وَجُعِلَ كَاشِفٌ آخَرَ لِلْبَهْنَسَاوِيَّةِ وَالْقِيَوْمِ، وَعُطِّلَ الْقِيَوْمُ مِنَ الْوَالِي، وَبَاقِي الْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ أَمْرُهُ رَاجِعٌ إِلَى نَائِبِهِ، وَلِلجِزِيَّةِ كَاشِفٌ يَتَحَدَّثُ فِي جُسُورِهَا وَسَائِرِ مُتَعَلِّقَاتِهَا، وَلَا يَتَعَدَّى أَمْرُهُ إِلَى غَيْرِهَا مِنَ النَّوَاجِي" (صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٤ ص ٦٥؛ وَضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٢٦٦).

(١٦) ابن شاهين الظاهري، عَرَسُ الدِّينِ خَلِيلُ بْنُ شَاهِينَ (ت ٨٧٣هـ / ٤٦٨م): زُبْدَةُ كَشْفِ المَمَالِكِ وَبَيَانِ الطَّرِيقِ وَالْمَسَالِكِ، اعْتَنَى بِتَصْحِيحِهِ بُولَسْ رَاوَيْس، المَطْبَعَةُ الجُمهُورِيَّة، بَارِيس، ١٨٩٣م، ص ١٢٩؛ عَبْدُ النَّبَاسِ بْنِ خَلِيلٍ: الرَّوْضُ البَاسِمُ، ج ٣ ص ٣١ و ج ٤ ص ٥٠.

(١٧) ابن شاهين الظاهري: المَصْدَرُ نَفْسُهُ، وَالصَّفْحَةُ. وَالجُسُورُ المَقْصُودَةُ هُنَا هِيَ الجُسُورُ السُّلْطَانِيَّةُ الَّتِي يُمكنُ أَنْ نُسَمِّيَهَا الجُسُورَ العَامَّةَ. حَيْثُ كَانَتْ الجُسُورُ عَلَى قِسْمَيْنِ: سُلْطَانِيَّةً، وَبَلَدِيَّةً؛ فَالأُولَى مِنْهُمَا هِيَ العَامَّةُ النَّفْعُ فِي حِفْظِ النَّيْلِ عَلَى جَمِيعِ البِلَادِ، وَالدَّوْلَةُ تَتَوَلَّى عِمَارَتَهَا وَالإِنْفَاقَ عَلَيْهَا. أَمَّا الثَّانِيَّةُ فَيُخَصُّ نَفْعُهَا نَاحِيَةَ دُونَ نَاحِيَةِ، وَتَتَوَلَّى إِقَامَتَهَا وَصِيَانَتَهَا المُقْطَعُونَ وَالفَلَّاحُونَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ (ابن ممتاي، شَرَفُ الدِّينِ أَبُو المَكَارِمِ الأَسْعَدُ بْنُ مُهَدَّبٍ ت ٦٠٦هـ / ١٢٠٩م: قَوَائِنُ الدَّوَابِّ، تَحْقِيقُ عَزِيزِ سُورِيَا ل عَطِيَّة، مَكْتَبَةُ مَدْبُولِي، القَاهِرَةُ، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م، ص ٢٣٢؛ المَقْرِيزِي، تَقْيِي الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت ٨٤٥هـ / ٤٤٢م): المَوَاعِظُ وَالإِعْتِبَارُ فِي ذِكْرِ الخِطَطِ وَالأَثَارِ، تَحْقِيقُ أَيْمَنُ فُوَادِ سَيِّد، مُؤَسَّسَةُ الفُرْقَانِ لِلتَّرَاثِ الإِسْلَامِي، لَنْدُن، ٢٠٠٢-٢٠٠٤م، ج ١ ص ٢٧٢).

(١٨) القَلَقَشَنْدِي: صُبْحُ الأَعْشَى، ج ٣ ص ٤٤٨، ٤٤٩.

(١٩) سَيِّدُ خَلِيلُ مُحَمَّدٌ عَلِيٌّ: مَجَلَّةُ كَلِمَةِ الأَدَابِ بَقِنَا، جَامِعَةُ جَنُوبِ الوَادِي، العَدَدُ ٥٦، يُولِيو ٢٠٢٢م، ص ٦١٥ - ٦٤٤.

(٢٠) السَّحْمَاوِي، شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ بَدْرِ الدِّينِ مُحَمَّدٌ (ت ٨٦٨هـ / ٤٦٤م): التَّغْرُ البَاسِمُ فِي صِنَاعَةِ الكَاتِبِ وَالكَاتِمِ، المَعْرُوفُ بِاسْمِ (المَقْصَدُ الرَّفِيعُ المُنْشَأُ الهَادِي لِديُونِ الإِنْشَاءِ لِلخَالِدِي)، تَحْقِيقُ أَشْرَفُ مُحَمَّدٌ أَنَسٌ، دَارُ الكُتُبِ وَالمَوَاتِيقِ القَوْمِيَّةِ، القَاهِرَةُ، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م، ج ١ ص ٣٩٩.

(٢١) ابْنُ مَنْظُورٍ: لِسَانُ العَرَبِ، ج ٧ ص ٢١٤.

(٢٢) المُنَاوِي، زَيْنُ الدِّينِ مُحَمَّدُ عَبْدُ الرَّؤُوفِ بْنُ تَاجِ العَارِفِينَ بْنُ عَلِيٍّ (ت ١٠٣١هـ / ١٦٢٢م): التَّوْقِيفُ عَلَى مَهْمَّاتِ التَّعَارِيفِ، عَالَمُ الكُتُبِ، القَاهِرَةُ، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م، ص ٢٦٧؛ الزَّيْبِدِي: أَبُو الفَيْضِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ المَلَقَّبُ بِمُرْتَضَى (ت ١٢٠٥هـ / ١٧٩٠م): تَاجُ العُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ القَامُوسِ، تَحْقِيقُ عَبْدِ العَلِيمِ الطَّحَاوِي، مَطْبَعَةُ حُكُومَةِ الكُوَيْتِ، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م، ج ١٩ ص ١٢.

(٢٣) ابْنُ نَاطِرِ الحَبِيشِ: تَتَّقِيْفُ التَّعْرِيفِ، ص ١١٣؛ القَلَقَشَنْدِي: صُبْحُ الأَعْشَى، ج ٧ ص ١٥٨ و ج ٨ ص ٢٣٠؛ وَضَوْءُ الصُّبْحِ المُسْفِرِ، ص ٢٧٥؛ السَّحْمَاوِي: التَّغْرُ البَاسِمُ، ج ١ ص ٣٨٥.

(٢٤) الصَّفَدِي: صَلاَحُ الدِّينِ خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ (ت ٧٦٤هـ / ١٣٦٢م): أَعْيَانُ العَصْرِ وَأَعْوَانُ النَّصْرِ،

حَقَّقَهُ عَلِيُّ أَبُو زَيْدٍ، وَأَخْرُونَ، دَارَ الْفِكْرِ الْمَعَاصِرِ - بَيْرُوتَ، وَدَارَ الْفِكْرِ - دِمَشْقَ، ط١،
١٤١٨هـ / ١٩٩٨م، ج ٢ ص ٤٦ و ج ٥ ص ٣٩؛ الْمُقْرِيزِي: السُّلُوكُ، ج ٤ ص ١٥٣ و ج ٦ ص ٣٩٥؛
ابْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِي، شَهَابُ الدِّينِ أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت ٨٥٢هـ / ١٤٤٩م): الدَّرَرُ
الْكَامِنَةُ فِي أَعْيَانِ الْمِائَةِ الثَّامِنَةِ، دَارُ الْجَيْلِ، بَيْرُوتَ، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م، ج ١ ص ٤٩٣، و ج ٤
ص ١٢٦؛ عَبْدُ النَّبَاسِ بْنِ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ١ ق ١ ص ٢٢٧.

(٢٥) ابْنُ إِيَّاسَ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٣ ص ٢٠١، و ج ٤ ص ١٨٠، ٢٦١، ٣٧١، ٣٨٨.

(٢٦) ابْنُ إِيَّاسَ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٣ ص ٣٧، و ج ٤ ص ٢٦.

(٢٧) الْمُقْرِيزِي: السُّلُوكُ، ج ٤ ص ١٥٣؛ ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ، عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ، الْخَطِيبُ الْجَوْهَرِيُّ (ت ٩٠٠هـ /
١٤٩٥م): إِنْبَاءُ الْهَضْرَ بِأَنْبَاءِ الْعَصْرِ، تَحْقِيقُ حَسَنِ حَبَشِي، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ،
الْقَاهِرَةُ، ٢٠٠٢م، ص ١٢٣، ١٢٦؛ عَبْدُ النَّبَاسِ بْنِ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ١ ق ١ ص ٢٢٧.

(٢٨) الْمُقْرِيزِي: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٧ ص ٢٨٢.

(٢٩) السَّحْمَاوِيُّ: النُّعْرُ الْبَائِسِمُ، ج ٢ ص ٦٨٠.

(٣٠) عَبْدُ النَّبَاسِ بْنِ خَلِيلٍ: الرَّوْضُ الْبَائِسِمُ، ج ٣ ص ٢٢٨؛ وَالْمَجْمَعُ الْمُفَنَّانُ بِالْمُعْجَمِ الْمُعْنُونِ، تَحْقِيقُ
عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ الْكَنْدَرِيِّ، دَارُ الْبَشَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ، بَيْرُوتَ، ط١، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م، ص ٥٦٦.

(٣١) يَبْدُو أَنَّ الْعَادَةَ قَدْ جَزَتْ زَمَانَ الْمَمَالِيكِ، خَاصَّةً فِي دَوْلَتِهِمُ الْأُولَى، بَعْدَ ذِكْرِ بَعْضِ وِظَائِفِ
الْأَمْرَاءِ - وَمِنْ بَيْنِهَا تِلْكَ الْوِظِيْفَةُ - فِي الْمُكَاتَّبَاتِ السُّلْطَانِيَّةِ الصَّادِرَةِ مِنْ بِيْوَانَ الْإِنْشَاءِ إِلَى
الْقَائِمِينَ عَلَى أَمْرِهَا، وَانْعَكَسَ ذَلِكَ بِطَبِيعَةِ الْحَالِ فِي الْكِتَابَاتِ الْمَصْدَرِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَذِهِ الْوِظَائِفِ.
وَكَلَامُ ابْنِ نَاطِرِ الْجَيْشِ يُثَبِّتُ صِحَّةَ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ، إِذْ يَقُولُ: "وَأَمَّا مَنْ يَتَوَجَّهَ مِنَ الْأَمْرَاءِ لِبَعْضِ
الْأَعْمَالِ (أَيِ الْأَقَالِيمِ) الْمَذْكُورَةِ بِسَبَبِ كَشْفِ الْجُسُورِ، أَوْ التَّخْضِيرِ، أَوْ لِقَبْضِ الْغِلَالِ، فَإِنَّ
الْمُكَاتَّبَةَ إِلَيْهِ... تَعْرِيفُهُ إِسْمُهُ لَا غَيْرَ، وَلَا تُذَكَّرُ الْوِظِيْفَةُ الَّتِي تَوَجَّهَ بِسَبَبِهَا، وَلَا الْإِقْلِيمُ الَّذِي هُوَ
بِهِ" (تَثْقِيفُ النَّعْرِيفِ، ص ١١٣؛ انْظُرْ أَيْضًا؛ الْقَلَقَشْنُدِيُّ: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٧ ص ١٥٨؛ وَضَوْءُ
الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٢٧٥).

(٣٢) الصَّفَدِيُّ: أَعْيَانُ الْعَصْرِ، ج ٢ ص ٤٦.

(٣٣) الصَّفَدِيُّ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٥ ص ٣٩.

(٣٤) ابْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِي: الدَّرَرُ الْكَامِنَةُ، ج ٢ ص ٣٠.

(٣٥) ابْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِي: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ١٢٦.

(٣٦) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ، عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ، الْخَطِيبِ الْجَوْهَرِيِّ (ت ٩٠٠هـ / ١٤٩٥م): نَزْهَةُ النَّفُوسِ وَالْأَبْدَانِ فِي تَوَارِيخِ الزَّمَانِ، تَحْقِيقُ حَسَنِ حَبِشِي، دَارُ الْكُتُبِ، الْقَاهِرَةَ، ١٩٧٠-١٩٩٤م، ج ٢ ص ٥٢٥.

(٣٧) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٣ ص ٣٠٩.

(٣٨) مُحَمَّدُ السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ فَيَاضٌ: دَوْرُ الْمُهْمَنْدَارِ فِي مِصْرَ وَالشَّامِ فِي الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، مَجَلَّةُ كَلِّيَّةِ الْآدَابِ، جَامِعَةُ أُسْوَانَ، المجلد ١٤، العدد ٢، أكتوبر ٢٠٢٣م، ص ٢٣٤.

(٣٩) صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٣ ص ٤٥٥، ٤٥٦.

(٤٠) ابْنُ جُبَيْرٍ: أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْكِنَانِيِّ (ت ٦١٤هـ / ١٢١٧م): رِحْلَةُ ابْنِ جُبَيْرٍ، دَارُ صَادِرٍ، بَيْرُوتَ، ١٩٦٧م؛ عَلِيٌّ بَاشَا مُبَارَكٌ: الْخِطَطُ التَّوْفِيقِيَّةُ ج ١٥ ص ٩٤.

(٤١) اخْتَصَّ السُّلَاطِينُ الْأَيُّوبِيُّونَ بِمَنْقَلُوطٍ مُنْذُ عَهْدِ صَلَاحِ الدِّينِ يُوْسُفَ مُؤَسَّسِ دَوْلَتِهِمْ؛ فَلَمْ تُدْرَجْ عَلَيَّ أَيْامُهُ -هِيَ وَمَنْقَبَاطُ (مَنْقَبَاد) الْوَاقِعَةُ شَمَالَ مَدِينَةِ أَسْنُوطٍ- فِي الْبِلَادِ الْجَارِيَةِ فِي الْإِقْطَاعَاتِ الَّتِي لَهَا عِبْرَةٌ بِالذِّيَّانِ، وَكَانَتْ خَارِجَةً عَنْهَا. وَهَذَا نَصٌّ عَلَيْهِ الْمَقْرِيزِيُّ فِيمَا نَقَلَهُ عَنِ الْقَاضِي الْفَاضِلِ فِي مُتَجَدِّدَاتِ سَنَةِ ٥٨٥هـ/فبراير ١١٨٩م. حَتَّى إِنَّهُ عِنْدَمَا فَصَّلَ عِبرَ الْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ أَوْرَدَ مِنْ بَيْنِهَا عِبْرَةَ الشُّيُوطِيَّةِ "خَارِجًا عَنِ مَنْقَلُوطٍ وَمَنْقَبَاطٍ" (انظر؛ الموعظ والإعتبار ج ١ ص ٢٣٣، ٢٣٥). وَهَذَا مَغْنَاهُ أَنَّ مَنْقَلُوطَ كَانَتْ فِي خَاصِّ السُّلْطَانِ.

(٤٢) مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ مُحَمَّدٌ بَدِيوِي: مَظَاهِرُ الْحِصَارَةِ فِي مِصْرَ الْعُلِيَا فِي عَصْرِ سَلَاطِينِ الدَّوْلَتَيْنِ الْأَيُّوبِيَّةِ وَالْمَمْلُوكِيَّةِ، مَطْبَعَةُ الْأَمَانَةِ، الْقَاهِرَةَ ١٩٨٧م، ص ٤٠.

(٤٣) قَاسِمٌ عَبْدُهُ قَاسِمٌ: عَصْرِ سَلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ، التَّارِيخُ السِّيَاسِيُّ وَالْإِجْتِمَاعِيُّ، عَيْنُ الدِّرَاسَاتِ وَالْبُحُوثِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، ط ١، ١٩٩٨م، ص ١٦٣. كَانَ نِظَامُ الْإِقْطَاعِ الْحَرْبِيِّ هُوَ السَّائِدُ فِي مِصْرَ الْأَيُّوبِيَّةِ، وَأَخَذَهُ الْأَيُّوبِيُّونَ عَنِ السَّلَاجِقَةِ وَالزَّنْجِيِّينَ، وَكَانَتْ الْإِقْطَاعَاتُ تُورَعُ بِمُقْتَضَاهُ عَلَى الْمُقْطَعِينَ مُقَابِلَ خِدْمَاتِ مَدَنِيَّةٍ يُؤَدِّيهَا الْمُقْطَعُ فِي إِقْطَاعِهِ، فَضْلًا عَنِ الْخِدْمَاتِ الْحَرْبِيَّةِ الَّتِي يَلْتَزِمُ بِهَا (مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ مُحَمَّدٌ بَدِيوِي: مَظَاهِرُ الْحِصَارَةِ فِي مِصْرَ الْعُلِيَا، ص ٥١).

(٤٤) الرَّوْكَ: كَلِمَةٌ قِبْطِيَّةٌ أَصْلُهَا (رَوْش) وَمَغْنَاهَا الْحَبْلُ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَتْ لِلدَّلَالَةِ عَلَى قِيَاسِ الْأَرْضِ بِالْحَبْلِ. وَقَدْ اضْطَلَحَ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا فِي مُصْطَلَحِ الْإِدَارَةِ الْمَالِيَّةِ فِي مِصْرَ وَالشَّامِ فِي الْعُصُورِ الْوُسْطَى لِلدَّلَالَةِ عَلَى عَمَلِيَّةِ قِيَاسِ الْأَرْضِ وَحَضْرَتِهَا فِي سِجَلَاتِ وَتَثْمِينِهَا - أَيْ تَقْدِيرِ دَرَجَةِ خُصُوبَتِهَا لِزَيْطِ خَرَاجٍ مُنَاسِبٍ عَلَيْهَا- وَتَقْوِيمِ الْعَقَارَاتِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَمْثَالِ الثَّابِتَةِ وَمُتَعَلِّقَاتِهَا، وَذَلِكَ مَرَّةً كُلَّ ثَلَاثِينَ سَنَةً (إِبْرَاهِيمُ عَلِيٌّ طَرْخَانَ: النُّظْمُ الْإِقْطَاعِيَّةُ فِي الشَّرْقِ الْأَوْسَطِ فِي الْعُصُورِ

الْوَسْطَى، دَارِ الْكَاتِبِ الْعَرَبِيِّ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، الْقَاهِرَةَ، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م، ص ٩٥، ٩٦).
وَيُقَابِلُ الرَّوْكَ فِي وَفْتِنَا الْحَاضِرِ عَمَلِيَّتِي فَكَّ الزَّمَامَ وَتَقْدِيرَ الصَّرَائِبِ (أَمِينٌ مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ:
تَطَوُّرُ التَّقْسِيمِ الْإِدَارِيِّ فِي مِصْرَ الْعُلَيَّا مُنْذُ فَجْرِ التَّارِيخِ إِلَى نِهَائِيَةِ الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ، مَطَابِعِ جَامِعَةِ
أَسْيُوطِ، أَسْيُوطِ، ١٩٩٦م، ص ٢٢٤).

(٤٥) ابْنُ خَلْدُونُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ الْإِشْبِيلِيِّ (ت ٨٠٨هـ / ١٤٠٦م): تَارِيخُ
ابْنِ خَلْدُونِ الْمُسَمَّى "الْعَبْرَ وَدِيْوَانَ الْمُبْتَدَأِ وَالْحَبْرَ فِي تَارِيخِ الْعَرَبِ وَالْبَرْبَرِ وَمَنْ عَاصَرَهُمْ مِنْ ذَوِي
الشَّانِ الْأَكْبَرِ"، تَحْقِيقُ خَلِيلِ شِحَادَةَ، دَارُ الْفِكْرِ، بِيْرُوتَ، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م، ج ٥ ص ٤٧٠.

(٤٦) الْمُقْرِيزِيُّ: السُّلُوكُ، ج ٢ ص ٢٩٠، ٥٠٨؛ وَالْمَوَاعِظُ وَالْإِعْتِبَارُ، ج ١ ص ٢٤١؛ أَبُو الْمَحَاسِنِ،
جَمَالُ الدِّينِ يُوسُفُ بْنُ تَعْرِي بِرْدِي (ت ٨٧٤هـ / ١٤٧٠م): النُّجُومُ الرَّاهِرَةُ فِي مُلُوكِ مِصْرَ
وَالْقَاهِرَةَ، مَطْبَعَةُ دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، ١٣٥٨هـ / ١٩٣٩م، ج ٨ ص ٩٣.

(٤٧) التُّوَيْرِيُّ، شَهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ت ٧٣٣هـ / ١٣٣٢م): نِهَائِيَةُ الْأَرْبِ فِي فُنُونِ الْأَدَبِ،
ج ٣١ تَحْقِيقُ نَجِيبِ مُصْطَفَى فَوَّازٍ وَحَكَمَتِ كَشَلِي فَوَّازٍ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بِيْرُوتَ، ط ١،
١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م، ص ٢١٨؛ الْمُقْرِيزِيُّ: السُّلُوكُ، ج ٢ ص ٥٠٦.

(٤٨) الْعَيْنِيُّ، بَدْرُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بْنِ أَحْمَدَ (ت ٨٥٥هـ / ١٤٥١م): عَقْدُ
الْجُمَانِ فِي تَارِيخِ أَهْلِ الزَّمَانِ - عَصْرُ سَلَطِينِ الْمَمَالِيكِ، حَقَّقَهُ وَوَضَعَ حَوَاشِيَهُ مُحَمَّدُ مُحَمَّدُ
أَمِينٌ، مَطْبَعَةُ دَارِ الْكُتُبِ وَالْوَتَائِقِ الْقَوْمِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م، ج ٣ ص ٣٩٧.

(٤٩) ابْنُ دُقْمَاقٍ، صَارِمُ الدِّينِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ أَيَّدَمَرَ الْعَلَائِيِّ (ت ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م): الْإِنْتِصَارُ
لِوَأَسَطَةِ عَقْدِ الْأُمُصَارِ، قَابَلَهُ بِأُصُولِهِ وَأَعَدَّهُ لِلنَّشْرِ أَيْمَنُ فُوَادِ سَيِّدٍ، مَكْتَبَةُ الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ، مَرْكَزُ
دِرَاسَاتِ الْحَضَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ، ٢٠٢١م، ج ٢ ص ٥٩.

(٥٠) الْمَلِكُ الْمَنْصُورُ حُسَامُ الدِّينِ لِأَجِينِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَنْصُورِيِّ: أَحَدُ سَلَطِينِ ذَوْلَةِ الْمَمَالِيكِ الْبَحْرِيَّةِ،
كَانَ مَمْلُوكًا لِلْمَنْصُورِ قَلَاوُونَ، تَقَدَّمَ فِي الْوِظَائِفِ حَتَّى وُلِّي نِيَابَةَ السُّلْطَنَةِ فِي أَيَّامِ الْعَادِلِ "كُتُبُغَا"،
ثُمَّ قَامَ بِخَلْعِ كُتُبُغَا، وَتَوَلَّى السُّلْطَنَةَ فِي صَفَرِ سَنَةِ ٦٩٦هـ / نُوفِمِبْرِ ١٢٩٦م، إِلَى أَنْ قُتِلَ يَوْمَ
الْحَمِيمِسِ عَاشِرِ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَخْرِ سَنَةِ ٦٩٨هـ / يَنَائِرِ ١٢٩٩م (الصَّفَقِيُّ: صَلَاحُ الدِّينِ خَلِيلُ بْنُ
أَيْبِكِ (ت ٧٦٤هـ / ١٣٦٢م): الْوَافِي بِالْوَقَائِفِ، تَحْقِيقُ أَحْمَدِ الْأَرْنَؤُوطِ وَتَرْكِي مُصْطَفَى، دَارُ
إِحْيَاءِ الثَّرَاثِ، بِيْرُوتَ، لُبْنَانَ، ط ١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م، ج ٢٤ ص ٢٩٠، ٢٩١؛ حَبِيزُ الدِّينِ
الزَّرِكَلِيُّ: الْأَعْلَامُ، "قَامُوسُ تَرَاجِمِ الْأَشْهَرِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْمُسْتَعَرِبِينَ وَالْمُسْتَشْرِقِينَ"،
دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَائِينِ، بِيْرُوتَ، لُبْنَانَ، ط ١٥، ٢٠٠٢م، ج ٥ ص ٢٣٨).

(٥١) عَمَلَ السُّلْطَانِ حُسَامِ الدِّينِ لَاجِنِ هَذَا الرُّوْكَ وَأَعَادَ تَوْزِيْعَ الأَرْضِيّ؛ لِيُرَدَّ الإِقْطَاعَاتُ إِلَى أَرْبَابِهَا، حَيْثُ وَجَدَ الأَمْرَاءَ يَسْتَحْوِذُونَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ إِقْطَاعَاتِ الجُنُودِ فَلَا يَصِلُ إِلَى الجُنُودِ مِنْهَا شَيْءٌ (المُقْرِيزِي: السُّلُوك، ج ٢ ص ٢٨٩، ٢٩٠؛ والمَوَاعِظُ وَالإِعْتِبَارُ، ج ١ ص ٢٣٦).

(٥٢) النُّوَيْرِي: نِهَآيَةُ الأَرَبِ، ج ٣١ ص ٢١٨؛ ابْنُ خَلْدُون: العِبْرَ، ج ٥ ص ٤٧٠؛ المُقْرِيزِي: السُّلُوك، ج ٢ ص ٢٩٠؛ العَيْنِي: عِقْدُ الجُمَانِ، ج ٣ ص ٣٩٧؛ أَبُو المَحَاسِن: النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ، ج ٨ ص ٩٣.

(٥٣) النَّاصِرُ مُحَمَّدُ بْنُ قَلَاوُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِيّ؛ تَاسِعَ سَلَاطِينِ دَوْلَةِ المَمَالِيكِ البَحْرِيَّةِ. اعْتَلَى عَرْشَ السُّلْطَنَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: الأُولَى وَهُوَ صَبِيٌّ، عَقِبَ قَتْلَ أَخِيهِ الأَشْرَفِ، فِي نِصْفِ المُحَرَّمِ سَنَةِ ٦٩٣هـ/ ١٢٩٣م، وَخُلِعَ مِنْهَا لِحَدَاثَتِهِ سَنَةَ ٦٩٤هـ/ ١٢٩٤م. وَالثَّانِيَةُ مِنْ سَنَةِ ٦٩٨هـ/ ١٢٩٩م إِلَى سَنَةِ ٧٠٨هـ/ ١٣٠٩م. وَالثَّالِثَةُ مِنْ سَنَةِ ٧٠٩هـ/ ١٣١٠م إِلَى أَنْ تُوفِّيَ سَنَةَ ٧٤١هـ/ ١٣٤٠م). وَشَهِدَتْ مِصْرَ فِي سَلْطَنَتِهِ الثَّالِثَةِ نَهْضَةً حَضَارِيَّةً وَعُمْرَانِيَّةً لَمْ تَشْهَدْهَا فِي عَهْدِ غَيْرِهِ مِنَ السُّلْطَانِ المَمَالِيكِ (ابْنُ حَجْرٍ العَسْقَلَانِيّ: الدَّرَرُ الكَامِنَةُ، ج ٤ ص ١٤٤ - ١٤٨؛ خَيْرُ الدِّينِ الزَّرِكَلِيّ: الأَعْلَامُ، ج ٧ ص ١١).

(٥٤) عَمَلَ السُّلْطَانِ النَّاصِرِ مُحَمَّدِ بْنِ قَلَاوُونَ هَذَا الرُّوْكَ لِيَتِمَّ تَوْزِيْعُ الأَرْضِيّ عَلَى المُقْطَعِينَ وَالمُزْرَعِ تَوْزِيْعًا عَادِلًا، وَأَقْرَدَ نَفْسِهِ فِي هَذَا الرُّوْكَ عَشْرَةَ قَرَارِيْطٍ، وَلِلْأَمْرَاءِ وَالجُنُودِ وَغَيْرِهِمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ قِيرَاطًا، وَاسْتَمَرَّ العَمَلُ بِهَذَا الرُّوْكَ حَتَّى سَنَةِ ٨٠٦هـ/ ١٤٠٣م (المُقْرِيزِي: المَوَاعِظُ وَالإِعْتِبَارُ، ج ١ ص ٢٣٧، ٢٤١، ٢٤٤).

(٥٥) أَبُو المَحَاسِن: النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ، ج ٩ ص ٤٢، ٤٣؛ السُّيُوطِيّ: جَلَالَ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ جَمَالَ الدِّينِ (ت ٩١١هـ/ ١٥٠٥م): حُسْنُ المُحَاصِرَةِ فِي تَارِيخِ مِصْرَ وَالقَاهِرَةَ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ أَبِي الفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، دَارُ إِحْيَاءِ الكُتُبِ العَرَبِيَّةِ، عَيْسَى التَّبَاطِي الخَلْبِي وَشُرَكَاهُ، مِصْرَ، ط ١، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م، ج ٢ ص ٢٦٤.

(٥٦) المُقْرِيزِي: السُّلُوك، ج ٢ ص ٥٠٨؛ والمَوَاعِظُ وَالإِعْتِبَارُ، ج ١ ص ٢٤١.

(٥٧) شِهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: النُّعْرِيْفُ بِالمُصْطَلَحِ الشَّرِيْفِ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ حُسَيْنِ شَمْسِ الدِّينِ، دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بِيْرُوتَ، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ص ٢٤٤؛ وَانظُرْ أَيْضًا القَلَقَشَنْدِيّ: صُنْحُ الأَعْشَى، ج ١٤ ص ٣٧٤.

(٥٨) امْتَدَّ هَذَا العَمَلُ مِنْ نَاحِيَةِ بِلْدَةِ القُوصِيَّةِ شَمَالًا إِلَى نَاحِيَةِ مَنقَبَادِ جَنُوبًا. وَبِذَلِكَ كَانَ يَحْتَلُّ المُنْطَقَةَ الَّتِي يَحْتَلُّهَا فِي الوَقْتِ الحَاضِرِ مَرْكَزَا القُوصِيَّةِ وَمَنْقَلُوطِ بِمُحَافَظَةِ أُسَيْبُوطِ (أَمِينُ مُحَمَّدُ عَبْدِ اللَّهِ: تَطَوُّرُ التَّقْسِيمِ الإِدَارِيِّ فِي مِصْرَ العِلْنِيَا، ص ٢٨١).

(٥٩) القَلَقَشَنْدِي: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٣ ص ٣٩٩ وح ١٤ ص ٣٧٤.

(٦٠) عُمَرُ طُوسُون: مَالِيَّةٌ مِصْرٌ مِنْ عَهْدِ الْفَرَاغَةِ إِلَى الْآنَ، مَطْبَعَةٌ صَلاَحِ الدِّينِ الْكُبْرَى، الْإِسْكَنْدَرِيَّةَ، ١٣٥٠هـ / ١٩٣١م، ص ٦٦؛ أَمِينٌ مَحْمُودٌ عَبْدُ اللَّهِ: تَطَوُّرُ التَّقْسِيمِ الْإِدَارِيِّ فِي مِصْرِ الْعُلْيَا، ص ٢٨١.

(٦١) وَصَّحَ الْمُقْرِيزِيُّ ذَلِكَ فِي تَعْقِيْبِهِ عَلَى الرَّوْكِ النَّاصِرِيِّ بِقَوْلِهِ: "وَمَا زَالَ الْأَمْرُ بِمِصْرَ عَلَى مَا رَسَمَهُ الْمَلِكُ النَّاصِرُ فِي هَذَا الرَّوْكِ إِلَى أَنْ زَالَتْ دَوْلَةُ بَنِي قَلَاوُونَ بِالْمَلِكِ الطَّاهِرِ بَرْقُوقٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ، فَأَبْقَى الْأَمْرَ عَلَى ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ أَشْيَاءٌ مِنْهُ أَخَذَتْ تَتَلَاشَى قَلِيلاً قَلِيلاً، إِلَى أَنْ كَانَتْ الْحَوَادِثُ وَالْمَحَنُ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَثَمَانِمِائَةٍ، حَيْثُ حَدَّثَتْ مِنْ أَنْوَاعِ التَّغْيِيرَاتِ وَتَنَوُّعِ الظُّلْمِ مَا لَمْ يَخْطُرُ بِبَالٍ أَحَدٍ" (المواعظ والإعتبار، ج ١ ص ٢٤٤).

(٦٢) هَذَا يُمَكِّنُ فَهْمَهُ مَثَلًا مِنْ كَلَامِ الْقَلَقَشَنْدِيِّ (ت ٨٢١هـ / ١٤١٨م) عَنِ الْبِلَادِ الْجَارِيَةِ فِي دِيْوَانِ الْوِزَارَةِ، إِذْ يَقُولُ: "وَمَا عَدَا هَاتَيْنِ الْجِهَتَيْنِ - أَيِ الْجِزْيَةِ وَمَنْقُولِ - مِنْ الْبِلَادِ الْجَارِيَةِ فِي دِيْوَانِ الْوِزَارَةِ مُفْرَقَةٌ فِي الْأَعْمَالِ بِالْوُجُوْهِينَ: الْفِئَلِيِّ وَالْبَحْرِيِّ، وَهِيَ فِي الْوُجُوْهِ الْفِئَلِيِّ أَكْثَرُ، وَلِكِنِّهَا تَنَاقَصَتْ فِي هَذَا الزَّمَنِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِيهَا إِلَّا بَعْضُ بِلَادِ الْوُجُوْهِ الْفِئَلِيِّ (صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٣ ص ٤٥٦).

(٦٣) الْإِنْتِصَارُ لَوَاسِطَةَ عَهْدِ الْأُمْنَارِ، ج ٢ ص ٥٩.

(٦٤) ذَكَرَ ابْنُ دُقْمَانَ كُفُورَ مَنْقُولِ، أَرْبَعَةَ عَشَرَ كُفْرًا: أُمُّ الْفُصُورِ، بَلِيْسٌ، وَعَمْرِيْسٌ (جَمْرِيْسٌ)، وَعَبْرَةٌ (تَمْرَةٌ) وَالرَّمَالُ، وَبَلُوطٌ، وَالبِقْلَةُ (البِقْلِيَّةُ)، وَالبِمْسَاحِيَّةُ، وَمَهِيَاطٌ، وَمَنْدِيْسٌ، وَسَلَامَةٌ (سَلَامٌ)، وَكُومٌ بَنِي حُسَيْنٍ، وَكُومٌ الْحَمْتِيَّةِ، وَمُنِيَّةُ النَّصَارَى، وَمَنْقَبَاضٌ (مَنْقَبَاطٌ) (الْإِنْتِصَارُ لَوَاسِطَةَ عَهْدِ الْأُمْنَارِ، ج ٢ ص ٥٩).

(٦٥) صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٣ ص ٣٩٩، وَصَوُّهُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٢٣٥.

(٦٦) شَرَفُ الدِّينِ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ شَاكِرٍ بُنْ عَبْدِ الْعَنِيِّ: التُّحْفَةُ السَّنِّيَّةُ بِأَسْمَاءِ الْبِلَادِ الْمِصْرِيَّةِ، مَكْتَبَةُ الْكَلْبِيَّاتِ الْأَزْهَرِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ، ١٩٧٤م، ص ١٨٤.

(٦٧) ذَكَرَ ابْنُ الْجِيْعَانَ كُفُورَ مَنْقُولِ، تِسْعَةَ كُفُورٍ: بَلِيْسٌ، وَجَمْرِيْسٌ، وَتَمْرَةٌ وَالرَّمَالُ، وَبَلُوطٌ، وَالبِقْلِيَّةُ، وَالبِمْسَاحِيَّةُ، وَمَنْقَبَاطٌ، وَمَقْدَاسٌ، سَلَامٌ (الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ص ١٨٤).

(٦٨) الْأَهْرَاءُ السُّلْطَانِيَّةُ: هِيَ أَمَاكِنٌ أَوْ حَوَاصِلُ لِحْرَنِ الْغِلَالِ السُّلْطَانِيَّةِ، وَلَا تَفْتَحُ إِلَّا عِنْدَ الصَّرُورَةِ (ابْنُ مَمَاتِي، قَوَانِينُ الدَّوَالِيْنَ، ص ٣٥٠؛ إِبْرَاهِيمُ عَلِيَّ طَرْحَانَ: النُّظْمُ الْإِقْطَاعِيَّةُ فِي الشَّرْقِ

الأوسط، ص ٢٥١؛ عَبْدُ الْمُنْعِمِ مَاجِدٍ: نُظْمُ دَوْلَةِ سَلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ وَرُسُومُهُمْ فِي مِصْرَ، مَكْتَبَةُ الْأَنْجَلُو الْمِصْرِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، ط ٢، ١٩٧٩م، ج ٢ ص ٤٠).

(٦٩) الْقَلْقَشَنْدِي: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٣ ص ٣٩٩، ٤٥٦.

(٧٠) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ج ٣ ص ٤٥٥، ٤٥٦.

(٧١) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: إِنْبَاءُ الْهَضْرَ بِأَنْبَاءِ الْعَضْرَ، ص ١٢٢، ١٢٣، ١٢٦، ١٣٠؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٤ ص ٢٩٨.

(٧٢) مَجْدِي عَبْدِ الرَّشِيدِ: الْقَرْيَةُ الْمِصْرِيَّةُ فِي عَضْرَ سَلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ (٦٤٨-٩٢٣هـ / ١٢٥٠-١٥١٧م)، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةَ، ١٩٩٩م، ص ١٤٦.

(73) Rapoport, Yossif: The Rise of Provincial Arab Ruling Families in Mamluk Egypt, 1350–1517, In: Mamluk studies review VOL. 25, (2022), Middle East Documentation Center, The University of Chicago, p. 128.

(٧٤) انظُرْ فِي ذَلِكَ مَثَلًا: ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: نَزْهَةُ النَّفُوسِ، ج ١ ص ٤٢٩، ج ٢ ص ١٤٧؛ الْمُقْرِيزِي: السُّلُوكُ، ج ٤ ص ٧٩، ١٥٥، ج ٥ ص ٣٨٦؛ السَّخَاوِي، شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت ٩٠٢هـ / ١٤٩٧م): الضُّوْءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ الْقَرْنِ التَّاسِعِ، دَارُ الْحَيْلِ، بَيْرُوتَ، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م، ج ٣ ص ٢٨٨؛ وَوَجِيزُ الْكَلَامِ فِي الدُّبُلِ عَلَى دَوْلِ الْإِسْلَامِ، تَحْقِيقُ بَشَّارِ عَوَّادِ مَعْرُوفٍ وَأَخْرَجَ، مُمَسَّسَةَ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتَ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م، ج ٣ ص ٩١٥؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٣ ص ١٦٩.

(٧٥) الْمُقْرِيزِي، تَقِيُّ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ (ت ٨٤٥هـ / ١٤٤٢م): الْبَيَّانُ وَالْإِعْرَابُ عَمَّا بَارَزَ مِنْ مِصْرَ مِنَ الْأَعْرَابِ، تَحْقِيقُ عَبْدِ النَّعِيمِ ضَيْفِي عُثْمَانِ، الْمَكْتَبَةُ الْأَزْهَرِيَّةُ لِلتَّرَاثِ، الْقَاهِرَةَ، ٢٠٠٦م، ص ٩٣، ٩٤؛ حَمْرَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَدْرٍ: الْأَثَارُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِمَنْقَلُوطِ، ص ٦٦.

(٧٦) بَلَدَةٌ قَدِيمَةٌ؛ اسْمُهَا الْقَبْطِيُّ Terot saraban، وَرَدَتْ فِي الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ بِأَسْمَاءٍ مُخْتَلَفَةٍ، فَسَمِيَتْ: دَرُوتَ سَرَبَامِ، وَدَرُوتَ سَرَبَانَ، وَدَرُوتَ سَرَبَامِ، وَدَرُوتَ سَرَبَامِ، وَدَرُوتَ سَرَبَامِ، وَدَرُوتَ سَرَبَامِ، وَدَرُوتَ سَرَبَابِيونَ، وَدَرُوتَ الصَّرَبَامِ. وَأَسْمَاءُ هَذِهِ الْبَلَدَةِ كُلُّهَا مُحَرَّفَةٌ عَنِ اسْمِهَا الْأَصْلِيِّ "Terot" تَرُوتَ، وَأَمَّا الْمُضَافُ إِلَيْهِ، فَهُوَ مُحَرَّفٌ عَنِ اسْمِ Sarabamon وهو كَبِيرٌ مِنْ رُهْبَانَ الْقَبْطِ فِي الْعَضْرَ الْمَسِيحِيَّةِ الْأُولَى، ثُمَّ حُرِّفَ إِلَى سَرَبَانَ وَسَرَبَامِ، وَكُلُّ مَا خَالَفَ ذَلِكَ فَهُوَ خَطَأٌ فِي النُّقْلِ (مُحَمَّدُ رَمَزِي: الْقَامُوسُ الْجُغْرَافِي لِلْبِلَادِ الْمِصْرِيَّةِ، ق ٢ ج ٤ ص ٤٧). وَقَدْ عُرِفَتْ هَذِهِ الْبَلَدَةُ بِدَرُوتَ - أَوْ دَرُوتَ أَوْ دَرُوتَ - الشَّرِيفِ مُنْذُ أَنْ اسْتَوْلَى عَلَيْهَا الشَّرِيفُ حِصْنُ الدِّينِ بْنِ

تُعَلَّبُ فِي نَهَائَةِ الْعَصْرِ الْأَيُّوبِيِّ (القلقشندی: صُبْحُ الْأَعَشَى، ج ١ ص ٤١٣ و ج ٤ ص ٦٩).
واسْمُهَا الْحَالِي نَيْرُوط، وَهِيَ مَدِينَةٌ وَمَرْكَزٌ بِمُحَافَظَةِ أَسْيُوط.

(٧٧) الْمُقْرِيزِي: السُّلُوك، ج ١ ص ٤٧٩، ٤٨٠؛ مُحَمَّدٌ أَحْمَدٌ مُحَمَّدٌ بَدِيوِي: مَظَاهِرُ الْحَصَارَةِ فِي مِصْرِ
الْغُلْيَا ص ١٤٠، ١٤١؛

Rapoport, Yossif: The Rise of Provincial Arab Ruling Families in Mamluk Egypt, p. 128.

(٧٨) حَمْزَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَدْرُ: الْآثَارُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِمَنْقَلُوطِ، ص ٦٨.

(٧٩) الْمُقْرِيزِي: النَّبَاتُ وَالْإِعْرَابُ، ص ٩٣، ٩٤؛ سَعِيدُ عَبْدِ الْفَتَّاحِ عَاشُورُ: الْعَصْرِ الْمَمَالِيكِي فِي مِصْرِ
وَالشَّامِ، دَارُ النَّهْضَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، ط ٢، ١٩٧٦، ص ٢٢٨، ٢٢٩؛ حَمْزَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَدْرُ:
الْآثَارُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِمَنْقَلُوطِ، ص ٦٨.

(٨٠) مُحَمَّدٌ أَحْمَدٌ مُحَمَّدٌ بَدِيوِي: مَظَاهِرُ الْحَصَارَةِ فِي مِصْرِ الْغُلْيَا، ص ١٤٢.

(٨١) الْمُقْرِيزِي: السُّلُوك، ج ٢ ص ٣٤٠؛ وَالْمَوَاعِظُ وَالْإِعْتِبَارُ، ج ٣ ص ٢٧٩؛ الْعَيْنِي: عَقْدُ الْجُمَانِ، ج ٤
ص ١٣٩. وَغَازَانُ الْمَذْكُورُ: هُوَ غَازَانُ بْنُ أَرْغُونِ بْنِ أَبِغَا بْنِ هَوْلَاكُو مَلِكِ التَّتَارِ، الْمُتَوَفَّى
سَنَةَ ٧٠٣هـ/ ١٣٠٣م (الْمُقْرِيزِي: الْمَوَاعِظُ وَالْإِعْتِبَارُ، ج ٣ ص ٢٧٩ حَاشِيَةٌ ١).

(٨٢) الْمُقْرِيزِي: السُّلُوك، ج ٢ ص ٣٤٠؛ وَالْمَوَاعِظُ وَالْإِعْتِبَارُ، ج ٣ ص ٢٧٩.

(٨٣) عَقْدُ الْجُمَانِ، ج ٤ ص ١٣٨ - ١٤٠.

(٨٤) الْأَمِيرُ شَمْسُ الدِّينِ سُنْفَرُ الْأَعْسَرِ الْمَنْصُورِي، كَانَ مَمْلُوكَ عَزِّ الدِّينِ أَيْدَمُرَ الظَّاهِرِي نَائِبَ الشَّامِ،
ثُمَّ صَارَ إِلَى الْمَنْصُورِ قَلَاوُونَ فَوَلَّاهُ وَظَائِفَ مُهَمَّةً فِي سُلْطَنَتِهِ، ثُمَّ صُودِرَ أَيَّامَ الْأَشْرَفِ خَلِيلِ.
وَلَمَّا تَسَلَطَنَ حَسَامُ الدِّينِ لَاجِبِينَ وَوَلَّاهُ الْوِزَارَةَ فِي سَنَةِ ٦٩٧هـ/ ١٢٩٧م، ثُمَّ عَزَلَ، وَسُجِنَ، فَلَمَّا
قُتِلَ لَاجِبِينَ وَأُعِيدَ النَّاصِرُ مُحَمَّدُ بْنُ قَلَاوُونَ إِلَى السُّلْطَنَةِ ثَانِيًا أُفْرِجَ عَنْهُ، وَأَعَادَهُ إِلَى الْوِزَارَةِ فِي
جُمَادَى الْأُولَى ٦٩٨هـ/ فَبْرَايِرِ ١٢٩٩م، ثُمَّ عَزَلَ فِي آخِرِ سَنَةِ ٧٠٠هـ/ أَوْغُسْطُسَ ١٣٠١م، وَوَلَّى
كَشَفَ الْفِلَاحِ الشَّامِيَّةَ، وَاسْتَقَرَّ أَحَدُ أَمْرَاءِ الْأُلُوفِ، وَمَاتَ بِالْقَاهِرَةِ بَعْدَ صِرَاعٍ مَعَ الْأَمْرَاضِ سَنَةَ
٧٠٩هـ/ ١٣٠٩م (الصَّفْدِي: أَعْيَانُ الْعَصْرِ، ج ٢ ص ٤٧٨، ٤٧٩؛ الْمُقْرِيزِي: الْمَوَاعِظُ
وَالْإِعْتِبَارُ، ج ٣ ص ٢٧٨-٢٨٠؛ ابْنُ حَجَرَ الْعَسْكَلَانِي: الدَّرَرُ الْكَامِنَةُ، ج ٢ ص ١٧٧، ١٧٨).

(٨٥) زُبْدَةُ الْفِكْرَةِ فِي تَارِيخِ الْهَجْرَةِ، عَصْرُ سُلْطَانِ الْمَمَالِيكِ، تَحْقِيقُ زُبَيْدَةَ مُحَمَّدٍ عَطَا، عَيْنٌ لِلدِّرَاسَاتِ
وَالْبُحُوثِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، ٢٠٠١م، ص ٣٧٩. وَالدُّوَادَارُ؛ لَقَبٌ وَظِيْفِيٌّ مُرَكَّبٌ مِنْ
لَفْظَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَرَبِيٌّ وَهُوَ الدَّوَاةُ، وَالثَّانِي فَارِسِيٌّ وَهُوَ دَارٌ، وَمَعْنَاهُ مُمَسِكٌ. وَيَكُونُ الْمَعْنَى
«مُمَسِكُ الدَّوَاةِ» وَخُذِفَتْ الْهَاءُ مِنْ آخِرِ الدَّوَاةِ اسْتِثْقَالًا. وَصَاحِبُهُ هُوَ الَّذِي يَحْمِلُ دَوَاةَ السُّلْطَانِ أَوْ

الأمير أو غيرهما، ويتولّى أمرها مع ما ينضمُّ إلى ذلك من الأمور اللازمية لهذا المعنى من حُكم وتنفيذ أمورٍ، وغير ذلك، بحسب ما يقتضيه الحال. ولم يكن للسلطان في العصر المملوكي دَوَادَارًا واحدًا فقط، بل عدّة من الأمراء والجُند، قد يصل عددهم إلى عشرة، ويُطلق على كلٍّ منهم دَوَادَار، ولهم رُتبٌ ودرجات، أعلامهم الدَوَادَارُ الكبير يليه الدَوَادَارُ الثاني ثم بقية الدَوَادَارية ثالثًا ورابعًا حتّى العاشر (القلقشندي: صُبح الأعشى، ج ٤ ص ١٩ و ٥ ص ٤٦٢؛ السحماوي: التَّعْرُ الباسم، ج ١ ص ٣٩٠؛ مُحَمَّدٌ قَنْدِيلُ البقلي: التَّعْرِيفُ بِمُصْطَلَحَاتِ صُبح الأعشى، نُشر كملحَق لكتاب صُبح الأعشى (ج ١٥)، الهيئة العامة لُصُور الثَّقافة، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص ١٣٩).

(٨٦) بيئرس الدَوَادَار: زُبْدَةُ الفِكْرَةِ فِي تَارِيخِ الهِجْرَةِ، ص ٣٩١، ٣٩٢؛ المقرئزي: السُّلُوك، ج ٢ ص ٣٤٦؛ أبو المحاسن: النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ، ج ٨ ص ١٤٩ - ١٥٤.

(٨٧) استنقَرَّ بلبان السِّنَانِي فِي الأُسْتَاذَارِيَةِ عِوَضًا عَن مَنَحِكَ فِي ذِي القَعْدَةِ سَنَةِ ٧٥١هـ/ يَنَآيِر ١٣٥١م (عَبْدُ النَّبَاسِ بِنُ خَلِيلٍ: نَيْلُ الأَمَلِ، ج ١ ق ١ ص ٢٠٧). و"الأستاذار" لَقَبٌ وَظِيفِي وَرَدَ رَسْمٌ حُرُوفِهِ هَكَذَا فِي أَغْلِبِ المَصَادِرِ، عَلَى أَن القَلْقَشَنْدِي نَبَهَ إِلَى أَنَّهُ بَكْسِرُ الهَمْزَةِ، وَقَالَ: هُوَ لَقَبٌ عَلَى الَّذِي يَتَوَلَّى قَبْضَ مَالِ السُّلْطَانِ أَوْ الأَمِيرِ وَصَرْفَهُ، وَتُمْتَلِ أَمْرَهُ فِيهِ. وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِن لَفْظَتَيْنِ فَارِسِيَتَيْنِ: "إِسْتَدَار" وَمَعْنَاهَا الأَخْذُ، وَ"دَار"، وَمَعْنَاهَا المُمْسِكُ. فَأُدْغِمَتِ الذَّالُ فِي الذَّالِ فَصَارَ "إِسْتَدَار". وَمَعْنَاهُ المَتَوَلَّى لِلأَخْذِ؛ لِأَنَّهُ يَتَوَلَّى قَبْضَ المَالِ. وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا: "سِتْدَار" (صُبح الأعشى، ج ٥ ص ٤٢٩، ٤٣٠؛ وَضُوءُ الصُّبْحِ المُسْفِرِ، ص ٣٤٣، ٣٤٤). وَقَدْ تَطَوَّرَتْ وَظِيفَةُ الأُسْتَاذَارِيَةِ فِي عَصْرِ المَمَالِكِ الجَزَاكِسَةِ، وَعَلَا شَأْنُ صَاحِبِهَا؛ فَبَعْدَ أَن كَانَ يُشْرِفُ عَلَى قُصُورِ السُّلْطَانِ، صَارَ يُنَاطِ بِهٍ مُنْذُ أَيَّامِ الظَّاهِرِ بَرْفُوقِ تَدْبِيرِ أُمُوالِ المَمْلُكَةِ، حَتَّى صَارَ كَالوَزِيرِ العَظِيمِ، وَنَفَذَتْ كَلِمَتُهُ فِي سَائِرِ أَحْوالِ الدَّوْلَةِ (المقرئزي: المَوعِظُ وَالإِعْتِبَارُ، ج ٣ ص ٧١٩، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٧). وَعَنْ تَفَاصِيلِ هَذِهِ الوَظِيفَةِ، انظُرْ؛ مُحَمَّدٌ سَيِّدُ كَامِلُ مُحَمَّدٌ: الأُسْتَاذَارُ وَالأُسْتَاذَارِيَةُ فِي مِصْرَ عَصْرِ سُلْطَانِ المَمَالِكِ الجَزَاكِسَةِ، مَجَلَّةٌ وَقَائِعٌ تَارِيخِيَّةٌ، مَرْكَزُ البُحُوثِ وَالدِّرَاسَاتِ التَّارِيخِيَّةِ، كَلِّيَّةُ الأَدَابِ، جَامِعَةُ القَاهِرَةِ، العَدَدُ ١٠، يُوليو ٢٠٠٨م، ص ١١٥ - ١٦٩).

(٨٨) المقرئزي: السُّلُوك، ج ٤ ص ١٥٣؛ عَبْدُ النَّبَاسِ بِنُ خَلِيلٍ: نَيْلُ الأَمَلِ، ج ١ ق ١ ص ٢٢٧.

(٨٩) ابْنُ إِبَاسٍ: بَدَائِعُ الزُّهُورِ، ج ١ ق ١ ص ٥٤١.

(٩٠) جُرُوءٌ أَوْ أَجْرَانٌ مُفْرَدًا جُزْنٌ؛ وَهُوَ المَكَانُ الَّذِي يُوضَعُ فِيهِ الرِّزْقُ المَحْضُودُ لِجَعْفٍ تَمْهيدًا لَدَرْسِهِ.

(٩١) الصَّفْدِي: أَعْيَانُ العَصْرِ، ج ٢ ص ٤٦؛ ابْنُ حَجَرَ العَسْقَلَانِي: الدَّرَرُ الكَامِنَةُ، ج ١ ص ٤٩٣.

(٩٢) أَمْرَاءُ الْمُنِينِ: مَرْتَبَةٌ حَرْبِيَّةٌ خَاصَّةٌ بِأَرْبَابِ السُّيُوفِ فِي الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ، وَتُقْرَنُ عَادَةً بِلَقَبِ مُقَدَّمِ أَلْفٍ، فَيُقَالُ "أَمِيرُ مِائَةِ مُقَدَّمِ أَلْفٍ"، بِمَعْنَى أَنْ يَكُونَ فِي خِدْمَةِ حَامِلِهَا مِائَةً مَمْلُوكٍ مِنَ الْفُرْسَانِ، وَهُوَ فِي الْوَقْتِ نَفْسُهُ مُقَدَّمٌ فِي الْحَرْبِ عَلَى أَلْفِ جُنْدِيٍّ مِنْ أَجْنَادِ الْحَلَقَةِ. وَأَصْحَابُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ أَعْلَى مَرَاتِبِ الْأَمْرَاءِ، وَيَتَوَلَّوْنَ أَسْنَى الْوِظَائِفِ وَأَرْفَعِ الْمَنَاصِبِ فِي الدَّوْلَةِ (الْقَلْقَشْنَدِيُّ: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٤ ص ١٤؛ السَّحْمَاوِيُّ: النَّعْرُ الْبَاسِمُ، ج ١ ص ٣٨٤؛ مُحَمَّدُ قَنْدِيلُ الْبِقْلِيُّ: التَّعْرِيفُ بِمُصْطَلَحَاتِ صُبْحِ الْأَعْشَى، ص ٤٩، ٥٠).

(٩٣) أَمْرَاءُ الطَّبْخَانَاهِ: أَقَلٌّ فِي الرُّتْبَةِ مِنْ أَمْرَاءِ الْمُنِينِ مُقَدَّمِي الْأَلُوفِ، وَمِنْ أَحَقِّيَّتِهِمْ دَقَّ الطُّبُولُ عَلَى أَبْوَابِهِمْ كَمَا يَفْعَلُ السَّلَاطِينُ، وَعِدَّةٌ كُلُّ مِنْهُمْ فِي الْعَالِبِ ٤٠ فَارِسًا - وَلِهَذَا يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مِنْهُمْ أَيْضًا أَمِيرُ أَرْبَعِينَ - وَقَدْ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ إِلَى ٧٠ أَوْ ٨٠ فَارِسًا (الْقَلْقَشْنَدِيُّ: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٤ ص ١٥؛ حَسَنُ النَّبَاشَا: الْفُنُونُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَالْوِظَائِفُ، ج ١ ص ٢٣١-٢٣٦؛ مُحَمَّدُ قَنْدِيلُ الْبِقْلِيُّ: التَّعْرِيفُ بِمُصْطَلَحَاتِ صُبْحِ الْأَعْشَى، ج ١ ص ٥٠).

(٩٤) أَمْرَاءُ الْعَشْرَاتِ: عِدَّةٌ كُلُّ مِنْهُمْ عَشْرَةُ فُؤَارِسٍ، وَرُبَّمَا كَانَ فِيهِمْ مَنْ لَهُ عَشْرُونَ فَارِسًا وَلَا يَعْدُ إِلَّا فِي أَمْرَاءِ الْعَشْرَاتِ، وَهَذِهِ الطَّبَقَةُ لَا ضَاطِبَ لِعَدَدِ أَمْرَائِهَا بَلْ يَزِيدُونَ وَيَنْقُصُونَ، وَمِنْهُمْ يَكُونُ صِغَارُ الْوَلَاةِ وَتَحْوُهُمْ مِنْ أَرْبَابِ الْوِظَائِفِ (الْقَلْقَشْنَدِيُّ: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٤ ص ١٥؛ السَّحْمَاوِيُّ: النَّعْرُ الْبَاسِمُ، ج ١ ص ٣٨٥).

(٩٥) شَادَّ الْعَمَائِرِ هُوَ الْفَائِئِمُ فِي عِمَارَةِ الْأَمَاكِنِ الَّتِي يُنْشِئُهَا السُّلْطَانُ، وَرُبَّمَا اسْتَقَرَّ مَعَهُ مُقَدَّمٌ -وَرَدَتْ فِي الْمَصْدَرِ مُقَدَّمًا- فِي إِنْشَاءِ الْعَمَائِرِ الْمَهُولَةِ وَيُقَالُ نَاطِرُ الْعِمَارَةِ، وَلَهُ الْأَمْرُ عَلَى الْمُهَنْدِسِينَ وَالْحَجَّارِينَ وَصُنَّاعِ الْعَمَائِرِ وَتَحْوِهِمْ (السَّحْمَاوِيُّ: النَّعْرُ الْبَاسِمُ، ج ١ ص ٤٠١).

(٩٦) الصَّفَدِيُّ: أَعْيَانُ الْعَصْرِ، ج ٢ ص ٤٧٩؛ الْمُقْرِيزِيُّ: الْمَوَاعِظُ وَالْإِعْتِبَارُ، ج ٣ ص ٢٧٩، ٢٨٠.

(٩٧) الْمُقْرِيزِيُّ: السُّلُوكُ، ج ٤ ص ١٥٣؛ عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنُ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ١ ق ١ ص ٢٢٧.

(٩٨) ابْنُ حَجَرَ الْعَسْقَلَانِيُّ: الدُّرَرُ الْكَامِنَةُ، ج ١ ص ٤٩٣.

(٩٩) الصَّفَدِيُّ: أَعْيَانُ الْعَصْرِ، ج ٢ ص ٤٦، ٤٦٩؛ الْمُقْرِيزِيُّ: السُّلُوكُ، ج ٤ ص ٢٥٧.

(١٠٠) الْأَمِيرُ نَاصِرُ الدِّينِ الشُّجَاعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمِيرِ رُكْنِ الدِّينِ عُمَرَ الْبُنْخَاصِي الصَّفَدِيِّ، تَنَقَّلَ فِي الْمَمَالِكِ، وَتَقَلَّبَتْ بِهِ الْأَحْوَالُ إِلَى أَنْ تَوَلَّى الْحُجُوبِيَّةَ بِصَفَدَ، ثُمَّ وُلِّيَ الْحُجُوبِيَّةَ الْكُبْرَى، وَجَعَلَهُ شَيْخُو عَلَى دِيُونِهِ بِحَلَبَ، ثُمَّ أُعْطِيَ طَبْخَانَاهَ بِمِصْرَ، وَوُلِّيَ شَدَّ الْعَمَائِرِ السُّلْطَانِيَّةَ بِالْقَاهِرَةِ، مَاتَ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ ٧٦٢ هـ/ فَبْرَايِرِ ١٣٦١ م وَهُوَ نَحْوُ الْخَمْسِينَ (الصَّفَدِيُّ: أَعْيَانُ الْعَصْرِ، ج ٥ ص ٣٨، ٣٩؛ ابْنُ حَجَرَ الْعَسْقَلَانِيُّ: الدُّرَرُ الْكَامِنَةُ، ج ٤ ص ١٢٦).

- (١٠١) الصَّفَدِيُّ: أَعْيَانُ الْعَصْرِ، ج ٥ ص ٣٩.
- (١٠٢) السُّلْطَانُ الْمَلِكُ الْمُؤَيَّدُ شَيْخُ الْمُخْمُودِي، أَبُو النَّصْرِ، أَحَدُ مَمَالِيكِ الظَّاهِرِيَّةِ، اعْتَلَى عَرْشَ السُّلْطَنَةِ مِنْ سَنَةِ ٨١٥هـ/ ١٤١٢م إِلَى سَنَةِ ٨٢٤هـ/ ١٤٢١م، وَكَانَ مِنْ أَقْوَى سَلَاطِينِ الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ الْجَرْكَسِيِّ (انظر؛ المَقْرِيزِي، تَقِيَّ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت ٨٤٥هـ/ ١٤٤٢م): دُرَرُ الْعُقُودِ الْفَرِيدَةِ فِي تَرَاجِمِ الْأَعْيَانِ الْمَفِيدَةِ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدٍ الْجَلِيلِيِّ، دَارُ الْعَرَبِ الْإِسْلَامِيِّ، بَيْرُوت، ط ١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، ج ٢ ص ١٢٥ وَمَا بَعْدَهَا؛ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، شَهَابُ الدِّينِ أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت ٨٥٢هـ/ ١٤٤٩م): إِنْبَاءُ الْعُمَرِ بِأَنْبَاءِ الْعُمَرِ، تَحْقِيقُ حَسَنِ حَبِشِيِّ، الْمَجْلِسُ الْأَعْلَى لِلشُّنُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ، ١٤١٥-١٤١٩هـ/ ١٩٩٤-١٩٩٨م، ج ٢ ص ٥١٥-٥١٧، و ج ٣ ص ٢٥٦، ٢٥٧).
- (١٠٣) الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ مُحِبِّ الدِّينِ الطَّرْبَلَسِيِّ، الْأَمِيرُ بِدْرِ الدِّينِ: أَصْلُهُ مِنْ طَرَائِلسِ الشَّامِ، وَشَغَلَ بِهَا عِدَّةَ وِظَائِفَ، ثُمَّ تَعَلَّقَ بِخِدْمَةِ الْأَمِيرِ شَيْخِ الْمَخْمُودِيِّ لَمَّا وُلِّيَ نِيَابَتَهَا وَعَمَلَ أَسْتَاذًا عِنْدَهُ، وَدَامَ فِي خِدْمَتِهِ إِلَى أَنْ تَسَلَطَنَ، فَوَلَّاهُ الْأَسْتَاذِيَّةَ بِالذِّيَّارِ الْمِصْرِيَّةِ، ثُمَّ عَزَلَ، وَوُلِّيَ نِيَابَةَ الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ، ثُمَّ عَزَلَ عَنْهَا، وَمَا لَبِثَ أَنْ أُعِيدَ إِلَى الْأَسْتَاذِيَّةِ، وَاسْتَمَرَّ فِيهَا مُدَّةً، ثُمَّ وُلِّيَ كَشَفَ الْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ سَنَةَ ٨١٩هـ/ ١٤١٦م، وَوُلِّيَ الْوِزَارَةَ سَنَةَ ٨٢٠هـ/ ١٤١٧م، ثُمَّ عَزَلَ عَنْهَا قَبْلَ نَهَايَةِ السَّنَةِ، وَبَعْدَ مُدَّةٍ أَنْعَمَ عَلَيْهِ بِإِمْرَةٍ مِائَةٍ وَتَقَدَّمَ أَلْفَ بَطْرَائِلسَ؛ فَتَوَجَّهَ إِلَيْهَا وَأَقَامَ بِهَا إِلَى أَنْ مَاتَ الْمَلِكُ الْمُؤَيَّدُ شَيْخٌ، فَتَبَضَّ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ طَطَّرَ وَعَاقَبَهُ حَتَّى هَلَكَ مِنْ الضَّرْبِ سَنَةَ ٨٢٤هـ/ ١٤٢١م (المَقْرِيزِي: السُّلُوكُ، ج ٦ ص ٣٣٤، ٣٤٧، ٣٦١، ٣٧٥، ٤٨١، ٤٩١، و ج ٧ ص ٤٩؛ أَبُو الْمَحَاسِنِ، جَمَالُ الدِّينِ يُوسُفُ بْنُ تَعْرِيٍّ بَرْدِيُّ (ت ٨٧٤هـ/ ١٤٧٠م): الْمَنْهَلُ الصَّافِي وَالْمُسْتَوْفَى بَعْدَ الْوَافِي، تَحْقِيقُ نَبِيلِ مُحَمَّدِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةُ، ١٩٨٨م، ج ٥ ص ٨٥-٨٨؛ وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ، ج ١٤ ص ٢٣٧).
- (١٠٤) ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ: إِنْبَاءُ الْعُمَرِ، ج ٣ ص ٦٩.
- (١٠٥) أَيُّمُشُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرِيُّ الظَّاهِرِيُّ، الْأَمِيرُ سَيْفُ الدِّينِ: كَانَ مِنْ مَمَالِيكِ الظَّاهِرِ بَرْفُوقَ، ثُمَّ صَارَ مِنَ الدَّوَادَارِيَّةِ الصَّغَارِ فِي أَيَّامِ ابْنِهِ النَّاصِرِ فَرَجَ، ثُمَّ تَوَلَّى إِمْرَةَ عَشْرَةِ فِي أَيَّامِ الْمُؤَيَّدِ، وَاسْتَقَرَّ فِي الْأَسْتَاذِيَّةِ الْكُبْرَى أَوَّلَ أَيَّامِ الْأَشْرَفِ بَرْسَابِي، ثُمَّ عَزَلَ عَنْهَا، وَتَقَلَّتْ بِهِ الْأَحْوَالُ، وَلَبِثَ دَارَهُ حَتَّى مَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ ٨٤٦هـ/ دَيْسَمِيرَ ١٤٤٢م (ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ: إِنْبَاءُ الْعُمَرِ، ج ٤ ص ٢٠١، ٢٠٢؛ أَبُو الْمَحَاسِنِ: الْمَنْهَلُ الصَّافِي، ج ٣ ص ١٣٩-١٤١؛ السَّخَاوِيُّ: الصُّوَّةُ اللَّامِعُ، ج ٢ ص ٣٢٤، ٣٢٥).

(١٠٦) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: نَزْهَةُ النَّفُوسِ، ج ٢ ص ٥٢٥.
(١٠٧) أَبُو الْمَحَاسِينِ: التَّجُومُ الرَّاهِرَةُ، ج ١٤ ص ٢٢٦.
(١٠٨) دُولَاتُ حَجَّابِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الظَّاهِرِيِّ، سَيْفُ الدِّينِ: كَانَ مِنْ مَمَالِيكِ الظَّاهِرِ بَرْقُوقِ، وَوَلَّى كَشْفَ
الْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ ثُمَّ كَشَفَ الْوَجْهَ الْبَحْرِيَّ، وَوَلَّى الْقَاهِرَةَ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ وَعُزِّلَ، وَوَلَّى حِسْبَةَ الْقَاهِرَةِ،
وَمَاتَ بِالطَّاعُونَ فِي يَوْمِ السَّبْتِ أَوَّلَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ٨٤١هـ/ ٥ مَائُو ٤٣٨م (المقريزي:
السُّلُوكِ، ج ٧ ص ٢٣٤، ٢٣٥؛ ابْنُ حَجَرَ الْعَسْقَلَانِيِّ: إِنْبَاءُ الْعُمَرِ، ج ٣ ص ٤٧٠؛ أَبُو الْمَحَاسِينِ:
الْمَنْهَلُ الصَّافِي، ج ٥ ص ٣٣٠، ٣٣١؛ وَالتَّجُومُ الرَّاهِرَةُ، ج ١٥ ص ٢١٧، ٢١٨؛ السَّخَاوِيُّ:
الصُّوْءُ اللَّامِعِ، ج ٣ ص ٢٢١).

(١٠٩) عَلَاءُ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ نَاصِرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّبْلَاوِيِّ: أَضْلُهُ مِنْ قَرْيَةٍ طَبْلَاوَةٍ بِالْوَجْهِ الْبَحْرِيِّ،
بِأَشْرَ وَبِلَايَةِ الْقَاهِرَةِ فِي سُلْطَنَةِ الْمُؤَيَّدِ شَيْخِ، ثُمَّ عُزِّلَ، وَأُعِيدَ إِلَيْهَا بِالرِّشْوَةِ بَعْدَ ١٥ عَامًا مِنْ عُزْلِهِ
فِي سُلْطَنَةِ الْأَشْرَفِ بَرْسَبَايَ، ثُمَّ عُزِّلَ، وَأُعِيدَ إِلَيْهَا فِي سَنَةِ ٨٤٢هـ/ ٤٣٨م فِي سُلْطَنَةِ يُوسُفَ
بْنَ بَرْسَبَايَ، وَلَمَّا وَصَلَ الظَّاهِرُ جَفْمَقَ إِلَى السُّلْطَنَةِ عَزَلَهُ، وَبَعْدَ أَقَلِّ مِنْ عَامٍ اسْتِنطَاعَ أَنْ يَخْضَلَ
عَلَى وَظِيْفَةِ "نَقَابَةِ الْجَيْشِ" سَنَةَ ٨٤٣هـ/ ٤٣٩م، ثُمَّ انْفَصَلَ عَنْهَا، وَلَزِمَ دَارَهُ حَتَّى مَاتَ فِي
الْمَحَرَّمِ سَنَةِ ٨٧٩هـ/ مَائُو ٤٧٤م، وَقَدْ جَاَزَ الْمِائَةَ (المقريزي: السُّلُوكِ، ج ٦ ص ٤٦٤، وَج ٧
ص ١٢، ٣٨٧، ٤٠٥، ٤٤٨؛ السَّخَاوِيُّ: الصُّوْءُ اللَّامِعِ، ج ٦ ص ٢٣، وَج ١١ ص ٢١٢).

(١١٠) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: نَزْهَةُ النَّفُوسِ، ج ٣ ص ٣٠٩؛ المقريزي: السُّلُوكِ، ج ٧ ص ٢٨٢؛ ابْنُ حَجَرَ
العسقلاني: إِنْبَاءُ الْعُمَرِ، ج ٣ ص ٥٤٢.

(١١١) جَانِيكُ النَّاصِرِيِّ الْمُرْتَدِّ: مِنْ مَمَالِيكِ النَّاصِرِ فَرَجَ، وَجَرَّتْ عَلَيْهِ بَعْدَ قَتْلِهِ أُمُورٌ، وَذَهَبَ إِلَى بِلَادِ
الْجَرْكَسِ ثُمَّ عَادَ مِنْهَا إِلَى مِصْرَ؛ وَلِدًا قَبِيلَ لَهُ الْمُرْتَدِّ، وَقَبِيلَ إِتْنَهَا غَلَطَ عَنِ الْمُرْتَاضِ، مِنْ
الرِّيَاضَةِ، لَا مِنَ الْإِرْتِدَادِ، فَهُوَ لَمْ يَزْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ فِيمَا هُوَ مَشْهُورٌ. وَبَعْدَ عَوْدَتِهِ إِلَى مِصْرَ
تَنَقَّلَتْ بِهِ الْأَحْوَالُ حَتَّى صَارَ خَاصَكِيَا، ثُمَّ صَبَّرَهُ الظَّاهِرُ جَفْمَقَ أَمِيرَ عَشْرَةٍ، ثُمَّ صَارَ مِنْ رُؤُوسِ
النُّوبِ -سَيَاتِي تَعْرِيفُهَا- ثُمَّ مِنْ أَمْرَاءِ الطَّبْلَخَانَا، وَاسْتَمَرَّ عَلَى ذَلِكَ إِلَى سُلْطَنَةِ خُشْدَاوِيهِ الْأَشْرَفِ
إِيْنَالِ، فَصَبَّرَهُ مِنْ مَقْدَمِي الْأُلُوفِ، فَلَمَّا كَبُرَ وَشَاخَ أُخْرِجَتْ عَنْهُ التَّقْدِيمَةُ، وَلَزِمَ دَارَهُ حَتَّى مَاتَ فِي
ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ ٨٧١هـ/ يُولِيُو ٤٦٧م، وَقَدْ جَاَزَ التَّمَانِينَ (السَّخَاوِيُّ: الصُّوْءُ اللَّامِعِ، ج ٣
ص ٦٠، ٦١؛ عَبْدِ النَّبَاطِ بِنِ خَلِيلِ: الرُّوْضُ النَّبَاسِمِ، ج ٣ ص ٢٢٧، ٢٢٨؛ وَتَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢
ق ٦ ص ٢٧٠، ٢٧١؛ ابْنُ إِيَّاسَ: بَدَائِعُ الرَّهْورِ، ج ٢ ص ٤٥٠).

(١١٢) رُوُوسِ النَّوْبِ: مفردُها رأسُ نُوْبَةٍ، وهو لَقَبٌ وَظِيفِيٌّ يُطْلَقُ عَلَيَّ الَّذِي يَتَحَدَّثُ عَلَيَّ مَمَالِيكَ السُّلْطَانِ أَوْ الْأَمِيرِ، وَتَنْفِيذُ أَمْرِهِ فِيهِمْ، وَجَزَتْ الْعَادَةُ أَنْ يَكُونَ فِي هَذِهِ الْوِظِيْفَةِ أَرْبَعَةُ أَمْرَاءَ: وَاجِدٌ مُقَدَّمُ أَلْفٍ وَثَلَاثَةُ طَبْخَانَاهِ، وَيُقَالُ لِأَعْلَاهُمْ فِي خِدْمَةِ السُّلْطَانِ "رَأْسُ نُوْبَةِ النَّوْبِ" (الْفَلَقَشْنُدِي: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٤ ص ١٨، ١٩ و ٥ ص ٣٢٧، ٣٢٨ وَصَوُّ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٣٤٣).

(١١٣) عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الرَّوْضُ النَّبَاسِمُ، ج ٣ ص ٢٢٨.

(١١٤) وَرَدَ رَسْمُ اسْمِهِ (قَانِي بَك) فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ (انظُرْ؛ أَبُو الْمَحَاسِنِ: النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ، ج ١٥ ص ٣٨٥، و ج ١٦ ص ٣٢، ١٥٤، ٢٧٠، ٣٨٢؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٣ ص ١٠٢).

(١١٥) عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الْمَجْمَعُ الْمُفْتَنُّ، ص ٥٦٦.

(١١٦) أَبُو الْمَحَاسِنِ: النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ، ج ١٥ ص ٣٨٥، و ج ١٦ ص ٣٢؛ عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٥ ص ٢٦١.

(١١٧) أَبُو الْمَحَاسِنِ: الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ج ١٦ ص ٣٢، ١٥٤، ٢٧٠؛ عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الرَّوْضُ النَّبَاسِمُ، ج ٢ ص ٢٩، ١٦٣؛ وَنَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٦ ص ٩٦.

(١١٨) عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٧ ص ١١٧.

(١١٩) أَبُو الْمَحَاسِنِ: الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ج ١٦ ص ٣٢.

(١٢٠) أَبُو الْمَحَاسِنِ: الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ج ١٦ ص ٣٨٢؛ عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الرَّوْضُ النَّبَاسِمُ، ج ٣ ص ٣١٨، ٣١٩. كَانَ عُمُرُهُ وَقْتُ اسْتِعْفَائِهِ عَنْهَا ثَلَاثَ وَتَمَانِينَ سَنَةً؛ إِذْ ذُكِرَ أَنَّهُ تُوْفِيَ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ ٨٧٩هـ/ دِيْسَمْبَرِ ١٤٧٤م، وَقَدْ بَلَغَ التَّسْعِينَ سَنَةً (عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٧ ص ١١٧؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٢ ص ٤٧٠، و ج ٣ ص ١٠٢).

(١٢١) عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الرَّوْضُ النَّبَاسِمُ، ج ٣ ص ٣١٩، ج ٤ ص ١١٥؛ وَنَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٦ ص ٣٠١؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٢ ص ٤٧٠.

(١٢٢) الْأَمِيرُ يَشْبِكُ مِنَ مَهْدِي الظَّاهِرِي: أَصْلُهُ مِنَ مُشْتَرَوَاتِ الظَّاهِرِ جَقْمَقٍ، كَانَ أَحَدَ الدَّوَادِرِيَّةِ الصِّغَارِ، ثُمَّ قُرَّرَ فِي كَشْفِ الْوَجْهِ الْقُبْلِيِّ، وَأُنْعِمَ عَلَيْهِ بِإِمْرَةٍ عَشْرَةَ فِي سَنَةِ ٨٧١هـ/ ١٤٦٧م فِي عَهْدِ السُّلْطَانِ خُشْقَدَمٍ، ثُمَّ تَقَلَّ فِي الْخِدْمِ وَارْتَفَعَ شَأْنُهُ فِي عَهْدِ الْأَشْرَفِ قَائِبَتَابِي، حَيْثُ نَقَلَهُ مِنَ الْكُشُوفِيَّةِ وَإِمْرَةٍ عَشْرَةَ وَوَلَّاهُ الدَّوَادِرِيَّةَ الْكُبْرَى مَبَاشَرَةً، وَأَصَافَ إِلَيْهِ الْوِزَارَةَ، ثُمَّ أُضِيْفَتْ إِلَيْهِ الْأُسْتَاذَارِيَّةُ الْكُبْرَى فِي شَهْرِ رَجَبِ سَنَةِ ٨٧٢هـ/ فَبْرَايِرِ ١٤٦٨م. وَقَدْ مَاتَ مَقْتُولًا فِي الرَّهْمَا فِي رَمَضَانَ سَنَةِ ٨٨٥هـ/ نُوفَمْبَرِ ١٤٨٠م (السَّخَاوِي: الصَّوُّوُ اللَّامِعُ، ج ١، ص ٢٧٢-٢٧٤؛ عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٧ ص ٢٦٧؛ الْعَلِيمِي، مُجِيرِ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ (ت ٩٢٨هـ / ١٥٢١م): التَّارِيخُ الْمُعْتَبَرُ فِي أَنْبَاءِ مَنْ غَبَرَ، تَحْقِيقٌ وَدِرَاسَةٌ لَجَنَةِ مُخْتَصَّةٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، مُؤَسَّسَةٌ دَارَ النَّوَادِرِ، سُورِبَا - لَبْنَانَ - الكُوَيْتِ، ط١، ١٤٣١هـ / ٢٠١١م، ج ٢ ص ٢٢٥؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٣ ص ١٧٠ - ١٧٤).

(١٢٣) جُمِعَتْ هَذِهِ الْوِظَائِفُ وَغَيْرَهَا لِتَشْبِكِ مِنْ مَهْدِي، وَعُدَّ ذَلِكَ مِنَ النَّوَادِرِ، وَأُورِدَ ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ ذَلِكَ فِي أَحْدَاثِ شَهْرِ شَعْبَانَ سَنَةِ ٨٧٣هـ / فَبْرَايِرِ ١٤٦٩م، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: "وَهَذَا شَيْءٌ لَمْ يَبْعَثْ لَعَيْبِهِ مِنَ الْأَمْرَاءِ فِي سَائِرِ الدُّوَلِ" (إِنْبَاءُ الْهَضْر، ص ٥٦). وَأُورِدَهُ أَيْضًا عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنُ خَلِيلٍ وَأَعْقَبَهُ بِقَوْلِهِ: "وَعُدَّ ذَلِكَ مِنْ نَوَادِرِهِ الَّتِي لَمْ تَبْعَثْ لِمَنْ قَبْلَهُ، وَهِيَ مِنْ غَرِيبِ النَّوَادِرِ" (الرَّوْضُ الْبَاسِمُ، ج ٤ ص ٧٣) كَمَا أُورِدَهُ ابْنُ إِيَّاسٍ، ثُمَّ قَالَ: "وَمَا أَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ الْوِظَائِفَ قَطُّ جُمِعَتْ فِي أَحَدٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ قَبْلَهُ" (بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٣ ص ٢٨، ٢٩).

(١٢٤) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: إِنْبَاءُ الْهَضْر، ص ١٢٦؛ السَّخَاوِيُّ: وَجِيزُ الْكَلَامِ، ج ٢ ص ٨١٠؛ عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنُ خَلِيلٍ: الرَّوْضُ الْبَاسِمُ، ج ٤ ص ١٨٩؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٣ ص ٣٧.

(١٢٥) بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٣ ص ٣٧.

(١٢٦) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: إِنْبَاءُ الْهَضْر، ص ١٣٠.

(١٢٧) سَوَارُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ نَاصِرِ الدِّينِ يَكُ بْنُ دُلْغَادِرِ التُّرْكَمَانِيِّ، وَيُقَالُ لَهُ شَاهُ سَوَارٍ، نَائِبُ الْأَبْلِسْتَيْنِ (الْأَبْلِسْتَانِ) وَمَرَعَشٍ، حَرَجَ عَلَى الدَّوْلَةِ الْمَمْلُوكِيَّةِ وَسَيَّطَرَ عَلَى بَعْضِ الْبِلَادِ الْحَبِيبِيَّةِ، وَطَالَبَ بِاسْتِقْلَالِهَا، فَجَرَّدَ إِلَيْهِ الْمَمَالِيكُ ثَلَاثَ حَمَلَاتٍ عَسْكَرِيَّةٍ مُتتَالِيَةٍ، لَكِنَّهُ هَرَمَهُمْ، ثُمَّ أَرْسَلُوا إِلَيْهِ حَمَلَةً رَابِعَةً بِقِيَادَةِ الْأَمِيرِ تَشْبِكِ مِنْ مَهْدِي سَنَةِ ٨٧٥هـ / ١٤٧٠م فِي عَهْدِ الْأَشْرَفِ قَائِمِ الْبَابِي، وَنَجَحَتْ هَذِهِ الْحَمَلَةُ فِي هَزِيمَتِهِ، وَتَمَّ الْقَبْضُ عَلَيْهِ وَإِخْوَتِهِ، وَجِيءَ بِهِمْ إِلَى الْقَاهِرَةِ، وَتَمَّ سَنْقُهُمْ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ٨٧٧هـ / أَوْغُسْطُسُ ١٤٧٢م. (ابْنُ أَجَا، شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلِيلِ الْحَلْبِيِّ (ت ٨٨١هـ / ١٤٧٦م): الْعِرَاكُ بَيْنَ الْمَمَالِيكِ وَالْعُثْمَانِيِّينَ الْأَتْرَاكِ (مَعَ رِحْلَةِ الْأَمِيرِ تَشْبِكِ مِنْ مَهْدِي الدَّوَادَارِ)؛ صَنْعَةُ مُحَمَّدِ أَحْمَدَ دَهْمَانَ، ط١، دَارُ الْفِكْرِ، دِمَشْقُ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، ص ٣٤ وَمَا بَعْدَهَا؛ السَّخَاوِيُّ: الصَّوْنَةُ اللَّامِعُ، ج ٣، ص ٢٧٤، ٢٧٥؛ عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنُ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٧، ص ٤٣-٤٥؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٣ ص ٧٦-٧٨).

(١٢٨) شَرَفُ الدِّينِ مُوسَى بْنُ كَاتِبِ غَرِيبٍ، وَهُوَ مُوسَى بْنُ يُوسُفِ الْقَبِطِيِّ، اسْتَقَرَّ فِي الْأُسْتَاذَارِيَّةِ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ ٨٧٠هـ / مَارِسُ ١٤٦٦م عَوِضًا عَنِ الْأَمِيرِ زَيْنِ الدِّينِ يَحْيَى الْأُسْتَاذَارِ، وَمَاتَ فِي صَفَرِ سَنَةِ ٨٨٢هـ / مَائُو ١٤٧٧م (أَبُو الْمَحَاسِنِ: النُّجُومُ الرَّاهِرَةُ، ج ١٦، ص ٢٩٣، ٢٩٩؛ عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنُ خَلِيلٍ: الرَّوْضُ الْبَاسِمُ، ج ٣ ص ١٢٩؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٣ ص ١٢٧).

(١٢٩) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: إنباء الهضر، ص ٢٨١، ٢٨٥، ٣١٩، ٣٢٨، ٣٩٢؛ إياس: بدائع الزهور، ج ٣ ص ٨٢.

(١٣٠) جَانِمُ السَّنْفِيِّ قَانِي بَايِ الْبُهْلَوَانِ، دَوَادَارِ يَشْبِكِ مِنْ مَهْدِي الدَّوَادَارِ، قُرِّرَ فِي كَشْفِ سُيُوطِ فِي سَنَةِ ٨٨٥هـ/ ٤٨٠م عَوْضًا عَنْ قَرْقِمَاسِ الْأَعْوَرِ، فَاسْتَعْفَى جَانِمُ مِنْ ذَلِكَ. وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ الْمُدْرَسَةَ اللَّطِيفَةَ تُجَاهَ جَامِعِ قُوضُونِ، مَاتَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ٩١٩هـ/ يَنَابِرِ ٥١٤م، وَكَانَ دَيْنًا، خَيْرًا (السَّخَاوِي: الضَّوْءُ اللَّامِعُ، ج ١٠ ص ٢١٢؛ عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٧ ص ٢٢٣، ٢٥٧؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بدائع الزهور، ج ٣ ص ١٦٧، وج ٤ ص ٣٥٣).

(١٣١) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: إنباء الهضر، ص ٢٨١، ٢٨٥.

(١٣٢) نَيْلُ الْأَمَلِ» ج ٧ ص ٧٧.

(١٣٣) الْمَجْمَعُ الْمُفَنَّنُ، ص ٦٠٢، ٦٠٣.

(١٣٤) خُشَقَدَمُ الظَّاهِرِيِّ جَمَعَ الرُّومِي اللَّيْلَا الطَّوَّاشِي، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا الْأَحْمَدِيُّ لِتَاجِرِهِ، كَانَ أَحَدَ السُّقَاةِ، ثُمَّ تَرَقَّى فِي الْوِظَائِفِ، حَتَّى عُيِّنَ وَزِيرًا سَنَةَ ٨٧٩هـ/ ٤٧٤م، وَاسْتَقَرَّ خَازِنِدَارًا زَمَانًا سَنَةَ ٨٨٢هـ/ ٤٧٧م مَعَ الْوِزَارَةِ وَغَيْرِهَا، ثُمَّ عَزَلَ عَنِ الْوِزَارَةِ سَنَةَ ٨٨٩هـ/ ٤٨٤م، وَاسْتَمَرَّ عَلَى الرِّمَامِيَّةِ وَالخَازِنِدَارِيَّةِ، وَتَغَيَّرَ عَلَيْهِ خَاطِرُ السُّلْطَانِ فِي سَنَةِ ٨٩٤هـ/ ٤٨٨م وَقَبِضَ عَلَيْهِ، ثُمَّ نَفَاهُ إِلَى سَوَّاكِينِ -مِيْنَاءِ بِالسُّوْدَانِ- وَاسْتَمَرَّ بِهَا إِلَى أَنْ مَاتَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ٨٩٤هـ/ سِبْتَمْبَرِ ٤٨٩م (السَّخَاوِي: الضَّوْءُ اللَّامِعُ، ج ٣ ص ١٧٦، ١٧٧؛ وَوَجِيزُ الْكَلَامِ، ج ٣ ص ١٠٧٢، ١٠٧٣؛ عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الرُّوضُ الْبَاسِمُ، ج ٣ ص ٣٣٤، وج ٤ ص ٨٢؛ وَنَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٧ ص ١٠٧، ١٨٩، ٣٧٥؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بدائع الزهور، ج ٣ ص ٩٩، ٢٥٩).

(١٣٥) عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٧ ص ٣٢٣.

(١٣٦) ابْنُ إِيَّاسٍ: بدائع الزهور، ج ٣ ص ١٩٦.

(١٣٧) أَقْبَرْدِي مِنْ عَلِيِّ بَايِ الْأَشْرَفِيِّ، أَحَدُ مَقْدَمِي الْأُلُوفِ، وَقَرِيبُ السُّلْطَانِ قَائِنِبَايِ وَعَدِيلِهِ، رُقِيَ فِي أَيَّامِهِ إِلَى مُنْتَهَى الرِّيَّاسَةِ، وَشَغَلَ عِدَّةَ وِظَائِفٍ سَنِيَّةٍ، وَاسْتَقَرَّ فِي الدَّوَادَارِيَّةِ الْكُبْرَى فِي الْمَحْرَمِ سَنَةَ ٨٨٦هـ/ مَارِسِ ٤٨١م، وَفِي الْوِزَارَةِ مُضَافًا لِمَا بِيَدِهِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ٨٩١هـ/ نُوفِمْبَرِ ٤٨٦م، وَتُوُفِّيَ فِي سَنَةِ ٩٠٤هـ/ ٤٩٩م (عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الرُّوضُ الْبَاسِمُ، ج ٣، ص ١٧٢؛ وَنَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٧ ص ٢٧٩؛ إِيَّاسٍ: بدائع الزهور، ج ٣ ص ١٧٨، ٤٢١؛ ابْنُ طُولُونِ الدِّمَشْقِيِّ، شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَمَارُويهِ الصَّالِحِيِّ (ت ٩٥٣هـ/ ١٥٤٦م): مُفَاكِهِةُ الْخِلَآنِ فِي حَوَادِثِ الزَّمَانِ، وَضَعَ حَوَاشِيَهُ خَلِيلُ الْمَنْصُورِ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ، ط ١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، ص ١٧٨).

- (١٣٨) ابْنُ إِيَاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْورِ، ج ٣ ص ٢٠١.
- (١٣٩) السَّخَاوِيُّ: وَجِيزُ الْكَلَامِ، ج ٣ ص ٩٩٣.
- (١٤٠) الْعَلِيمِيُّ: التَّارِيخُ الْمُعْتَبَرُ، ج ٢ ص ٢٧٦.
- (١٤١) ابْنُ طُولُونِ الدِّمَشْقِيِّ: مُفَاكِهِةُ الْخِلَآنِ، ص ١٣٦.
- (١٤٢) ابْنُ إِيَاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْورِ، ج ٣ ص ٣٦١.
- (١٤٣) الْأَمِيرُ طُقْطَبَايُ مِنَ وَلِيِّ الدِّينِ، أُنْعِمَ عَلَيْهِ بِتَقْدِيمَةِ أَلْفٍ فِي سَوَالِ سَنَةِ ٩٠٦هـ / أْبْرِيْلِ ١٥٠١م، وَفَرَّرَ فِي الْوَزَارَةِ وَالْأُسْتَاذَارِيَّةِ عَوْضًا عَنْ مَصْرِبَايَ فِي الْمَحْرَمِ سَنَةِ ٩٠٧هـ / يُولْيُو ١٥٠١م، وَمَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ ٩٠٨هـ / يَنَائِرِ ١٥٠٣م (ابْنُ إِيَاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْورِ، ج ٤ ص ٦، ١٨، ٤٦). وَيَذُو أَنْ طُقْطَبَايَ وَلِيُّ كَشَفَ الْوَجْهَ الْقَلْبِيَّ قَبْلَ أَنْ يَحْضَلَ عَلَى التَّقْدِيمَةِ؛ حَيْثُ جَاءَ اسْمُهُ مَتَّبِعًا بِـ "كَاشِفِ سُيُوطٍ" فِي أَحَدِ الْمَصَادِرِ، وَذَلِكَ فِي أَحْدَاثِ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ ٨٩٠هـ / دَيْسَمْبِرِ ١٤٨٥م (عَبْدُ النَّبَاسِطِ بَنُ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٧ ص ٤٣٥، ٤٣٦).
- (١٤٤) ابْنُ إِيَاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْورِ، ج ٤ ص ٢٦.
- (١٤٥) ابْنُ إِيَاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ١٨، وَج ٥ ص ٩٢.
- (١٤٦) طُومَانُ بَايَ مِنَ قَائِضُوهِ قَرِيبِ الْمَلِكِ الْأَشْرَفِ قَائِضُوهِ الْغُورِيِّ، اشْتَرَاهُ هَذَا الْأَخِيرُ، فَقَدَّمَهُ إِلَى السُّلْطَانِ الْأَشْرَفِ قَائِطَبَايَ، فَصَارَ مِنْ جُمْلَةِ مَمَالِيكِهِ، وَلَمَّا اعْتَلَى النَّاصِرُ مُحَمَّدُ بَنُ قَائِطَبَايَ عَرْشَ مِصْرَ أَعْتَقَهُ، وَلَمَّا تَوَلَّى قَائِضُوهُ الْغُورِيِّ مِصْرَ سَنَةِ ٩٠٦هـ / ١٥٠١م أُنْعِمَ عَلَيْهِ بِإِمْرَةِ عَشْرَةِ، ثُمَّ رَفَّاهُ إِلَى أَمِيرِ طَبْلَخَانِهِ، ثُمَّ أُنْعِمَ عَلَيْهِ بِتَقْدِيمَةِ أَلْفٍ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ ٩١١هـ / مَائُو ١٥٠٦م، وَعَيْنُهُ نَوَادَارًا كَبِيرًا فِي سَنَةِ ٩١٣هـ / ١٥٠٧م، ثُمَّ أُنْعِمَ عَلَيْهِ بِالْأُسْتَاذَارِيَّةِ الْعَالِيَةِ، وَعَيْنُهُ مُتَحَدِّثًا عَلَى دِيْوَانِ الْوَزَارَةِ وَسَائِرِ الدَّوَاوِينِ، ثُمَّ أُخْتِيرَ سُلْطَانًا لِمِصْرَ عَقَبَ مِصْرَعُ الْغُورِيِّ فِي مَرْجِ دَابِقٍ. وَاسْتَمَرَّتْ سُلْطَنَتُهُ عَامًا، حَاوَلَ فِيهَا انْقَاذَ مِصْرَ مِنْ سَيْطَرَةِ الْعُثْمَانِيِّينَ عَلَيْهَا، لَكِنَّهُمْ هَزَمُوهُ فِي مَعْرَكَةِ الرَّيْدَانِيَّةِ فِي ذِي الْحِجَّةِ ٩٢٢هـ / يَنَائِرِ ١٥١٧م، ثُمَّ اقْتَادُوهُ إِلَى "بَابِ زَوِيلَةَ" وَتَمَّ شَنْفُهُ (ابْنُ إِيَاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ٧٨، ٩٣، ٩٩، ١٠٠، ١٢١، ١٤٢، ١٤٩، ٢٨٤، ٤١٥، وَج ٥ ص ٣، ٨٥، ١٠٢ وَمَا بَعْدَهَا).
- (١٤٧) ابْنُ إِيَاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ١٨٠.
- (١٤٨) ابْنُ إِيَاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ٢٦١، ٢٦٢.
- (١٤٩) ابْنُ إِيَاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْورِ، ج ٤ ص ٢٩٨.

(١٥٠) ابنُ إِيَّاسَ: المَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ٣٧١، ٣٨٨.

(١٥١) المَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٥ ص ٣٠١.

(١٥٢) زَيْنُ الدِّينِ بَرَكَاتُ بْنُ مُوسَى (الزَّيْنِيُّ بَرَكَاتُ)؛ أَبُوهُ مُوسَى مِنَ الْعَرَبِ وَأُمُّهُ تُسَمَّى عَنَقًا، شَغَلَ كَثِيرًا مِنَ الْوُظَائِفِ فِي عَهْدِ السُّلْطَانِ قَانُصُوهِ الْغُورِيِّ، مِثْلَ بَرَدْدَارِ السُّلْطَانِ، وَجِسْبَةِ الْقَاهِرَةِ، وَأُسْتَاذَارِ الدَّخِيرَةِ وَنَظِيرِهَا، وَغَيْرَ ذَلِكَ، فَعَظُمَ شَأْنُهُ، وَاسْتَمَرَّ عَلَى مَكَانَتِهِ مَعَ بَدَايَاتِ الْعَصْرِ الْعُثْمَانِي، حَيْثُ وُلَّاهُ السُّلْطَانُ سَلِيمُ الْأَوَّلُ الْجِسْبَةَ، وَنَظَرَ الدَّخِيرَةَ، وَغَيْرَهَا مِنَ الْوُظَائِفِ. وَفِي نِهَآيَةِ الْمَطَافِ قُتِلَ عَلَى يَدِ الْأَمِيرِ إِيْنَالِ الطَّوِيلِ فِي سَنَةِ ٩٢٨هـ/ ١٥٢٢م (ابنُ إِيَّاسَ: المَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ٥٠، ٧٥، ١٤٤، ١٤٦، ٣٢٨، ٣٨١، وَج ٥ ص ٢٧، ٢٠٩، ٢٧٧، ٤٦٨، ٤٩٢؛ ابْنُ رُنْبُلِ الزَّمَالِ، شِهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَحَلِّيِّ (ت بعد ٩٧٥هـ/ ١٥٦٧م): تَارِيخُ مِصْرَ الْمَحْرُوسَةِ (حَوَادِثُ سَنَوَاتِ ٩٢٨-٩٧٥هـ)، قِطْعَةٌ مِنْ كِتَابِ انْفِصَالِ دَوْلَةِ الْأَوَانِ وَاتِّصَالِ دَوْلَةِ بَنِي عُثْمَانَ"، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ جَمَالِ الدِّينِ الشُّورَبِجِيِّ، دَارُ نُورِ حَوْرَانَ لِلدِّرَاسَاتِ وَالتَّنْشِيرِ وَالتَّرَاثِ، دِمَشْقُ، ط ١، ٢٠٢١م، ص ٧٨-٨٣) .

(١٥٣) الصَّفَدِيُّ: أَعْيَانُ الْعَصْرِ، ج ٥ ص ٣٩.

(١٥٤) الْمُقْرِيزِيُّ: السُّلُوكُ، ج ٧ ص ٢٨٢؛ ابْنُ إِيَّاسَ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٤ ص ٣٧١.

(١٥٥) الْخِلْعَةُ: بِالْكَسْرِ: مَا يَخْلَعُ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنَ النَّيَّابِ، وَكُلُّ ثَوْبٍ تَخْلَعُهُ عَنْكَ خِلْعَةٌ؛ وَإِذَا قِيلَ خَلَعَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ أَيْ أَعْطَاهُ ثَوْبًا. وَالْخِلْعَةُ: مَا يَخْلَعُهُ الْخَلِيفَةُ أَوْ الْأَمِيرُ أَوْ الْمَلِكُ عَلَى أَحَدِ النَّاسِ مِنَ النَّيَّابِ الْفَاحِرَةِ، وَعَادَةُ الْخَلْعِ قَدِيمَةٌ، وَأَوَّلُ مَنْ خَلَعَ الْخِلْعَةَ فِي الْإِسْلَامِ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عِنْدَمَا خَلَعَ بَرَدْتَهُ عَلَى كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ، وَقَدْ سَارَ الْخُلَفَاءُ مِنْ بَعْدِهِ عَلَى نَهْجِهِ (رَجَبُ عَبْدِ الْجَوَادِ إِبْرَاهِيمَ: الْمُعْجَمُ الْعَرَبِيُّ لِأَسْمَاءِ الْمَلَابِسِ فِي ضَوْءِ الْمَعَاجِمِ وَالتَّنُصُوصِ الْمُوثَّقَةِ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى الْعَصْرِ الْحَدِيثِ، دَارُ الْأَفَاقِ الْعَرَبِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ، ط ١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، ص ١٥٥). وَفِي الدَّوْلَةِ الْمُمْلُوكِيَّةِ كَانَتْ الْخِلْعُ وَالتَّنْشَارِيفُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ: تَشَارِيفُ أَرْبَابِ السُّيُوفِ، وَتَشَارِيفُ الْوُزَرَاءِ وَأَرْبَابِ الْأَقْلَامِ، وَتَشَارِيفُ الْقُضَاةِ وَالعُلَمَاءِ. وَلِكُلِّ مِنْهَا مَرَاتِبٌ أَوْ طَبَقَاتٌ، وَأَمَاكِنُ يَقَعُ اللَّبْسُ فِيهَا، وَتَمُنَّحُ عِنْدَ تَوَلِّيِ الْوُظَائِفِ وَالتَّنَاصُبِ، وَفِي الْأَعْيَادِ وَالتَّنَاصِبَاتِ الْمُخْتَلَفَةِ.... وَهَكَذَا (ابْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْعَمْرِيُّ، شِهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى (ت ٧٤٩هـ/ ١٣٤٩): مَسَالِكُ الْأَبْصَارِ فِي مَمَالِكِ الْأَمْصَارِ، تَحْقِيقُ كَامِلِ سَلْمَانَ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتُ، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م، ج ٣ ص ٣١٧-٣٢٢؛ الْقَلْقَشَنْدِيُّ: ضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفَرِ، ص ٢٥٩-٢٦١).

(١٥٦) تُسَمَّى الْحِلْعَةُ تَشْرِيفَةً وَجَمَعُهَا تَشَارِيفٌ، وَالْمُرَادُ بِهَا أَنَّ السُّلْطَانَ يُشْرِفُ مَنْ يُلْبِسُهُ بِمَا يُلْبِسُهُ (الْقَلَقَشْنُدِيُّ: ضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٢٥٩).

(١٥٧) الْقَلَقَشْنُدِيُّ: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٤ ص ٥٣؛ وَضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٢٦١.

(١٥٨) ابْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ: مَسَالِكُ الْأَبْصَارِ، ج ٣ ص ٣١٧-٣١٩؛ الْقَلَقَشْنُدِيُّ: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٤ ص ٥٢، ٥٣؛ وَضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٢٥٩-٢٦١؛ الْمُقْرِيزِيُّ: الْمَوَاعِظُ وَالْإِعْتِبَارُ، ج ٣ ص ٧٣٥-٧٣٧.

(١٥٩) بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٤ ص ٢٦، ٢٦٢، ٢٩٨، ٣٧١.

(١٦٠) ابْنُ إِيَّاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ج ٤ ص ٢٦.

(١٦١) الْقَلَقَشْنُدِيُّ: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٤ ص ١٥؛ حَسَنُ النَّبَاشَا: الْفُنُونُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَالْوِظَائِفُ، ج ١ ص ٢٣١؛ مُحَمَّدٌ قَنْدِيلُ الْبَقْلِيِّ: التَّعْرِيفُ بِمُصْطَلَحَاتِ صُبْحِ الْأَعْشَى، ص ٥٠).

(١٦٢) النَّعْرُ الْبَاسِمُ، ج ١ ص ٣٨٥.

(١٦٣) يَبْدُو أَنَّ تَوَقُّفَ دَقِّ الطَّبْخَانَاهِ لِأَمْرَاءِ الطَّبْخَانَاهِ فِي أَوَّلِ الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ لَفَتْ أَنْظَارَ الْمُؤَرِّخِينَ فِي مِصْرَ وَالشَّامِ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ، حَتَّى إِنَّ مُجِيرَ الدِّينِ الْعَلِيمِي (ت ٩٢٨ هـ / ١٥٢١ م) عِنْدَ حَدِيثِهِ عَنِ نَائِبِ قَلْعَةِ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ - وَهُوَ غَيْرُ نَائِبِ الْقُدْسِ - يَقُولُ: "وَكَانَتْ تَدَقُّ الطَّبْخَانَاهُ، فِي كُلِّ نَيْلَةٍ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ عَلَى عَادَةِ الْفِلاَحِ بِالْبِلَادِ، وَقَدْ تَلَاثَتْ أَحْوَالُهَا فِي عَصْرِنَا، وَتَشَعَّثَتْ وَبَطَلَتْ مِنْهَا دَقُّ الطَّبْخَانَاهِ، وَصَارَ نَائِبُهَا كَأَحَادِ النَّاسِ؛ لِتَلَاثِيهِ الْأَحْوَالِ، وَعَدَمِ إِقَامَةِ النِّظَامِ" (مُجِيرُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ: الْأُنْسُ الْجَلِيلُ بِتَارِيخِ الْقُدْسِ وَالْخَلِيلِ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدٍ عَوْدَةَ الْكَعْبَانَةِ، مَكْتَبَةُ دَنْدِيسَ، الْخَلِيلِ، فَلَسْطِينِ - عَمَّانَ، الْأُرْدُنُّ، ط ١، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م، ج ٢ ص ١٠٩، ١١٠).

(١٦٤) تَنْقِيْفُ التَّعْرِيفِ، ص ١١٣.

(١٦٥) يُفْصَدُ بِهَا بَيَاءُ النَّسَبِ أَوْ الْبَيَاءُ الْمُشَدَّدَةُ آخِرًا، فَإِنْتَابَتَا فِي اللَّقَبِ أَعْلَى رُتْبَةٍ مِمَّا تَجَرَّدَ عَنْهَا، وَلِكُلِّ مِنْهُمَا صِنْعَةٌ وَرَسْمٌ مَعْرُوفَيْنِ فِي الدِّيْوَانِ، فَبِالْأَوْلَى الَّتِي يُعْبَرُ عَنْهَا بِالسَّامِيِّ بِنَاءً تَكُونُ صُورَتُهَا: صَدَرَتْ هَذِهِ الْمَكَاتِبَةُ إِلَى الْمَجْلِسِ السَّامِيِّ، الْأَمِيرِيِّ، الْأَجَلِيِّ، الْكَبِيرِيِّ، وَبَقِيَّةِ الْأَلْقَابِ وَالنُّعُوتِ مِثْلَ ذَلِكَ بِنَاءِ النَّسَبِ، ثُمَّ الدُّعَاءُ وَإِعْلَامُهُ بِكَذَا وَكَذَا. أَمَّا الْأُخْرَى الَّتِي يُعْبَرُ عَنْهَا بِالسَّامِيِّ بِغَيْرِ بَيَاءٍ تَكُونُ صِنْعَتُهَا: هَذِهِ الْمَكَاتِبَةُ إِلَى الْمَجْلِسِ السَّامِيِّ، الْأَمِيرِ، الْأَجَلِ، الْكَبِيرِ، وَبَقِيَّةِ الْأَلْقَابِ وَالنُّعُوتِ عَلَى هَذَا الْمَنْوَالِ مِنْ غَيْرِ بَيَاءِ النَّسَبِ، ثُمَّ الدُّعَاءُ، وَإِعْلَامُهُ بِكَذَا وَكَذَا

(انظر؛ ابن ناظر الجيـش: تنقيـف التعرـيف، ص ٤٠، ٤١؛ القلقشندي: صبح الأعشى، ج ٥ ص ٤٩٦، ٤٩٧، وج ٧ ص ١٤٣، ١٤٤؛ وضوء الصبح المسفر، ص ٢٧٢، ٣٥٣).

(١٦٦) ج ٧ ص ١٥٤، ١٥٨.

(١٦٧) لقب استعمل في مخاطبة زوجات السلطان أو أقاربه، مُرَدِّهَا حَوْنِد، وَمَعْنَاهَا: السَيِّدَةُ أَوْ الْأَمِيرَةُ (مُحَمَّدٌ قَنَدِيلُ الْبَقْلِي: التَّعْرِيفُ بِمُصْطَلَحَاتِ صُبْحِ الْأَعْشَى، نُشِرَ كَمُلْحَقٍ لِكِتَابِ صُبْحِ الْأَعْشَى (ج ١٥)، ص ١٢٤، ١٢٥).

(١٦٨) صبح الأعشى، ج ٧ ص ١٥٤-١٦٠، ١٦٣، ١٦٦.

(١٦٩) القلقشندي: صبح الأعشى، ج ٧ ص ١٥٨.

(١٧٠) ضوء الصبح المسفر، ص ٢٧٥.

(١٧١) هَذَا مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الْقَلْقَشَنْدِيَّ صَدَّرَ كَلَامَهُ عَنِ أَرْبَابِ السُّيُوفِ أَنَّهُمْ سَنَّةَ أَصْنَافٍ، ثُمَّ أَوْرَدَهُمْ سَبْعَةً فِي شَرْحِهِ لَهُمْ (ضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٢٧٣-٢٧٦).

(١٧٢) لَمْ يَكُنْ نِظَامٌ "وَلَايَةِ الْعَهْدِ بِالسُّلْطَنَةِ" نِظَامًا رَسْمِيًّا أَوْ ثَابِتًا فِي الدَّوْلَةِ الْمَمْلُوكِيَّةِ؛ فَالسُّلْطَنَةُ فِيهَا يَتِمُّ تَدَاوُلُهَا فِي الْعَالِبِ بِمَبْدَأِ "الْحُكْمِ لِمَنْ غَلَبَ". وَمَعَ هَذَا هُنَاكَ مِنَ السَّلَاطِينِ مَنْ عَيَّنَ وَلِيًّا لِلْعَهْدِ بِالسُّلْطَنَةِ يَخْلُفُهُ عَلَى عَرْشِهَا؛ مِنْ هَؤُلَاءِ مَثَلًا السُّلْطَانُ الظَّاهِرُ بِيْرْسُ الَّذِي عَهَدَ بِهَا لِابْنِهِ الْمَلِكِ السَّعِيدِ بَرَكَةَ، وَكَذَلِكَ السُّلْطَانُ الْمُنْصُورُ قَلَاوُونَ الَّذِي جَعَلَهَا لِابْنِهِ الْمَلِكِ الصَّالِحِ "عَلَاءَ الدِّينِ عَلِيٍّ" (انظر؛ القلقشندي: صبح الأعشى، ج ١٠ ص ١٥٩، ١٦٠، ١٦٢، ١٧٣).

(١٧٣) القلقشندي: ضوء الصبح المسفر، ص ٢٧٣-٢٧٦.

(١٧٤) النُّعْرُ الْبِاسِمُ، ج ٢ ص ٦٧٥-٦٨١.

(١٧٥) السَّحْمَاوِيُّ: الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ج ٢ ص ٦٨٠.

(١٧٦) يُزَادُ بِهَا الْمَكَاتِبَاتِ الدَّائِرَةُ بَيْنَ أَعْيَانِ الْمَمْلُوكَةِ وَأَكَابِرِ أَهْلِ الدَّوْلَةِ، مِنْ نَوَابِ السُّلْطَنَةِ وَسَائِرِ الْأَمْرَاءِ وَالْوُزَرَاءِ، وَمَنْ فِي مَعْنَاهُمْ، مِنْ أَعْيَانِ الْكُتَّابِ وَمَنْ نَهَجَ نَهَجَهُمْ مِنْ أَرْبَابِ الْوُظَائِفِ (القلقشندي: صبح الأعشى، ج ٨ ص ١٦٨، ٢١٢).

(١٧٧) دَكَرَ الْقَلْقَشَنْدِيَّ أَنَّ الْمَكَاتِبَاتِ الْإِحْوَانِيَّاتِ مُرْتَبَةٌ عَلَى تَرْتِيبِ الْمَكَاتِبَاتِ الصَّادِرَةِ مِنَ الْأَبْوَابِ السُّلْطَانِيَّةِ إِلَى أَهْلِ الدَّوْلَةِ، وَيَبِينُ رُتَبَ الْمَكْتُوبِ عَنْهُمْ وَالْمَكْتُوبِ إِلَيْهِمْ فِي هَذِهِ الْمَكَاتِبَاتِ، وَأَنَّهِمْ عَلَى طَبَقَاتٍ أَرْبَعٍ، وَكُلُّ طَبَقَةٍ تَنْقَسِمُ إِلَى مَرَاتِبٍ. وَقَدْ انْقَسَمَتِ الطَّبَقَةُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي ضَمَّتْ مَنْ يُكْتَبُ إِلَيْهِ عَنِ السُّلْطَانِ "ضَاعَفَ اللَّهُ تَعَالَى نِعْمَةَ الْجَنَابِ الْعَالِي"، وَالَّتِي دُكِرَ فِيهَا كُشَافُ الْقُبُضِ إِلَى تِسْعِ مَرَاتِبٍ (انظر؛ صبح الأعشى، ج ٨ ص ٢١٧-٢٣٢).

- (١٧٨) الْقَلْقَشَنْدِي: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٨ ص ٢٣٠.
- (١٧٩) السَّحْمَاوِيُّ: النَّعْرُ الْبَاسِمُ، ج ٢ ص ٦٨٧.
- (١٨٠) السَّحْمَاوِيُّ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٢ ص ٦٨٠.
- (١٨١) عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الرَّوْضُ الْبَاسِمُ، ج ٣ ص ٢٢٨.
- (١٨٢) عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الْمَجْمَعُ الْمُفَنَّ، ص ٥٦٦.
- (١٨٣) الْقَلْقَشَنْدِي: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٣ ص ٤٥٥، ٤٥٦.
- (١٨٤) نَاطِرُ أَي دِيَوَانٍ أَوْ وِظِيْفَةٍ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ "هُوَ الَّذِي يَنْظُرُ فِي أَمْرِ تِلْكَ الْوِظِيْفَةِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَغَيْرِهَا، وَيُنْفِذُ تَصَرُّفَاتِهَا، وَيُرْفَعُ إِلَيْهِ حِسَابُهَا لِيَنْظُرَ فِيهِ وَيَتَأَمَّلَهُ فِيمِضِي مَا يَمِضِي وَيَرَدُّ مَا يَرَدُّ" (الْقَلْقَشَنْدِي: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٥ ص ٤٦٥؛ وَضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٣٤٧).
- (١٨٥) الْمُسْتَوْفِيُّ هُوَ الَّذِي يَضْبِطُ الدِّيَوَانَ، وَيُنْبِئُهُ عَلَى مَا فِيهِ مَضْلَحَتَهُ مِنْ اسْتِخْرَاجِ أَمْوَالِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ (الْقَلْقَشَنْدِي: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٥ ص ٤٦٦؛ وَضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٣٤٧).
- (١٨٦) الشَّاهِدُ هُوَ الَّذِي يَشْهَدُ بِمُتَعَلِّقَاتِ الدِّيَوَانَ نَفِيًّا وَإِثْبَاتًا (الْقَلْقَشَنْدِي: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٥ ص ٤٦٦؛ وَضَوْءُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ، ص ٣٤٧).
- (١٨٧) الصَّيْرِفِيُّ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى تَحْصِيلَ الْأَمْوَالِ وَصَرْفِهَا، وَكَانَ يُعْرَفُ قَدِيمًا بِالْجُهْدِ (الْقَلْقَشَنْدِي: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٥ ص ٤٦٦؛
- Quatremère, E. M: Histoire des sultans mamlouks, T.1, par.1 p. 199).
- (١٨٨) أَكْرَمُ بْنُ الْخَطِيرِ الْقَنْبِطِيِّ، كَرِيمُ الدِّينِ الصَّغِيرِ، أَبُو الْمَكَارِمِ، كَانَ مِنْ جُمْلَةِ كُتَّابِ مِصْرَ النَّصَارَى، بَاشَرَ فِي دِيَوَانَ الْجُنَيْشِ إِلَى أَنْ وُلِيَ خَالَهُ الْقَاضِي كَرِيمُ الدِّينِ الْكَبِيرُ نَظَرَ الْخَاصَّ، فَاسْتَقَرَّ -بَعْدَمَا أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ- فِي نَظَرِ الدَّوْلَةِ، فَلَمَّا قُبِضَ عَلَى خَالِهِ عَرِضَ عَلَيْهِ التَّحَدُّثُ فِي نَظَرِ الْخَاصِّ، وَغَيْرِهِ، فَامْتَنَعَ، فَأَمَرَ السُّلْطَانُ بِحَبْسِهِ، وَضَوِيرَ، ثُمَّ أُفْرِجَ عَنْهُ، وَوَلِيَ نَظَرَ صَفْدَ ثُمَّ نَظَرَ دِمَشْقَ، ثُمَّ أُعِيدَ إِلَى مِصْرَ سَنَةَ ٧٢٦هـ / ١٣٢٦م، وَنُفِيَ إِلَى أَسْوَانَ فَأَغْرَقَ فِي النِّيلِ، وَأَوَّخِرَ تِلْكَ السَّنَةَ (الصَّفْدِيُّ: أَعْيَانُ الْعَصْرِ، ج ١ ص ٥٨٢-٥٨٤؛ الْمُقْرِيْزِيُّ، تَقِيَّةُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ (ت ٨٤٥هـ / ١٤٤٢م): الْمُتَّقِيُّ الْكَبِيرُ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ الْيَعْلَاوِيِّ، دَارُ الْعَرَبِ الْإِسْلَامِيَّةِ، بَيْرُوتَ، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م، ج ٢ ص ٢٦٦-٢٧٠؛ ابْنُ حَجَرَ الْعَسْكَلَانِيُّ: الدَّرَرُ الْكَامِنَةُ، ج ١ ص ٤٠٠، ٤٠١؛ أَبُو الْمَحَاسِنِ: الْمَنْهَلُ الصَّافِي، ج ٣ ص ٣٣-٣٥).
- (١٨٩) لَمْ يُعْمَرْ كَرِيمُ الدِّينِ بِأَمْرِ هَذِهِ الْوِظِيْفَةِ، وَقَلِقَ لِذَلِكَ قَلْبًا شَدِيدًا - حَشِيَّةً أَنْ تَكُونُ مَكِيدَةً دَبَّرَهَا لَهُ أَعْدَاؤُهُ - فَتَدَخَّلَ نَائِبُ السُّلْطَنَةِ سَيْفُ الدِّينِ أَرْغُونَ وَخَاطَبَ السُّلْطَانَ فِي أَمْرِهِ، وَأَوْضَحَ لَهُ التَّحَامُلَ عَلَيْهِ، فَقَطَعَ التَّوْقِيعَ، وَبَطَلَ مَا كَانَ قَدْ رَسَمَ بِهِ فِيهِ (النُّوَيْرِيُّ: نِهَايَةُ الْأَرْبِ، ج ٣ ص ١٥٠).

- (١٩٠) لَمْ نَعْتَرُ عَلَى تَرْجَمَةِ لَهُ فِي الْمَصَادِرِ الْمُتَّاحَةِ.
- (١٩١) ابْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِي: إِنْبَاءُ الْعُمَرِ، ج ٢ ص ٣٤؛ ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: نُزْهَةُ النَّفُوسِ، ج ١ ص ٤٧٧.
- (١٩٢) عَبْدُ النَّبَاسِ بْنِ خَلِيلٍ، ص ١٤٩، ١٥٠.
- (١٩٣) الشَّرَفُ يَحْيَى بْنُ كَرِيمِ الدِّينِ بْنِ بَرِيَّةَ، الْمَنْقَلُوطِي، أَحَدَ الْكُتَّابَةِ، وَمِمَّنْ خَدَمَ بِالْمُبَاشِرَةِ عِنْدَ ابْنِ حُرَيْزٍ، ثُمَّ بَعْدَهُ كَتَبَ فِي الدِّيَّوَانِ، ثُمَّ بَطَلَ وَأَنْقَطَعَ حَتَّى وَافَتْهُ الْمَنِيَّةُ. وَكَانَ قَدْ صَاحَرَ مَنْصُورَ بْنَ صَفِيِّ الْأُسْتَاذَارِ عَلَى أُخْتِهِ وَاسْتَوْلَدَهَا ابْنَهُ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ أَخُو شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدَ وَالِدِ أَبِي النَّبَاءِ وَأَبِي الْفَتْحِ (السَّخَاوِي: الصُّوَّةُ اللَّامِعُ، ج ١٠ ص ٢٦٧، ٢٦٨).
- (١٩٤) السَّخَاوِي: الصُّوَّةُ اللَّامِعُ، ج ١٠ ص ٢٦٧.
- (١٩٥) لَمْ نَعْتَرُ عَلَى تَرْجَمَةِ لَهُ فِي الْمَصَادِرِ الْمُتَّاحَةِ، وَذَكَرَهُ عَبْدُ النَّبَاسِ بْنِ خَلِيلٍ فِي تَرْجَمَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ شَرَفِ الدِّينِ يَحْيَى بْنِ بَرِيَّةَ، فَقَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ هَذَا ابْنُ عَمِّ صَاحِبِنَا الْقَاضِي صَلَاحِ الدِّينِ مُحَمَّدَ بْنِ بَرِيَّةَ (الْمَجْمَعُ الْمُعْتَنُّ، ص ١٤٩).
- (١٩٦) انظُرْ مَثَلًا؛ ابْنُ شَاهِينَ الطَّاهِرِي: زُبْدَةُ كَشْفِ الْمَمَالِكِ، ص ٣٣.
- (١٩٧) الْفَلَقْشَنْدِي: صُبْحُ الْأَعْشَى، ج ٣ ص ٣٩٩، ٤٥٥.
- (١٩٨) ذَكَرْنَا سَابِقًا أَنَّ السَّلَاطِينَ كَانُوا يَحْصُلُونَ مِنْ حَرَاجٍ مَنْقَلُوطٍ عَلَى أَكْثَرِ الْغَلَالِ الَّتِي تُحْمَلُ إِلَى الْأَهْرَاءِ السَّلْطَانِيَّةِ بِالْفُسْطَاطِ، وَيَصْرِفُونَ مِنْهَا فِي جُمْلَةٍ مَصَارِفَهَا عَلَى الطَّوَاحِينِ السَّلْطَانِيَّةِ وَالْمُنَاحَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.
- (١٩٩) الْمُقْرِيزِي: السُّلُوكُ، ج ٣ ص ٢٤٧، ٢٤٨.
- (٢٠٠) ابْنُ دُقَمَاقٍ: الْإِنْتِصَارُ لَوَاسِطَةِ عَهْدِ الْأَمْصَارِ، ج ٢ ص ٥٩.
- (٢٠١) زُبْدَةُ كَشْفِ الْمَمَالِكِ، ص ٣٢.
- (٢٠٢) بَرْهَانَ الدِّينِ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ: الْفَضَائِلُ الْبَاهِرَةُ فِي مَخَاسِنِ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةِ، تَحْقِيقُ مُصْطَفَى السَّنَقَا وَكَامِلِ الْمُهَنْدِسِ، مَرْكَزُ تَحْقِيقِ الثَّرَاثِ، الْقَاهِرَةُ، ١٩٦٩م، ص ١٢٩.
- (٢٠٣) لَمْ نَعْتَرُ عَلَى تَرْجَمَةِ لَهُ فِي الْمَصَادِرِ الْمُتَّاحَةِ.
- (٢٠٤) عَلَى الْأَرْجَحِ سَيَكُونُ جَمَالُ الدِّينِ الْمَذْكُورِ هُوَ جَمَالُ الدِّينِ يُوسُفُ الْأُسْتَاذَارِ، ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرَ بْنِ قَاسِمِ الْبَيْرِيِّ الْخَلْبِيِّ، الَّذِي نَكَبَهُ السُّلْطَانُ فَرَجُ بْنُ بَرْقُوقٍ وَقَتْلَهُ فِي سَنَةِ ٨١٢هـ/ ١٤٠٩م (انظُرْ؛ الْمُقْرِيزِي: دُرَرُ الْعُقُودِ الْفَرِيدَةِ، ج ٣ ص ٥٦٢ - ٥٧٢؛ وَالسُّلُوكُ، ج ٦ ص ٢٥٢). هَذَا وَيَقُولُ ابْنُ ظَهْرِيَّةَ: إِنَّ جَمَالَ الدِّينِ، أَسْتَازَ قُطْلُوشَاهِ، نَكَبَهُ السُّلْطَانُ فَرَجُ بْنُ بَرْقُوقٍ، وَقَتْلَهُ فِي سَنَةِ ٨٢٠هـ/ ١٤١٧م (الْفَضَائِلُ الْبَاهِرَةُ، ص ١٢٩). وَقَوْلُهُ هَذَا بِهِ خَطَأً وَاضِحٌ

- في التَّارِيخِ الَّذِي ذَكَرَهُ؛ لِأَنَّ السُّلْطَانَ فَرَجَ بْنَ بَرْفُوقٍ قُتِلَ سَنَةَ ٨١٥هـ/١٤١٢م، فَهَلَّ حَرْجٌ مِنْ قَبْرِهِ بَعْدَ خَمْسِ سَنَاتٍ مِنْ مَوْتِهِ لِيَقْتُلَ جَمَالَ الدِّينِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ!؛
- (٢٠٥) حَمْرَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَدْرُ: الْأَثَارُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِمَنْفَلُوطِ، ص ١٤٠.
- (٢٠٦) بَدَائِعُ الرَّهُورِ، ج ٣ ص ٣٥٩.
- (٢٠٧) دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ الْهَوَّارِيِّ، مِنْ أَبْرَزِ أَمْزَاءِ قَبِيلَةِ هَوَّارَةَ فِي صَعِيدِ مِصْرَ، قُرَّرَ فِي إِمْرَتِهَا سَنَةَ ٨٨٢هـ/١٤٧٧م، وَصُرِفَ عَنْهَا غَيْرَ مَرَّةٍ، وَأَخْلَعَ عَلَيْهِ السُّلْطَانُ بِإِمْرَةِ الْوَجْهِ الْقَبْلِيِّ كَامِلًا فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ٨٩٨هـ/أَغُسْطُسَ ١٤٩٣م، وَفِي النَّهَايَةِ أُعْذِمَ سَهْنًا بِمَنْفَلُوطِ سَنَةَ ٩٠٢هـ/١٤٩٧م (عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٧ ص ١٩٠؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٣ ص ٢٤٦، ٢٩٧، ٣٥٩).
- (٢٠٨) أَسْتَاذُهُ هُوَ قَانِيكَ السَّنْفِيِّ يَشْبُكُ بْنُ أَرْذَمُرٍ، وَهُوَ مِنَ الدَّوَادِرِيَّةِ، وَذَكَرْنَا ذَلِكَ سَابِقًا.
- (٢٠٩) عَبْدِ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الْمَجْمَعُ الْمُفَنَّانِ، ص ٥٦٦.
- (٢١٠) بَدَائِعُ الرَّهُورِ، ج ٥ ص ٣٠١.
- (٢١١) هُنَاكَ أُمَّتِلَّةٌ أُخْرَى ذَكَرَهَا ابْنُ إِيَّاسٍ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مِسَاحَةَ بِلَادِ الصَّعِيدِ وَاسْتِخْرَاجَ الْمُغَلِّ الَّذِي بِهَا وَظِيْفَةَ وَاجِدَةٍ تُصَافُ إِلَى الدَّوَادِرِ، مِنْ ذَلِكَ مَثَلًا مَا أَوْزَدَهُ فِي أَحْدَاثِ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ ٩١٩هـ/مَارِسَ ١٥١٣م، حَيْثُ يَقُولُ: "حَرْجُ الْأَمِيرِ طُومَانَ بَيِّ الدَّوَادِرِ الْكَبِيرِ وَتَوَجَّهَ إِلَى نَحْوِ جِهَاتِ الصَّعِيدِ بِسَبَبِ مِسَاحَةِ الْأَرْضِ وَضَمِّ الْمُغَلِّ" (الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ٢٩٨).
- (٢١٢) النَّوَيْرِيُّ: نَهَايَةُ الْأَرْبِ، ج ٨ ص ١٨٠-١٨٥؛ الْقَلْقَشَنْدِيُّ: صُبْحُ الْأَعَشَى، ج ٣ ص ٤٥٨.
- (٢١٣) انْظُرْ؛ مَجْدِي عَبْدِ الرَّشِيدِ: الْقَرْيَةُ الْمِصْرِيَّةُ فِي عَصْرِ سَلَاطِينَ الْمَمَالِيكِ، ص ١٤٠، ١٤١.
- (٢١٤) مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ مُحَمَّدٌ بَدْيَوِيٌّ: مَظَاهِرُ الْحَضَارَةِ فِي مِصْرِ الْعُلَيَّا، ص ١٥٢.
- (٢١٥) انْظُرْ فِي هَذَا الشَّأْنِ مَثَلًا: سَيِّدُ مُحَمَّدُ عَبْدُ الْعَالِ: ثَوْرَاتُ الْعُرْبَانِ وَأَثَرُهَا فِي الْاِقْتِصَادِ الْمِصْرِيِّ زَمَنِ سَلَاطِينَ الْمَمَالِيكِ (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، مَجَلَّةُ الْمَوْخِخِ الْعَرَبِيِّ يَصْدُرُهَا اِتِّحَادُ الْمَوْخِخِينَ الْعَرَبِ، الْقَاهِرَةَ، الْعَدَدُ ٢٠، أَكْتُوبَرُ ٢٠١٢م، ص ٣٩٥-٤٤٢؛ إِيْمَانُ مُصْطَفَى عَبْدِ الْعَظِيمِ: الْعُرْبَانُ فِي مِصْرَ بَيْنَ الْاِعْتِدَاءِ وَالْوَلَاءِ زَمَنِ الْمَمَالِيكِ الْجَزَاكِسَةِ (٧٨٤-٩٢٣هـ/١٣٨٢-١٥١٧م)، حَوْلِيَّاتُ آدَابِ عَيْنِ شَمْسٍ، الْقَاهِرَةَ، الْمَجَلَّدُ ٤٠ (أَكْتُوبَرُ - دَيْسَمْبَرُ ٢٠١٢م)، ص ٤١٩-٤٧٣؛

Rapoport, Yossif: The Rise of Provincial Arab Ruling Families in Mamluk Egypt, 1350–1517, In: Mamluk studies review VOL. 25, (2022), Middle East Documentation Center, The University of Chicago, pp. (127- 160).

- (٢١٦) المقرئزي: السلوك، ج ٤ ص ١٥٣؛ عبد الباسط بن خليل: نيل الأمل، ج ١ ق ١ ص ٢٢٧؛ ابن إياس: بدائع الزهور، ج ١ ق ١ ص ٥٤١.
- (٢١٧) المقرئزي: المواعظ والإعتبار، ج ٣ ص ٢٧٨، ٢٧٩.
- (٢١٨) المقرئزي: السلوك، ج ٧ ص ٢٨٢؛ ابن الصيرفي: نزهة النفوس، ج ٣ ص ٣٠٩.
- (219) Carl F. Petry: "The Politics of Insult: The Mamluk Sultanate's Response to Criminal Affronts", In: Mamluk studies review VOL. 15, (2011), Middle East Documentation Center, The University of Chicago, p.89.
- (٢٢٠) المقرئزي: السلوك، ج ٧ ص ٣٦٧.
- (٢٢١) ابن حجر العسقلاني: إنباء الغمر، ج ٣ ص ٤٧٠؛ أبو المحاسين: النجوم الزاهرة، ج ١٤ ص ٣٦٠.
- (٢٢٢) أبو المحاسين: النجوم الزاهرة، ج ١٤ ص ٣٦٠.
- (٢٢٣) ابن إياس: بدائع الزهور، ج ٢ ص ١٤٠.
- (٢٢٤) إخذى القرى التابعة لمركز منقلاوط، وتسمى بني عدييات.
- (٢٢٥) أي وضعهم على الخاروق؛ وهو من آلات التعذيب والإعدام، وهو عبارة عن عمود خشبي أو معدني مدبب الرأس، يجلسون عليه المذنب، فيدخل في دبره، ويخرج من أعلاه.
- (٢٢٦) عبد الباسط بن خليل: الروض الباسم، ج ٤ ص ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٣٩؛ ونيل الأمل، ج ٢ ق ٦ ص ٤٠٩؛ ابن إياس: بدائع الزهور، ج ٣ ص ٤٣.
- (٢٢٧) ابن إياس: المصدر نفسه، ج ٣ ص ١٩٦.
- (٢٢٨) عبد الباسط بن خليل: نيل الأمل، ج ٢ ق ٧ ص ١٠٧، ٣٢٣.
- (٢٢٩) عبد الباسط بن خليل: الروض الباسم، ج ٣ ص ٢٢٨.
- (٢٣٠) الضوء اللامع، ج ٣ ص ٦١؛ ووجيز الكلام، ج ٢ ص ٧٨٨.
- (٢٣١) الروض الباسم ج ٣ ص ٢٢٨؛ ونيل الأمل، ج ٢ ق ٦ ص ٢٧١.
- (٢٣٢) أعيان العصر، ج ٥ ص ٣٩.
- (٢٣٣) الدرر الكامنة، ج ٤ ص ١٢٦.
- (٢٣٤) عبد الباسط بن خليل: الروض الباسم، ج ٤ ص ٢٠٤.
- (٢٣٥) المقرئزي: السلوك، ج ٤ ص ١٥٣؛ عبد الباسط بن خليل: نيل الأمل، ج ١ ق ١ ص ٢٢٧.

(٢٣٦) سَافَرَ الصَّاحِبُ حُشَقَمَّ إِلَى الْوَجْهِ الْقِبْلِيِّ بِسَبَبِ ضَمِّ الْمَعْلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ ٨٨٧هـ / أَيْسَرِ ١٤٨٢م، وَحَضَرَ إِلَى الْقَاهِرَةِ فِي شَهْرِ شَوَّالٍ / نُوْفَمْبَرٍ مِنْ تِلْكَ السَّنَةِ (ابْنُ إِيَاسٍ: بَدَائِعُ الرَّهْوَرِ، ج ٣ ص ١٩٦، ١٩٧).

(٢٣٧) خَرَجَ الْأَمِيرُ طُومَانُ بَايَ الدَّوَادَارِ الْكَبِيرِ إِلَى الصَّعِيدِ بِسَبَبِ ضَمِّ الْمَعْلِ وَجَمَعَ الْأَمْوَالَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ٩٢٠هـ / مَآيُو ١٥١٤م، وَحَضَرَ إِلَى الْقَاهِرَةِ فِي شَهْرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ / أَيْسَرِ مِنْ تِلْكَ السَّنَةِ (ابْنُ إِيَاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ٣٧١، ٣٨٨).

(٢٣٨) سَافَرَ الْأَمِيرُ طُقَطْبَايَ إِلَى جِهَةِ الصَّعِيدِ لَجَمْعِ الْمَعْلِ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ سَنَةِ ٩٠٧هـ / فَيْزَايِرِ ١٥٠٢م، وَحَضَرَ إِلَى الْقَاهِرَةِ فِي شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ / يُونِيَةَ مِنْ تِلْكَ السَّنَةِ (ابْنُ إِيَاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ٢٦، ٢٩). وَسَافَرَ الْأَمِيرُ طُومَانُ بَايَ الدَّوَادَارِ إِلَى جِهَةِ الصَّعِيدِ فِي شَهْرِ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ ٩١٦هـ / أَيْسَرِ ١٥١٠م لِلسَّبَبِ نَفْسِهِ، وَعَادَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ / سِبْتَمْبَرِ مِنْ تِلْكَ السَّنَةِ، وَكَانَ لَهُ نَحْوُ مِنْ خَمْسَةِ أَشْهُرٍ وَهُوَ مُسَافِرٌ هُنَاكَ (الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ١٨٠، ١٩١). وَسَافَرَ مَرَّةً أُخْرَى إِلَى الصَّعِيدِ لَجَمْعِ الْمَعْلِ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ٩١٨هـ / يُونِيَةَ ١٥١٢م، وَعَادَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ / أَيْسَرِ مِنْ تِلْكَ السَّنَةِ (الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ٢٦١، ٢٦٢، ٢٨٠).

(٢٣٩) تَوَجَّهَ الْأَمِيرُ طُومَانُ بَايَ الدَّوَادَارِ الْكَبِيرِ إِلَى الصَّعِيدِ بِسَبَبِ مِسَاحَةِ الْأَرْضِي وَضَمِّ الْمَعْلِ فِي شَهْرِ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ ٩١٩هـ / مَارِسِ ١٥١٣م، وَحَضَرَ إِلَى الْقَاهِرَةِ فِي شَهْرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ / أَيْسَرِ مِنْ تِلْكَ السَّنَةِ (ابْنُ إِيَاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ٢٩٨، ٣٢٧).

(٢٤٠) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: ابْنَاءُ الْهَضْر، ص ١٦١؛ السَّخَاوِيُّ: وَجِيزُ الْكَلَامِ، ج ٢ ص ٨١٠؛ عَبْدُ الْبَاسِطِ بَنُ خَلِيلٍ: الرُّوْضُ الْبَاسِمُ، ج ٤ ص ٢٠٣، ٢٠٤؛ وَتَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٦ ص ٤٠٩؛ ابْنُ إِيَاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٣ ص ٤٣.

(٢٤١) الْمُقْرِيزِيُّ: السُّلُوكُ، ج ٤ ص ١٥٣؛ عَبْدُ الْبَاسِطِ بَنُ خَلِيلٍ: تَيْلُ الْأَمَلِ، ج ١ ق ١ ص ٢٢٧.

(٢٤٢) عَبْدُ الْبَاسِطِ بَنُ خَلِيلٍ: الرُّوْضُ الْبَاسِمُ، ج ٣ ص ٢٢٨.

(٢٤٣) وَرَدَ ذِكْرُهَا فِي سِيَاقِ تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بَنِ مُحَمَّدَ بَنِ أَحْمَدَ بَنِ شَرْفِ الْقُضَاةِ، شَهَابِ الدِّينِ الْحُسَيْنِيِّ، الْمَنْقَلُوطِيِّ الشَّافِعِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِشَرْفِ الْقُضَاةِ أَيْضًا، وَالَّذِي وُلِدَ بِمَنْقَلُوطِ سَنَةِ ٨٢٨هـ / ١٤٢٤م تَقْرِيْبًا، وَبِهَا نَشَأَ، وَكَانَ جَدُّهُ مِنْ أَعْيَانِ رُؤَسَاءِ شَرْفَاءِ مَنْقَلُوطِ، وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ الْمَدْرَسَةَ الْمَذْكُورَةَ (عَبْدُ الْبَاسِطِ بَنُ خَلِيلٍ: الْمَجْمَعُ الْمُقَنَّ، ص ٣٨٤).

(٢٤٤) عَبْدُ الْبَاسِطِ بَنُ خَلِيلٍ: الْمَجْمَعُ الْمُقَنَّ، ص ٣٨٤.

(٢٤٥) انظر مثلاً: السَخَاوِي: وَجِيزُ الْكَلَامِ، ج ٣ ص ٩١٥؛ عَبْدِ النَّبَاطِ بْنِ خَلِيلٍ: نَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٨ ص ٧١، ١٠٥؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: بَدَائِعُ الزُّهُورِ، ج ٣ ص ٢٤١، ٣٥٧، ٣٦٠، ٣٧٠، ٣٧٨، و ج ٤ ص ٣٣، ٢٨٩؛ حَمْزَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَدْرٍ: الْأَثَارُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِمَنْقُلُوطٍ، ص ١١١.

(٢٤٦) ج ٤ ص ٢٠٤.

(٢٤٧) لَمْ يَصْعُدْ كَاشِفُ الْغَبْضِ دَائِمًا إِلَى الْقَلْعَةِ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ يَصِلُ فِيهِ إِلَى الْقَاهِرَةِ لِيُسَلِّمَ عَلَى السُّلْطَانِ. فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ إِيَّاسٍ أَنَّ السُّلْطَانَ الْأَشْرَفَ قَانُصُوهَ الْغُورِيَّ عِنْدَمَا بَلَغَهُ وَصُولُ طُومَانَ بَابِي - وَهُوَ عَائِدٌ مِنَ الصَّعِيدِ - إِلَى الْحِيزَةِ، نَزَلَ إِلَى الْمَقْيَاسِ بِجَزِيرَةِ الرُّوضَةِ، وَسَلَّمَ عَلَيْهِ طُومَانُ بَابِي هُنَاكَ، وَفِي الْيَوْمِ التَّالِيِ صَعَدَ إِلَى الْقَلْعَةِ، وَأَخْلَعَ عَلَيْهِ السُّلْطَانُ خِلْعَةً سَنِيَّةً، وَهَذَا تَكَرَّرَ خُدُوثُهُ فِي سَنَتَيْ ٩١٨ وَ ٩٢٠ هـ / ١٥١٢ و ١٥١٤ م (بَدَائِعُ الزُّهُورِ، ج ٤ ص ٢٨٠، ٣٨٨).

(٢٤٨) عَبْدِ النَّبَاطِ بْنِ خَلِيلٍ: الرُّوضُ النَّبَاسِمُ، ج ٤ ص ٢٠٤؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٣ ص ٤٣، و ج ٤ ص ٢٩، ١٩١، ٢٨٠، ٣٨٨.

(٢٤٩) مَآيِر، ل. أ: الْمَلَابِسُ الْمَمْلُوكِيَّةُ، تَرْجَمَةُ صَالِحِ الشَّيْطِيِّ، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةُ، ١٩٧٢ م، ص ١٠٩.

(٢٥٠) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: إِنْبَاءُ الْهَضْر، ص ١٦١. وَالْكَتُبُوشُ الْمَذْكُورُ فِي الْمَثْنِ: أَدَاةٌ عَلَى هَيْئَةِ الْبُرْدَعَةِ تُجْعَلُ عَلَى ظَهْرِ الْفَرَسِ وَكِفْلِهِ، مِنْ فَوْقِهَا غَاشِيَةٌ مِنَ الْقَمَاشِ الْمُرْكَشِ (عُمَرُ عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمُرِي فِي تَحْقِيقِهِ لِلرُّوضِ النَّبَاسِمِ فِي حَوَادِثِ الْعُمُرِ وَالتَّرَاجِمِ، ج ٤ ص ٢٦٩، فِهْرَسُ الْمُصْطَلَحَاتِ وَالْأَلْقَابِ؛ مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ دَهْمَانٌ: مُعْجَمُ الْأَلْفَاظِ التَّارِيخِيَّةِ فِي الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ، دَارُ الْفِكْرِ الْمَعَاصِرِ - بَيْرُوتَ، وَدَارُ الْفِكْرِ - بَمَشْقَ، ط ١، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، ص ١٣١).

(٢٥١) بِمَعْنَى رَدَاءِ فُوقَانِيٍّ، وَسُمِّيَ هَكَذَا لِأَنَّ الشَّخْصَ الْمَخْلُوعَ عَلَيْهِ يَرْتَدِيهِ فُوقٌ تَبَابِهِ. وَيُمْكِنُ تَشْبِيهِهِ بِالْجَبَّةِ الشَّائِعِ ارْتِدَاؤُهَا فِي اللَّبَاسِ الْأَزْهَرِيِّ فِي عَصْرِنَا الْحَالِي.

(٢٥٢) سُمِّيَ بِالطَّرَازِ الْيَلْبُغَاوِيِّ نِسْبَةً إِلَى الْأَمِيرِ سَيْفِ الدِّينِ يَلْبُغَا الْعَمْرِيِّ الْخَاصِكِيِّ، أَتَابِكِ السُّلْطَانِ الْأَشْرَفِ شَعْبَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ شَرِيطٍ عَرِيضٍ مُذْهَبٍ، خَاصٌّ بِالْكَمِّ، أَدْخَلَهُ الْأَمِيرُ الْمَذْكُورُ فِي الطَّرَازِ، فَصَارَ يُعْرَفُ مِنْ بَعْدِهِ بِالطَّرَازِ الْيَلْبُغَاوِيِّ (مَآيِر، ل. أ: الْمَلَابِسُ الْمَمْلُوكِيَّةُ، ص ٦٣).

(٢٥٣) ابْنُ إِيَّاسٍ: بَدَائِعُ الزُّهُورِ، ج ٤ ص ٣٨٨، ٣٨٩.

(٢٥٤) ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ: إِنْبَاءُ الْهَضْر، ص ١٦١؛ ابْنُ إِيَّاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ٣٨٨، ٣٨٩.

(٢٥٥) أَوْ كَمَا يَقُولُ ابْنُ إِيَّاسٍ: " الْجَمُّ الْغَفِيرُ مِنَ الْعَسْكَرِ " (الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ، ج ٤ ص ٣٢٧).

- (٢٥٦) ابْنُ إِيَاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ج ٤ ص ٣٨٩.
- (٢٥٧) الرَّوْضُ الْبَاسِمُ، ج ٤ ص ٢٠٤؛ وَنَيْلُ الْأَمَلِ، ج ٢ ق ٦ ص ٤٠٩.
- (٢٥٨) هَذِهِ الْكَلِمَةُ "تَقِيْق" فِي نَيْلِ الْأَمَلِ (ج ٢ ق ٦ ص ٤٠٩). وَالصَّوَابُ "رَقِيْق" كَمَا أُثْبِتْنَاهَا؛ وَقَفَا لِرَسْمِ حُرُوفِهَا فِي الرَّوْضِ الْبَاسِمِ (ج ٤ ص ٢٠٤)، وَبَدَائِعِ الرَّهُورِ، (ج ٣ ص ٤٣).
- (٢٥٩) سَيِّبَايَ الْعَلَائِيَّ الْإِنِّيَالِيَّ، كَانَ خَاصِكِيَا فِي أَيَّامِ أَسْتَاذِهِ، ثُمَّ نُفِعِي إِلَى مَنْقُلُوطِ فِي أَيَّامِ الظَّاهِرِ حُشَقَمَ، وَبَقِيَ بِهَا طَوَالَ فِتْرَةِ حُكْمِهِ، وَلَمَّا تَسَلَطَنَّ الْأَشْرَفُ قَايْنِبَايَ وَوَلَاهُ الْكُشْفَ بِمَنْقُلُوطِ بِعِنَايَةِ الْأَمِيرِ يَشْبُكِ الدَّوَادَارِ الْكَبِيرِ، فَقَامَ الْعَرَبُ فِي وَجْهِهِ وَطَرَدُوهُ، لَكِنَّهُ رَجَعَ إِلَيْهَا بَعْدَ الْقَبْضِ عَلَى مَحْمُودِ شَيْخِ بَنِي عَدِيٍّ، وَصَارَ مِنَ الْأَثْرِيَاءِ وَأَصْحَابِ النُّفُودِ، وَمَهَّدَ الْوَجْهَ الْقِبْلِيَّ، وَفِي النِّهَايَةِ قَتَلَ بِمُخَيَّمِهِ عَلَى شَاطِئِ النَّيْلِ قَرِيبًا مِنْ طِمَا، فِي شَهْرِ رَجَبِ سَنَةِ ٨٨٥ هـ / سِبْتَمْبَرِ ١٤٨٠ م، وَحَمَلَ جُنْمَانَهُ إِلَى أَسْبُوطِ فُدُونٍ بِهَا. (السَّخَاوِي: الصَّوْءُ اللَّامِعُ، ج ٣ ص ٢٨٨).
- (٢٦٠) الْمَخَازِمُ جَمْعُ مَخْرُومَةٍ، وَهِيَ أَوْزَاقٌ حِسَابِيَّةٌ يُحَرِّزُهَا الْكَاتِبُ أَوْ الْجُهْدُ عِنْدَ نِهَايَةِ الْعَمَلِ الْيَوْمِيِّ، يُعَيِّدُ فِيهَا الْمُسْتَخْرَجَ وَالْمَصْرُوفَ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْغَلَالِ، وَيَرْفَعُهَا عَلَى عِدَّةِ نُسخٍ بِحَسَبِ الْمُسْتَرْفِعِينَ، وَيُوقَعُ عَلَيْهَا الْمَسْئُولُونَ بِالْمُرَاجَعَةِ وَالْمُوَافَقَةِ (النُّوَيْرِي: نِهَايَةُ الْأَرْبِ، ج ٨ ص ١٩٨).
- (٢٦١) عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الرَّوْضُ الْبَاسِمُ، ج ٤ ص ٢٠٤.
- (٢٦٢) بَدَائِعُ الرَّهُورِ، ج ٣ ص ١٩٦، ١٩٧.
- (٢٦٣) ابْنُ إِيَاسٍ: الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ، ج ٤ ص ٣٢٧.
- (٢٦٤) الصَّفَدِيُّ: أَعْيَانُ الْعَصْرِ، ج ٥ ص ٣٨، ٣٩.
- (٢٦٥) عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ: الرَّوْضُ الْبَاسِمُ، ج ٣ ص ٢٢٨.
- (٢٦٦) الصَّفَدِيُّ: أَعْيَانُ الْعَصْرِ، ج ٢ ص ٤٦؛ ابْنُ حَجَرَ الْعَسْقَلَانِيِّ: الدَّرَرُ الْكَامِنَةُ، ج ١ ص ٤٩٣.

ثَبَتِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

أولاً: المصاير

- ابنُ أجا، شمس الدين محمد بن محمود بن خليل الحلبّي (ت ٨٨١هـ/١٤٧٦م)
- العزّاك بين المماليك والعثمانيين الأتراك (مع رحلة الأمير يشبك من مهدي الدوّادار)؛ صنعه محمد أحمد دهمان، ط ١، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ابنُ إياس، أبو البركات محمد بن أحمد (ت ٩٣٠هـ/١٥٢٣م)
- بدائع الزهور في وقائع الدهور، ٥ أجزاء، تحقيق محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.
- بيبرس الدوّادار، زكن الدين بيبرس بن عبد الله المنصوري الناصري (ت ٧٢٥هـ / ١٣٢٥م).
- زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة، عصر سلاطين المماليك، تحقيق زبيدة محمد عطا، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، ٢٠٠١م.
- ابنُ جُبَيْر، أبو الحسين محمد بن أحمد الكنانّي (ت ٦١٤هـ / ١٢١٧م).
- رحلة ابن جُبَيْر، دار صادر، بيروت، ١٩٦٧م.
- ابن الحِيعان، شرف الدين أبو زكريا يحيى بن شاكر بن عبد الغني (ت ٨٨٥هـ / ١٤٨٠م).
- التُّحفة السنيّة بأسماء البلاد المصريّة، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٧٤م.
- ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن عليّ (ت ٨٥٢هـ / ١٤٤٩م):
- إنباء الغمر بأبناء العمر، ٤ أجزاء، تحقيق حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٥-١٤١٩هـ / ١٩٩٤-١٩٩٨م.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ٤ أجزاء، دار الجيل، بيروت ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد الحضرمي الإشبيليّ (ت ٨٠٨هـ / ١٤٠٦م).
- تاريخ ابن خلدون المسمّى "العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر"، ج ٥، تحقيق خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- الخليل بن أحمد، أبو عبد الرحمن النصريّ الفراهيديّ (ويقال الفزهودي) (ت ١٧٤هـ / ٧٩٠م)
- العين، ج ٥، تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال (د.ت).

ابن دُفْمَاق، صَارِمُ الدِّينِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيَّدَمُرَ العَلَائِي (ت ٨٠٩هـ / ١٤٠٦م)

- الانْتِصَارُ لَوَاسِطَةِ عَقْدِ الْأَمْصَارِ، جُزْءَانِ، قَابَلَهُ بِأُصُولِهِ وَأَعَدَّهُ لِلنَّشْرِ أَيْمَنُ فُوَادِ سَيِّدِ، مَكْتَبَةُ
الإِسْكَندَرِيَّةِ، مَرْكَزُ دِرَاسَاتِ الحَضَارَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، الإِسْكَندَرِيَّةِ، ٢٠٢١م.

الرَّبِيدِي، أَبُو الفَيْضِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ المَلَقَبُ بِمُرْتَضَى (ت ١٢٠٥هـ / ١٧٩٠م)

- تَاجُ العُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ القَامُوسِ، ج ١٩، تَحْقِيقُ عَبْدِ العَلِيمِ الطَّحَاوِيِّ، مَطْبَعَةُ حُكُومَةِ الكُوَيْتِ،
١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

ابن زُنْبُلِ الرَّمَالِ، شَهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ المَحَلِّي (ت بعد ٩٧٥هـ / ١٥٦٧م):

- تَارِيخُ مِصْرَ المَحْرُوسَةِ (حَوَادِثُ سَنَوَاتِ ٩٢٨-٩٧٥هـ)، قِطْعَةٌ مِنْ كِتَابِ انْفِصَالِ دَوْلَةِ الأَوَانِ
وَإِتِّصَالِ دَوْلَةِ بَنِي عُثْمَانَ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ جَمَالِ الدِّينِ الشُّورَبِجِيِّ، دَارُ نُورِ حَوْزَانِ لِلدِّرَاسَاتِ
وَالنَّشْرِ وَالثَّرَاتِ، يَمَشَقُ، ط ١، ٢٠٢١م.

السَّحْمَاوِيُّ، شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ بَدْرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ الشَّافِعِيِّ المَوْجِعِ (ت ٨٦٨هـ / ١٤٦٤م):

- الثَّغْرُ البَاسِمُ فِي صِنَاعَةِ الكَاتِبِ وَالكَاتِمِ، المَعْرُوفُ بِاسْمِ (المَقْصَدِ الرَّفِيعِ المُنْشَا الهَادِي لِديوانِ
الإِنْشَا لِلخَالِدِيِّ)، جُزْءَانِ، تَحْقِيقُ أَشْرَفِ مُحَمَّدِ أَنَسِ، مَطْبَعَةُ دَارِ الكُتُبِ وَالوثَائِقِ القَوْمِيَّةِ،
القَاهِرَةِ، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.

السَّخَاوِيُّ، شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت ٩٠٢هـ / ١٤٩٧م):

- الصَّوْءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ القَرْنِ التَّاسِعِ، الأَجْزَاءُ (٢، ٣، ٦، ١٠، ١١)، دَارُ الجَيْلِ، بَيْرُوتِ، ط ١،
١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

- وَجِيزُ الكَلَامِ فِي الذَّيْلِ عَلَى دَوْلِ الإِسْلَامِ، الجُزْءَانِ (٢، ٣)، تَحْقِيقُ بَشَّارِ عَوَادِ مَعْرُوفِ
وَآخَرَيْنِ، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتِ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.

السُّيُوطِيُّ، جَلَالُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ جَمَالِ الدِّينِ (ت ٩١١هـ / ١٥٠٥م)

- حُسْنُ المُخَاصَرَةِ فِي تَارِيخِ مِصْرَ والقَاهِرَةِ، ج ٢، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ أَبُو الفَضْلِ إِبْرَاهِيمِ، دَارُ إِخْيَاءِ
الكُتُبِ العَرَبِيَّةِ، عَيْسَى البَابِي الحَلْبِي وَشُرَكَاهُ، مِصْرَ، ط ١، ١٣٨٧هـ / ١٩٦٧م.

ابن شَاهِينِ الظَّاهِرِيِّ، عَزْسُ الدِّينِ خَلِيلُ بْنُ شَاهِينِ الظَّاهِرِيِّ الشَّيْخِيِّ (ت ٨٧٣هـ / ١٤٦٨م)

- زُبْدَةُ كَشْفِ المَمَالِكِ وَبَيَانِ الطَّرِيقِ وَالمَسَالِكِ، اعْتَنَى بِتَصْحيحِهِ بولس رَاوِيسَ، المَطْبَعَةُ
الجُمْهُورِيَّةِ، بَارِيسَ، ١٨٩٣م.

الصَّفَدِيّ، صِلَاحُ الدِّينِ خَلِيلِ بْنِ أَبِيكَ (ت ٧٦٤هـ / ١٣٦٢م):

- أَعْيَانُ الْعَصْرِ وَأَعْوَانُ النَّصْرِ، الْأَجْزَاءُ (١، ٢، ٥)، حَقَّقَهُ عَلِيٌّ أَبُو زَيْدٍ، وَأَخْرُونَ، دَارُ الْفِكْرِ الْمُعَاوِرِ - بَيْرُوتَ، وَدَارُ الْفِكْرِ - دِمَشْقَ، ط١، ١٨٤١هـ / ١٩٩٨م.
- الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ، ج ٢٤، تَحْقِيقُ أَحْمَدِ الْأَرْنَؤُوطِ وَنَزْكَي مُصْطَفَى، دَارُ إِحْيَاءِ الثَّرَاثِ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانَ، ط١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.

ابْنُ الصَّيْرَفِيِّ، نُورُ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، الْخَطِيبِ الْجَوْهَرِيِّ (ت ٩٠٠هـ / ١٤٩٥م)

- إِنْبَاءُ الْهَضْرَ بِأَنْبَاءِ الْعَصْرِ، تَحْقِيقُ حَسَنِ حَبْشِيِّ، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةُ، ٢٠٠٢م.
- نَزْهُةُ النَّفُوسِ وَالْأَبْدَانِ فِي تَوَارِيخِ الزَّمَانِ، الْأَجْزَاءُ (١-٣)، تَحْقِيقُ حَسَنِ حَبْشِيِّ، مَطْبَعَةُ دَارِ الْكُتُبِ، الْقَاهِرَةُ، ١٩٧٠-١٩٩٤م.

ابْنُ طُولُونِ الدِّمَشْقِيِّ، شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَمَارُويهِ الصَّالِحِيِّ (ت ٩٥٣هـ / ١٥٤٦م):

- مُفَاكَهَةُ الْخَلَّانِ فِي حَوَادِثِ الزَّمَانِ، وَضَعَ حَوَاشِيَهُ خَلِيلُ الْمَنْصُورِ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ، ط١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.

ابْنُ ظَهْرِيَّةَ، بُرْهَانَ الدِّينِ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدَ (ت ٨٩١هـ / ١٤٨٦م):

- الْفَضَائِلُ الْبَاهِرَةُ فِي مَحَاسِنِ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةَ، تَحْقِيقُ مُصْطَفَى السَّقَا وَكَامِلِ الْمُهَنْدِسِ، مَرْكَزُ تَحْقِيقِ الثَّرَاثِ، الْقَاهِرَةُ، ١٩٦٩م.

عَبْدُ النَّبَاسِطِ بْنِ خَلِيلِ، زَيْنُ الدِّينِ بْنُ خَلِيلِ بْنِ شَاهِينَ الظَّاهِرِيِّ (ت ٩٢٠هـ / ١٥١٤م):

- الرَّوْضُ النَّبَاسِطِ فِي حَوَادِثِ الْعُمُرِ وَالثَّرَاثِ، ٤ أَجْزَاءَ، تَحْقِيقُ عُمَرَ عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمُرِيِّ، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ، صَيْدَا - بَيْرُوتَ، ط١، ١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م.
- الْمَجْمَعُ الْمَفْتَنُ بِالْمُعْجَمِ الْمُعْنُونِ، تَحْقِيقُ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ الْكَنْدَرِيِّ، دَارُ النَّبْشَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ، بَيْرُوتَ، ط١، ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م.

- نَيْلُ الْأَمَلِ فِي ذَيْلِ الدُّوَلِ، ج ١ ق ١، ج ٢ ق ٥-٨، تَحْقِيقُ عُمَرَ عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمُرِيِّ، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ، ط١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

الْغَلِيمِي، مُجِيرُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ن ٩٢٨هـ / ١٥٢١م):

- الأُنْسُ الْجَلِيلُ بِتَارِيخِ الْقُدْسِ وَالْخَلِيلِ، الْمُجَلَّدُ الثَّانِي، تَحْقِيقُ مَحْمُودِ عَوْدَةَ الْكَعْبَانَةِ، مَكْتَبَةُ
دَنْدِيسَ، الْخَلِيلِ، فَلَسْطِينِ - عَمَّانَ، الْأُرْدُنِ، ط١، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

- التَّارِيخُ الْمُعْتَبَرُ فِي أَنْبَاءِ مَنْ عَبَّرَ، ج٢، تَحْقِيقُ وَدِرَاسَةُ لَجْنَةِ مُخْتَصَّةٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، مُؤَسَّسَةُ
دَارِ النَّوَادِرِ، سُورِيَا - لُبْنَانَ - الْكُوَيْتِ، ط١، ١٤٣١هـ / ٢٠١١م.

العَيْنِيُّ، بَدْرُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ مَحْمُودُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى بْنِ أَحْمَدَ (ت ٨٥٥هـ / ١٤٥١م)

- عَقْدُ الْجَمَانِ فِي تَارِيخِ أَهْلِ الرِّمَّانِ - عَصْرُ سَلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ، الْجُرْءَانُ (٣، ٤)، حَقَّقَهُ وَوَضَعَ
حَوَاشِيَهُ مُحَمَّدٌ مُحَمَّدٌ أَمِينٌ، مَطْبَعَةُ دَارِ الْكُتُبِ وَالْوَثَائِقِ الْقَوْمِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.

ابْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، شِهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى (ت ٧٤٩هـ / ١٣٤٩م):

- التَّعْرِيفُ بِالْمُصْطَلَحِ الشَّرِيفِ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ حُسَيْنِ شَمْسِ الدِّينِ، دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ،
١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.

- مَسَالِكُ الْأَبْصَارِ فِي مَمَالِكِ الْأَمْصَارِ، ج٣، تَحْقِيقُ كَامِلِ سَلْمَانَ الْجَبُورِيِّ، دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ،
بَيْرُوتَ، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.

الْقَلْقَشْدِيُّ، شِهَابُ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت ٨٢١هـ / ١٤١٨م):

- صُبْحُ الْأَعْشَى، الْأَجْزَاءُ (١- ٥، ٧، ٨، ١٤)، طُبْعَةٌ مَصَوَّرَةٌ عَنِ طُبْعَةِ دَارِ الْكُتُبِ الْخَدِيوِيَّةِ،
الْهَيْئَةُ الْعَامَّةُ لِقُصُورِ الثَّقَافَةِ، الْقَاهِرَةَ ٢٠٠٤-٢٠٠٦م.

- صَوُّهُ الصُّبْحِ الْمُسْفِرِ وَجَنِي الدَّوْحِ الْمُثْمِرِ، تَصْحِيحُ وَتَنْقِيحُ مَحْمُودِ سَلَامَةَ، مَطْبَعَةُ الْوَاعِظِ،
مِصْرَ، ١٣٢٤هـ / ١٩٠٦م.

أَبُو الْمَحَاسِينِ، جَمَالُ الدِّينِ يُوسُفُ بْنُ تَعْرِيٍّ بَرْدِيُّ (ت ٨٧٤هـ / ١٤٧٠م):

- الْمَنْهَلُ الصَّافِي وَالْمُسْتَوْفَى بَعْدَ الْوَافِي، الْجُرْءَانُ (٣، ٥)، تَحْقِيقُ مُحَمَّدٌ مُحَمَّدٌ أَمِينٌ، وَنَيْبِلُ
مُحَمَّدُ عَبْدُ الْعَزِيزِ، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةَ، ١٩٨٥، ١٩٨٨م.

- النُّجُومُ الرَّاهِرَةُ فِي مَلُوكِ مِصْرَ وَالْقَاهِرَةَ، الْجُرْءَانُ (٨، ٩)، بِتَعْلِيْقَاتِ مُحَمَّدِ رَمْزِيِّ بَكْ، مَطْبَعَةُ
دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، ١٣٥٨، ١٣٦١هـ / ١٩٣٩، ١٩٤٢م، وَالْأَجْزَاءُ (١٣- ١٦)

تَحْقِيقُ جَمَالِ مُحَمَّدِ مَحْرَزٍ وَفَهِيمِ مُحَمَّدِ شَلْتُوْتٍ وَإِبْرَاهِيمِ عَلِيِّ طَرْخَانَ وَجَمَالِ الدِّينِ الشَّيْثَالِ،
الْهَيْئَةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةَ، ١٣٩٠-١٣٩٢هـ / ١٩٧٠-١٩٧٢م.

- المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي (ت ٨٤٥هـ/١٤٤٢م):
- البيان والإعراب عما بأرض مصر من الأعراب، تحقيق عبد النعيم ضيفي عثمان، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ٢٠٠٦م.
 - دُرر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة، الجزءان (٢، ٣)، تحقيق محمود الجليلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
 - السلوك لمعرفة دول الملوك، ٧ أجزاء، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
 - المقتفى الكبير، ج ٢، تحقيق محمد اليعلاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
 - المواعظ والإعتبار في ذكر الخطط والآثار، الجزءان (١، ٣)، تحقيق أيمن فؤاد سيد، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن ٢٠٠٢-٢٠٠٤م.
- ابن ممتي، شرف الدين أبو المكارم الأسعد بن مهذب (ت ٦٠٦هـ / ١٢٠٩م):
- قوانين الدواوين، تحقيق عزيز سوريال عطية، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- المناوي، زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي (ت ٦٢٢هـ / ١٢٢٢م):
- التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب، القاهرة، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
 - ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي (ت ٧١١هـ / ١٣١١م)
 - لسان العرب، الجزءان (٧، ٩)، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
- ابن ناظر الجيش، تقي الدين عبد الرحمن بن محب الدين محمد التميمي الحلبي (٧٨٦هـ / ١٣٨٤م):
- تثقيف التعريف بالمصطلح الشريف، تحقيق رودلف فسلي، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٨٧م.
- النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت ٧٣٣هـ / ١٣٣٢م):
- نهاية الأرب في فنون الأدب، ج ٨ (تحقيق علي بوملحم) وج ٣١ (تحقيق نجيب مصطفى فواز وحكمت كشلبي فواز) وج ٣٣ (تحقيق إبراهيم شمس الدين)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م.

ثَانِيًا: الْمَرَاجِعُ الْعَرَبِيَّةُ وَالْمُعَرَّبَةُ

إِبْرَاهِيمُ عَلِي طَرْخَانَ:

- النَّظْمُ الْإِقْطَاعِيَّةُ فِي الشَّرْقِ الْأَوْسَطِ فِي الْعُصُورِ الْوُسْطَى، دَارُ الْكَاتِبِ الْعَرَبِيِّ لِلطَّبَاعَةِ
وَالنُّشْرِ، الْقَاهِرَةُ، ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٨ م.

أَحْمَدُ مُخْتَارُ عُمَرُ:

- مُعْجَمُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ، ج ٣، عَالَمُ الْكُتُبِ، الْقَاهِرَةُ، ط ١، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م.

أَمِينُ مُحَمَّدُ عَبْدِ اللَّهِ:

- تَطَوُّرُ التَّقْسِيمِ الْإِدَارِيِّ فِي مِصْرٍ الْعُلْيَا مُنْذُ فَجْرِ التَّارِيخِ إِلَى نِهَائِيَةِ الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ، مَطْبَعُ
جَامِعَةِ أُسْطُوطِ، أُسْطُوطِ، ١٩٩٦ م.

حَسَنُ الْبَاشَا:

- الْفُنُونُ الْإِسْلَامِيَّةُ وَالْوِطَائِفُ عَلَى الْآثَارِ الْعَرَبِيَّةِ، الْجُزْءَانُ (١، ٢)، دَارُ النَّهْضَةِ الْعَرَبِيَّةِ،
الْقَاهِرَةُ، ١٩٦٦ م.

خَيْرُ الدِّينِ الزَّرِكَلِيِّ:

- الْأَعْلَامُ، "قَامُوسُ تَرَاجِمٍ لِأَشْهُرِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْمُسْتَعْرَبِينَ وَالْمُسْتَشْرِقِينَ"، ج ٥،
دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَائِينِ، بَيْرُوتُ، لُبْنَانُ، ط ١٥، ٢٠٠٢ م.

رَجَبُ عَبْدِ الْجَوَادِ إِبْرَاهِيمُ:

- الْمُعْجَمُ الْعَرَبِيُّ لِأَسْمَاءِ الْمَلَابِسِ فِي ضَوْءِ الْمَعَارِجِ وَالنُّصُوصِ الْمُوثَقَةِ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى
الْعَصْرِ الْحَدِيثِ، دَارُ الْأَفَاقِ الْعَرَبِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ، ط ١، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.

رَيْنَهَارْتُ دُوزِي:

- تَكْمِلَةُ الْمَعَارِجِ الْعَرَبِيَّةِ، ج ٩، نَقَلَهُ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: جَمَالُ الْخِيَاطِ، وَرِزَاةُ النَّقَاطَةِ
وَالْإِعْلَامِ، دَارُ الشُّؤُونِ النَّقَاطِيَّةِ الْعَامَّةِ، بَغْدَادُ، ١٩٩٩ م.

سَعِيدُ عَبْدِ الْفَتَّاحِ عَاشُورُ:

- الْعَصْرُ الْمَمَالِيكِيُّ فِي مِصْرٍ وَالشَّامِ، دَارُ النَّهْضَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ، ط ٢، ١٩٧٦ م.

- الْمُجْتَمَعُ الْمِصْرِيُّ فِي عَصْرِ سَلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ، دَارُ النَّهْضَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الْقَاهِرَةُ، ١٩٩٢ م.

عَبْدُ الْمُنْعِمِ مَاجِد:

- نَظْمُ دَوْلَةِ سَلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ وَرُسُومُهُمْ فِي مِصْرَ، ج ٢، مَكْتَبَةُ الْأَنْجَلُو الْمِصْرِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، ط ٢، ١٩٧٩ م.

عَلِيٌّ بَاشَا مُبَارَكُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّوْحِي (ت ١٣١١هـ / ١٨٩٣ م):

- الْخِطَطُ التَّوْفِيقِيَّةُ الْجَدِيدَةُ لِمِصْرَ وَالْقَاهِرَةَ وَمُدُنِهَا وَبِلَادِهَا الْقَدِيمَةَ وَالشَّهِيرَةَ، ج ١٥، الْمَطْبَعَةُ الْكُبْرَى الْأَمِيرِيَّةُ، بُولَاقَ، الْقَاهِرَةَ، ط ١، ١٣٠٥هـ / ١٨٨٧ م.

عَمْرٌ طَوْسُون:

- مَالِيَّةُ مِصْرَ مِنْ عَهْدِ الْفَرَاغَةِ إِلَى الْآنَ، مَطْبَعَةُ صَالِحِ الدِّينِ الْكُبْرَى، الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ، ١٣٥٠هـ / ١٩٣١ م.

قَاسِمٌ عَبْدُهُ قَاسِم:

- عَصْرُ سَلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ، التَّارِيخُ السِّيَاسِيُّ وَالْإِجْتِمَاعِيُّ، عَيْنٌ لِلدِّرَاسَاتِ وَالْبُحُوثِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، ط ١، ١٩٩٨ م.

مَایر، ل. أ:

- الْمَلَائِسُ الْمَمْلُوكِيَّةُ، تَرْجَمَةُ صَالِحِ الشَّيْتِي، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةَ، ١٩٧٢ م.

مَجْدِي عَبْدُ الرَّشِيد:

- الْقَرْيَةُ الْمِصْرِيَّةُ فِي عَصْرِ سَلَاطِينِ الْمَمَالِيكِ (٦٤٨-٩٢٣هـ / ١٢٥٠-١٥١٧ م)، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةَ، ١٩٩٩ م.

مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ دَهْمَان:

- مُعْجَمُ الْأَلْفَاظِ التَّارِيخِيَّةِ فِي الْعَصْرِ الْمَمْلُوكِيِّ، دَارُ الْفِكْرِ الْمَعَاوِرِ - بَيْرُوتَ، وَدَارُ الْفِكْرِ - دِمَشْقَ، ط ١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠ م.

مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ مُحَمَّدٌ بَدْيَوِي:

- مَظَاهِرُ الْحَضَارَةِ فِي مِصْرَ الْعُلْيَا فِي عَصْرِ سَلَاطِينِ الدَّوْلَتَيْنِ الْأَيُوبِيَّةِ وَالْمَمْلُوكِيَّةِ، مَطْبَعَةُ الْأَمَانَةِ، الْقَاهِرَةَ ١٩٨٧ م.

مُحَمَّدَ رَمَزِي:

- الْقَامُوسُ الْجُغْرَافِي لِلْبِلَادِ الْمِصْرِيَّةِ مِنْ عَهْدِ قُدَمَاءِ الْمِصْرِيِّينَ إِلَى سَنَةِ ١٩٤٥م، الْقِسْمُ الثَّانِي؛
الْبِلَادُ الْحَالِيَّةُ، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةُ ١٩٩٤م.

مُحَمَّدَ قَتْدِيلَ الْبِقْلِي:

- التَّعْرِيفُ بِمُصْطَلَحَاتِ صُبْحِ الْأَعْشَى، نُشِرَ كَمُلْحَقٍ لِكِتَابِ صُبْحِ الْأَعْشَى (ج ١٥)، الْهَيْئَةُ
الْعَامَّةُ لِقُصُورِ الثَّقَافَةِ، الْقَاهِرَةُ، ٢٠٠٦م.

ثَالِثًا: الدُّورِيَّاتُ وَالرِّسَالَةُ الْعِلْمِيَّةُ

إِيْمَانُ مُصْطَفَى عَبْدِ الْعَظِيمِ:

- الْعُرْبَانُ فِي مِصْرَ بَيْنَ الْاِعْتِدَاءِ وَالْوَلَاءِ زَمَنِ الْمَمَالِيكِ الْجَزَائِكِيَّةِ (٧٨٤-٩٢٣هـ/١٣٨٢-
١٥١٧م)، حَوْلِيَّاتُ آدَابِ عَيْنِ شَمْسٍ، الْقَاهِرَةُ، الْمَجْلَدُ ٤٠ (أَكْتُوبَر - دِيْسِمْبَر ٢٠١٢م).

حَمْرَةَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَدْر:

- الْآثَارُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِمَنْقَلُوطِ مِنَ الْفَتْحِ الْعَرَبِيِّ حَتَّى الْعَصْرِ الْعُثْمَانِيَّ، رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرَ غَيْرِ
مَنْشُورَةٌ، كَلِيَّةُ الْآدَابِ بِسُوْهَاجِ، جَامِعَةُ أُسْطُوطِ، ١٩٨٤م.

سَيِّدَ خَلِيلَ مُحَمَّدَ عَلِي:

- كُشَّافُ الْجُسُورِ فِي مِصْرَ خِلَالَ الْعَصْرِينِ الْأَيُّوبِيِّ وَالْمَمْلُوكِيِّ (٥٦٧-٩٢٣هـ/١١٧١-١٥١٧م)،
مَجَلَّةُ كَلِيَّةِ الْآدَابِ بِقِنَا، جَامِعَةُ جَنْوَبِ الْوَادِي، الْعَدَدُ ٥٦، يُولِيُو ٢٠٢٢م.

سَيِّدَ مُحَمَّدَ عَبْدِ الْعَالِ:

- ثَوْرَاتُ الْعُرْبَانِ وَأَثَرُهَا فِي الْاِقْتِصَادِ الْمِصْرِيِّ زَمَنِ سُلْطَانِيَّةِ الْمَمَالِيكِ (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-
١٥١٧م)، مَجَلَّةُ الْمُوَرِّخِ الْعَرَبِيِّ يَصْدُرُهَا اِتِّحَادُ الْمُوَرِّخِيْنَ الْعَرَبِ، الْقَاهِرَةُ، الْعَدَدُ ٢٠،
أَكْتُوبَر ٢٠١٢م.

مُحَمَّدَ سَالِمَ عَبَّاسِ الصَّعِيدِي:

- الْكُشُوفِيَّةُ فِي مِصْرَ عَصْرِ سُلْطَانِيَّةِ الْمَمَالِيكِ وَأَثَرُهَا الْاِقْتِصَادِي، مَجَلَّةُ كَلِيَّةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ
بِالْمَنْصُورَةِ، جَامِعَةُ الْأَزْهَرِ، الْمَجْلَدُ ٤١، الْعَدَدُ ٢، ٢٠٢٢م.

مُحَمَّد سَيِّد كَامِل مُحَمَّد:

- الأستادار والأستادارية في مِصر عَصْر سَلَطِين المَمَالِيك الجَزَائِسيَّة، مَجَلَّة وَقَائِع تَارِيخِيَّة، مَرْكَز البُحُوث وَالدِّرَاسَات التَّارِيخِيَّة، كُلتِيَّة الآداب، جَامِعَة القَاهِرَة، العَدَد ١٠، يُوليو ٢٠٠٨ م.

مُحَمَّد السَّيِّد مُحَمَّد فَيَّاض:

- دَوْر المِهْمَنْدَار فِي مِصر وَالشَّام فِي العَصْر المَمْلُوكِي (٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)، مَجَلَّة كُلتِيَّة الآداب، جَامِعَة أُسْوَان، المَجَلَّد ١٤، العَدَد ٢، أُكْتُوبر ٢٠٢٣ م.

رَابِعًا: المَرَاجِعُ وَالدُّورِيَّاتُ الأَجْنَبِيَّةُ

Carl F. Petry:

- "The Politics of Insult: The Mamluk Sultanate's Response to Criminal Affronts", In: Mamluk studies review Vol. 15, (2011), Middle East Documentation Center, The University of Chicago, pp. (87- 115).

Quatremère, E. M:

- Histoire des sultans mamlouks, de l'Égypte, T.1, (Paris 1837).

Rapoport, Yossif:

- "The Rise of Provincial Arab Ruling Families in Mamluk Egypt, 1350-1517", In: Mamluk studies review Vol. 25, (2022), Middle East Documentation Center, The University of Chicago, pp. (127- 160).

Takenori Yoshimura:

- "The Role of Middle and Lower Rank Military Officers in Fourteenth-Century Mamluk Egypt: Establishment and Development of the Regional Administration Offices of wālī and ka'shif", In: Studies on the History and Culture of the Mamluk Sultanate (1250-1517), V&R Unipress, Bonn University Press, 2021, pp. (299- 320).